منشورات دار اللؤلؤة
(٧٩)

الوثيقة المهمة
لإصلاح ما بين فضلاء الأمة
على منهج السلف والأئمة

حُقُوقُ الطَّبعِ مَحفُوظَةٌ

الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

شَرِكَةُ دَارِ اللُّؤلُؤَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشرِ
لبنَانُ - بيرُوتُ
جَوَّالٌ: ٠٩٦١٧٠٦٥٤٤٦٠
البَرِيدُ الإلِكتُرُونِيُّ: Daralloloaa@hotmail.com
تُويتَرُ: @daralloloaa

مجموعة مؤلفات الدكتور صادق البيضاني (٤٥)

الوثيقة المهمة
لإصلاح ما بين فضلاء الأمة
على منهج السلف والأئمة

دراسة شرعية موجزة لواقع خلافات الفضلاء خلال ربع قرن
مع بيان منشأ الخلافات وكيفية التعامل مع المخالف
وبيان الحل الأمثل لعلاج القضايا المتنازع عليها

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾

سورة هود ٨٨

تأليف
الدكتور صادق بن محمد صالح البيضاني

دار اللؤلؤة

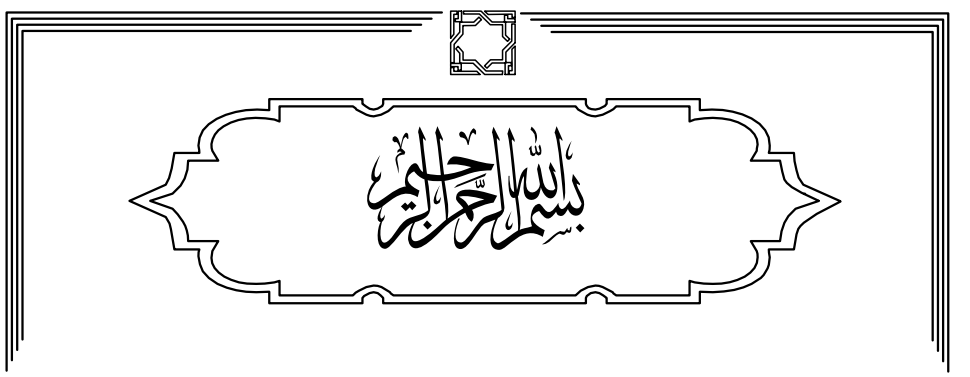

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمرَان: ١٠٢].

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النِّسَاء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزَاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعةٌ، وكل بدعةٍ ضلالةٌ، وكل ضلالةٍ في النار، **وبعد:**

فهذه رسالة موجزة بعنوان ‹**الوثيقة المهمة لإصلاح ما بين فضلاء**[1] **الأمة على منهج السلف والأئمة**› اقترح عليَّ كتابتها بعض الفضلاء، وهأنا أكتبها استجابةً لطلبهم بعد أن عشت ربع قرن في دائرة الخلاف في الأوساط السلفية في العصر الحديث منذ ظهوره عام ١٤١٠هـ وحتى اليوم، عسى أن تكون هادفةً نافعةً، يعيها وينتفع بها من يعمل في هذا الحقل الدعوي المبارك الذي قام على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، أدعو من خلالها إخواني المسلمين إلى توحيد الصف ونبذ الفرقة، وإقامة نصوص الكتاب والسنة في حياتهم وعند اختلافهم، امتثالًا بسنة من سلفهم من أصحاب القرون المفضلة.

فقد اختلف الصحابة ومن بعدهم في مسائل اجتهادية كثيرة إلا أنهم أحسنوا التعامل مع بعضهم البعض وفقًا لنصوص الشريعة السمحة.

فلا عيب أن نختلف، كون الخلاف سنَّة قديمة كتبها الله على

(١) المقصود بالفضلاء هنا: أصحاب المنهج الحق، وقد يطلق لفظ «الفاضل» على كل صاحب فضل في العلم وغيره ولو كان من أهل الأهواء والبدع الكفرية، فقد ذكر ابن تيمية في كثير من كتبه: القرامطة والرافضة والمتفلسفة والمعتزلة وبعض أعيانهم، ووصف بعضهم بالفضلاء، وبنحوه ذكر ابن القيم وغيره، وانظر على سبيل المثال مواضع من كتب ابن تيمية كـ «الفتاوى الكبرى (٢/ ٤٩٨)، (٣/ ٥٠١)، وكتاب بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٢/ ٤٠٤، ٤٠٨، ٤٠٩)، وكتاب درء تعارض العقل والنقل (١/ ٨٩، ٢٨٣)، (٤/ ١٤٩)، (٥/ ١٤٦)، وأيضًا انظر كتاب مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن القيم (٢/ ٢٤)»..

عباده، إنما العيب إذا اختلفنا في مسائل يسوغ فيها الخلاف تقاطعنا وتهاجرنا وجرح بعضنا بعضًا، معرضين عن المنهج الشرعي القائم على الرحمة والشفقة وبذل النصح بإقامة الحجج وإزالة الشبه والإعذار إلى الله، مع استعمال الحكمة وملازمة الأدب والتحلي بالصبر.

فقد أدى خلاف بعض فضلاء العصر في الأوساط السلفية إلى النفرة والفرقة وانقسام أصحاب المنهج الشرعي الواحد إلى جماعات يجرح بعضها بعضًا، حتى استغلَّ بعض المغرضين وأصحاب النفوس الضعيفة، وصغار القوم هذه الخلافات لتوسيعها في المجتمع الواحد بنشر الإشاعات والأكاذيب للنيل من الدعاة والعلماء بحجة أن العالم الفلاني أخطأ في المسألة الفلانية، ووقع في بدعة مضلَّة، وفارق الحق، ثم ألحقوه بأهل الضلال قبل استيفاء الحكم وشروطه وانتفاء موانعه، رغم أن من اختلفوا معه كانوا بالأمس القريب يقيمونه مقام إجلال وتوقير، وأما اليوم فلا إجلال ولا توقير ولا فضل له، ولا توبة عند هذا الصنف إلا من سلمه الله، فإذا ما أعلن المخطئ توبته من خطأ وقع فيه، قالوا: لم يكن صادقًا، إنما أعلن توبته مراوغًا أو لحاجة في نفسه، وكأنهم يتعاملون مع شخص تافهٍ لا قيمة له، كانوا يعدونه في السابق من أعلام الهدى ومصابيح الدجى، متناسين فضله الجلي ومقامه العلي، ورب العزة يقول: ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٣٧].

ويا ليت شعري:

من ذا الذي ما ساء قطْ ... ومن له الحسنى فقطْ

كل ابن آدم خطَّاء، ولا يُصْلِح الخطأ الخطأ، والعنف والقسوة والتحذير والهجر ونحوها من مسببات الفرقة، وإنما يصلحه النصح وإقامة الحجج مع لين العبارة.

قال الشيخ عبد المحسن العباد: «ولا شك أن الواجب على أهل السنة في كل زمان ومكان التآلف والتراحم فيما بينهم، والتعاون على البر والتقوى، وإن مما يؤسف له في هذا الزمان ما حصل من بعض أهل السنة من وحشة واختلاف، مما ترتب عليه انشغال بعضهم ببعض تجريحًا وتحذيرًا وهجرًا، وكان الواجب أن تكون جهودهم جميعًا موجهة إلى غيرهم من الكفار وأهل البدع المناوئين لأهل السنة، وأن يكونوا فيما بينهم متآلفين متراحمين، يذكِّر بعضهم بعضًا برفق ولين»[(١)].

وقال الشيخ الألباني ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ ناصحًا أحد الشباب: «انظر ـ يا أخي ـ أنا أنصحك ـ أنت والشباب الآخرين ـ الذين يقفون في خط منحرف ـ فيما يبدو لنا ـ والله أعلم ـ:

ألّا تضيِّعوا أوقاتكم في نقد بعضكم بعضًا، وتقولوا: فلان قال كذا، وفلان قال كذا، لأنه:

أولاً: هذا ليس من العلم في شيء.

وثانيًا: هذا الأسلوب يوغر الصدور، ويحقق الأحقاد والبغضاء في القلوب.

إنما عليكم بالعلم، فالعلم هو الذي سيكشف: هل هذا الكلام في مدح (زيد) من الناس ـ الذي له أخطاء كثيرة ـ؟!

وهل ـ مثلًا ـ يحق لنا أن نسميه: (صاحب بدعة)؟!

وبالتالي: هل هو مبتدع؟!

ما لنا ولهذه التعمُّقات!!

(١) عبد المحسن العباد، رفقًا أهل السنة بأهل السنة (ص٣).

أنا أنصحُ بأن لا تتعمّقوا هذا التعمُّق، لأننا ـ في الحقيقة ـ نشكو ـ الآن ـ هذه الفُرقة التي طرأت على المنتسبين لدعوة الكتاب والسنة ـ أو كما نقول نحن: للدعوة السلفية ـ، هذه الفُرقة ـ والله أعلم ـ السببُ الأكبرُ فيها هو: حظّ النفس الأمّارة بالسوء، وليس هو الخلافَ في بعض الآراء الفكرية، هذه نصيحتي»[(١)].

وقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية وهو تأديب المهاجر والمقاطع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه بل تزيده ضلالًا على ضلال؛ حينئذ لا ترد المقاطعة، لذلك نحن اليوم لا ينبغي أن نتشبث بالوسائل التي كان يتعاطاها السلف لأنهم ينطلقون من موقف القوة والمنعة» ـ ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع؛ للزم أن نعيش في الجبال، الهجر لا يحسن أن يطبق؛ لأن المبتدعة والفساق هم الغالبون.

إذا انحرف منحرف: ترفقوا به، انصحوه، صاحبوه، فإذا يُئس منه أولا، ثم خشي أن تسري عداوته إلى غيره ثانيا؛ يقاطع إذا غلب على رأيه أن المقاطعة هي العلاج، وإنما واجبنا: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النّحل: ١٢٥]»[(٢)] اهـ.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإذا وقع الخطأ يبيَّن الخطأ بالأسلوب الحسن، والمفاهمة، بقصد الفائدة ليس بقصد التشهير والعيب، وبعض الناس يكتب نشرات في بعض الدعاة، نشرات خبيثة رديئة لا ينبغي أن يكتبها طالب علم، لأنه أخطأ في كلمة، أو ظن أنه أخطأ في كلمة، فلا ينبغي هذا الأسلوب، طالب العلم الحريص

(١) الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٧٨٤).

(٢) الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٦٦٦).

على الخير يسأل عما أشكل عليه بالأسلوب الحسن، والدعاة ليسوا معصومين سواء كانوا مدرِّسين أو خطباء أو في محاضرة أو في ندوة»[(١)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «نقول كل إنسان مهما بلغ من العلم والتقوى، فإنه لا يخلو من زلل سببه إما الجهل أو الغفلة أو غير ذلك، لكن المنصف كما قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في خطبة كتابه «القواعد»: المنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه.

ولا أحد يأخذ الزلات ويغفل عن الحسنات إلا كان شبيهًا بالنساء، فإنَّ المرأة إذا أحسنتَ إليها الدهر كله، ثم رأت منك سيئة واحدة قالت: لم أرَ منك خيرًا قط.

ولا أحد من الرجال يحبُّ أن يكون بهذه المثابة أي بمثابة الأنثى، يأخذ الزلة الواحدة، ويغفل عن الحسنات الكثيرة.

فالقاعدة كما قلت: أننا لا نتكلم عن الأشخاص بأعيانهم مدحًا أو ذمًّا، لا في مجالسنا في مقام التدريس، ولا في اللقاءات، ولا فيما يورد علينا من الأسئلة، ونحن ماضون على ذلك إن شاء الله، ونرجو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن يثبتنا عليه، لأن الكلام عن الشخص بعينه قد يثير التحزب والتعصب، ولأنه قد تتغير حاله إلى خير مما كان عليه.

والواجب أن نعلِّق الأحكام بالأوصاف لا بالأشخاص، فنقول: من عمل كذا فيستحق كذا، ومن عمل كذا فيستحق كذا، من خير أو من شر، ولكن عندما نريد أن نقوِّم الشخص ـ إن كان من أهل السنة

(١) ابن باز، محاضرة صوتية بعنوان «نصيحة ووجوب حسن الظن بالدعاة والعلماء لسماحته».

المعروفين ـ، فيجب أن نذكر المحاسن والمساوئ، لأن هذا هو الميزان العدل.

وعندما نحذر من خطأ شخص فنذكر الخطأ فقط، لأن المقام مقام تحذير، ومقام التحذير ليس من الحكمة فيه أن نذكر المحاسن، لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى متذبذبًا، فلكلٍّ مقام مقال»[(١)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما اتخاذ السلفية كمنهج خاص ينفرد به الإنسان، ويضلل من خالفه من المسلمين ولو كانوا على حق، فلا شك أن هذا خلاف السلفية»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لكن بعض من انتهج السلفية في عصرنا هذا صار يُضلِّل كل من خالفه ولو كان الحق معه، واتخذها بعضهم منهجًا حزبيًّا كمنهج الأحزاب الأخرى التي تنتسب إلى الإسلام»[(٣)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «المهم على كل حال هذه مسائل أنا أحثُّكم على عدم التدخل فيها، وعدم الكلام فيها، وهل أنت قطبي ولا جامي، ولا كذا ولا كذا، كل هذا ما له داعٍ، وش علينا من الجامية ولا القطبية، علينا أن نمشي على الطريق التي تنفعنا ولا علينا من زيد وعبيد»[(٤)].

وقال الشيخ صالح الفوزان ردًّا على سؤال ورده: «اتركوا الكلام في الناس، اتركوا الكلام في الناس، فلان حزبي، فلان كذا، اتركوا

---

(١) ابن عثيمين، لقاءات الباب المفتوح، جمع الطيار (٣/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦).
(٢) ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح، السؤال رقم (١٣٢٢).
(٣) المصدر السابق.
(٤) ابن عثيمين، من خلال فتوى صوتية لفضيلته رَحِمَهُ اللَّهُ حول الخلافات الجارية والتهم المتبادلة.

الكلام في الناس، ابذلوا النصيحة، وادعوا الناس إلى اجتماع الكلمة، وإلى تلقِّي العلم عن أهله، وإلى الدراسة الصحيحة، إما دراسة دينية، وهذه أحسن، أو دراسة دنيوية، تنفع نفسك وتنفع مجتمعك، أما الاشتغال بالقيل والقال، فلان مخطئ، وفلان مصيب، وفلان كذا... هذا هو الذي ينشر الشر، ويفرِّق الكلمة، ويسبِّب الفتنة، إذا رأيتَ على أحدٍ خطأ تناصحه بينك وبينه، مب[١] تجلس في مجلس تقول: فلان سوَّا كذا، وفلان سوَّا كذا، تناصحه فيما بينك وبينه، هذه النصيحة، أما كلامك في المجلس عن فلان، هذه ليست نصيحة، هذه فضيحة، هذه غيبة، هذه شر[٢].

وقال سلمه الله: «من مفاسد التفرق كذلك حصول التفرقة بين المسلمين، بسبب اشتغال بعضهم ببعض في التجريح بالألقاب السيئة، وكلٌّ يريد أن ينتصر لنفسه من الآخر، فينشغل المسلمون بأنفسهم، وهذا يكون على حساب تعلُّم العلم النافع، فإن كثيرًا كثيرًا من طلبة العلم فيما يبلغنا أن همهم وشغلهم الشاغل هو الكلام في الناس، وفي أعراض الناس في مجالسهم، وفي تجمعاتهم، يخطِّئون هذا، ويصوِّبون هذا، ويزكُّون هذا، ويُضلِّلون هذا، فليس لهم شغلٌ إلا الكلام في الناس»[٣]. ومن المعلوم عند العقلاء وأهل النظر أن تصحيح الخطأ لا يقوم إلا على أسس شرعية يجب فيها التزام أدب النقد «من جهة الناقد؛ إذ يجب عليه التزام الحكمة وحسن النقد حال نقده، وأن يكون مثالًا حيًّا فلا يكون نقده خلاف واقعه، ومن جهة المتهم ـ الذي صح منه

(١) كلمة نجدية عامية بمعنى «ليس».

(٢) الفوزان، فتوى صوتية مسجلة لفضيلته ردًّا على سؤال ورده عن الذين يشغلون أنفسهم بالكلام في الناس، والفتوى منشورة على الشبكة العنكبوتية.

(٣) الفوزان، كتاب محاضرات في العقيدة والدعوة (٣/ ٦٩).

وقوع الخطأ ـ إذ يجب عليه أن يتقبل نقد أخيه بصدر رحب مع السعي لإصلاح ذلك العيب.

والنقدُ في العادة لا يخلو عن كونه رسالةً مُوجهةً إلى واحد من ثلاثة: إما مساوٍ لك في القدر والمكانة كالصديق، وإما دونك كالولد والتلميذ، وإما أعلى منك كالوالدين والعالم والأمير.

وكل هؤلاء بشر يعتريهم ما يعتريك من الخطأ والنقص والعيب، وكونك مصلحًا ناصحًا لن تنجح في نصيحتك حتى تأخذ بهذه النصيحة الربانية القرآنية: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النّحل: ١٢٥].

فصديقك وجارك ووالداك وأميرك ومعلمك الخير وزميلك والناس أجمعون لن يقبلوا منك ودًّا ولا حبًّا ولا أُلْفة حتى تحببهم إليك بأخلاقك وحسن أدبك في النقد والوعظ، ولذا قال الله ﷻ لنبيِّه: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٩]»[(١)].

ولا يعني اللِّين مع المخالف واستعمال الحكمة معه ترك مذهب السلف الصالح والبعد عن فهمهم وعدم التحذير من البدعة وأهلها، والقسوة على المخالف متى كانت أرجح من اللين؛ بل هذا كله مطلوب وفق النصوص الشرعية، إذ الحكم على المخالف المعين بأنه مبتدع أو ضال يجب هجره، لا بد وأن يكون وفق المعايير الشرعية، كما بيته في كتابي «ضوابط التبديع» وكذا كتابي «ضوابط الهجر وأحكامه»[(٢)].

---

(١) مقتطف من مقال للمؤلف نشر على موقعه الإلكتروني قبل سنوات تحت عنوان: «النقد المرغوب».

(٢) رسالتان مطبوعتان، وقد طبعتا ثلاث طبعات، آخرها طبعة دار اللؤلؤة، بيروت.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا مع أني دائمًا ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية. وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية»[(١)].

ولا يعني هذا الكتاب أننا ندعو الفضلاء إلى ترك الردود العلمية على المخالفين من أهل الأهواء والبدع أو غيرهم ممن ثبتت في حقه البدعة وتمسك بها ودعا إليها رغم قيام الحجج المفحمة؛ بل القضية تتعلق بحق إخوانهم الذين اختلفوا معهم في مسائل يسوغ فيها الخلاف والاجتهاد سواء كانت مسائل عارضة في عصرنا الحاضر أو مسائل سبق الخلاف فيها مما لا يتصادم مع نصوص الشريعة.

أما من أظهر بدعة صريحة وأصرَّ عليها رغم قيام الحجج وإزالة الشبه فيلزم الرد عليه من العالم الفاضل الورع حتى يتوب إلى الله فإن تاب وأصلح وإلا ألحق بأهل البدع.

قال ابن رجب: «ولقد ذكر لأبي عبد الله أحمد بن حنبل رجل من أهل العلم، كانت له زلة، وأنه تاب من زلته، فقال: لا يقبل الله ذلك منه حتى يظهر التوبة والرجوع عن مقالته، وليعلمن أنه قال مقالته كيت وكيت، وأنه تاب إلى الله تعالى من مقالته، ورجع عنه، فإذا ظهر

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

ذلك منه حينئذ تقبل، ثم تلا أبو عبد اللّه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ﴾ [البَقَرَة: ١٦٠][(١)].

وإضافةً لما تقدم فإننا نؤكد البراءة من التحزب وأهله لخطره على الأمة، حيث لا يزيدها إلا تمزقًا وضعفًا، إذ لا حزبية في الإسلام.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلا حزبية ولا تعدد، ولا موالاة، ولا معاداة إلا على حسب ما جاء في الكتاب والسنة، فمن الناس مثلًا من يتحزب إلى طائفة معينة، يقرر منهجها ويستدل عليه بالأدلة التي قد تكون دليلًا عليه، ويحامي دونها، ويضلل من سواه حتى وإن كانوا أقرب إلى الحق منه، ويأخذ مبدأ: «من ليس معي فهو عليَّ» وهذا مبدأ خبيث، لأن هناك وسطًا بين أن يكون لك أو عليك، وإذا كان عليك بالحق، فليكن عليك وهو في الحقيقة معك، لأن النبي ﷺ قال: «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**»[(٢)].

ونصر الظالم أن تمنعه من الظلم، فلا حزبية في الإسلام، ولهذا لما ظهرت الأحزاب في المسلمين، وتنوعت الطرق، وتفرقت الأمة، وصار بعضهم يُضَلِّلُ بعضًا، ويأكل لحم أخيه ميتًا، لحقهم الفشل كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفَال: ٤٦]»[(٣)]اهـ.

ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا الباب: أنه يجب على المسلم الدفاع عن أعراض إخوانه العلماء والدعاة وغيرهم من عامة الناس إذا انتهكت أعراضهم أمامه.

---

(١) ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٣٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب المظالم والغصب، باب أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا (٢/ ٨٦٣ رقم ٢٣١١)] من حديث أنس.

(٣) محمد بن صالح العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ٢٣٩).

وهذا واجب شرعي كاد أن يغيب اليوم في صفوف كثير من المتعلمين خلافًا لما كان عليه سلفهم الصالح.

وقد ثبت في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «**مَنْ رَدَّ عن عرض أخيه، ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيامة**»(١).

وثبت أنه ﷺ ردَّ غيبة مالك بن الدخشم، وقال للقائل الذي قال: إنه منافق لا يحب الله ورسوله: «**لا تقل ذاك، ألا تراه قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»، فقال: الله ورسوله أعلم، أما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين، قال رسول الله ﷺ: «**فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»(٢).

وردَّ معاذ بن جبل غيبة كعب بن مالك، لما قال الرجل فيه عند النبي ﷺ: حبسه النظر في برديه، فقال معاذ: «بئس ما قلت! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيرًا»(٣).

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «والواجب ـ بارك الله فيك ـ لمن صدر منه ما يُنتقد عليه، أن يدافع الإنسان عن أخيه إذا سمع من ينتقده في هذا، ويقول: لعله اشتبه عليه الأمر، لعل له تأويلًا، لا سيما من عُرف بالصدق والإخلاص، وحب نشر العلم»(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه [كتاب البر والصلاة، باب «ما جاء في الذب عن عرض المسلم»، (٤/ ٣٢٧ رقم ١٩٣١)] من حديث أبي الدرداء، والحديث صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [أبواب المساجد، باب المساجد في البيوت (١/ ١٦٤ رقم ٤١٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (١/ ٤٥٤ رقم ٣٣)] كلاهما من حديث محمود بن الربيع الأنصاري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ (٤/ ١٦٠٣)، ومسلم في صحيحه [كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٤/ ٢١٢٠ رقم ٢٧٦٩)].

(٤) ابن عثيمين، فتوى صوتية حول وجوب الدفاع عن أعراض المسلمين.

ومما ينبغي التنبيه عليه أيضًا: أن الخلائق غير مطالبة شرعًا بجرح فلان من الناس، فهذا شيء لم يكلفك الله به، فإن كلفت نفسك به وجرحت غيرك تعرضت للسؤال عنه يوم القيامة وحُق لمن ظلمته أن يقتص منك، نعم من واجب العالم الورع التقي الذي توفرت في حقه شروط الجرح أن يجرح المخالف للشرع ـ من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ جرحًا موازيًا للخطأ على قدر الحاجة بما يزيل المفسدة بميزان العدل والإنصاف، ولديه جواب وحجة إذا عُرض يوم العرض على الله، وإلا اقتص منه حتى وإن كان أعلم الخلق وأتقاهم، فما بالكم بمن هو دون العلماء الورعين الأتقياء، فاتقوا الله وأعدوا الجواب والعدة ليوم العرض على الله يا من جرحتم من غير روية رحمني الله وإياكم.

ولذا أقول: هذه كلمات موجزات ـ لم أقصد بها البسط؛ بل قصدت الإشارة والتلويح ـ أوجهها لإخواني المسلمين كافة وخصوصًا العاملين في الحقل الدعوي، لعلها تساهم في جمع الكلمة وتوحيد الصف، ولمِّ الشتات، أو على الأقل تخفف من حدة الخلاف حتى لا نكون لقمة سائغة للأعداء.

خُلِقَ العِبادُ إلى السَّعادةِ والصَّفا ... لَكِن لِسوء الحَظِّ ما أَشقانا
حَسَدٌ وَبُغْضٌ وَاغتِيابٌ قَد فَشا ... بَينَ الشُّعوبِ وَهَدَّمَ الأَركانا
لَو كانَ فينا أَلفةٌ وَتَحابُبٌ ... ما استَعبَدَتنا في الوَرى أَعدانا

وفي ختام هذه المقدمة: فإن هذه الوثيقة بما اشتملت عليه من المسائل والنقولات، والبيان والتوجيهات، ليست موجهةً لعالم أو شيخ بعينه، وإنما هي كلماتٌ موجزاتٌ لبيان منهج السلف الصالح في هذا الباب، ودعوةٌ صادقةٌ لهذه الأمة المرحومة في أن تُحَكِّمَ الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة في جميع خلافاتها بعيدًا عن التطرف

والتحزب، فإن أهل السنة كانوا قديمًا غرباء بين الفرق الهالكة، وأما اليوم فهم غرباء فيما بينهم، لكثرة الخلافات والفرقة في مجتمعهم، وغرباء بين الفرق الهالكة الأخرى، والله المستعان، مؤكدًا للقرَّاء الكرام أن ما أصبتُ فيه مما وافق الكتاب والسنة فهو من الله وحده، وما أخطأت فيه فأبرأ إلى الله منه.

راجيًا ممن وجد في هذه الوثيقة خطأ معتبرًا عنده من الله فيه برهان أن يدلَّني عليه لأصلحه[1]، وله مني الدعاء والشكر.

اللهمَّ رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلف فيه من الحقِّ بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

صادق بن محمد البيضاني

الرياض، حرر يوم الجمعة بتاريخ ٤ جمادى الأولى ١٤٣٥هـ

(١) قال ابن قدامة: «وقد كان السلف يحبون من ينبههم على عيوبهم، ونحن الآن في الغالب أبغض الناس إلينا من يعرفنا عيوبنا، وهذا دليل على ضعف الإيمان» [مختصر منهاج القاصدين، ص١٤٧].

من لا يشكر الناس لا يشكر الله

لم تُطبع هذه الرسالة حتى عرضتُها على أكثر من مائة عالم وداعية[١]، وعلى رأسهم سماحة الوالد المحدِّث الشيخ عبد المحسن العباد وأصحاب المعالي أعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء «معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، ومعالي الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ، ومعالي الشيخ أحمد بن علي سير المباركي»، ومعالي الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس القضاء الأعلى سابقًا، ومعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ومعالي الشيخ سليمان بن عبد الله أبا الخيل مدير عام جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ومعالي الشيخ سعد ابن ناصر الشثري، وفضيلة الشيخ الدكتور صالح بن سعد السحيمي، وغيرهم من أصحاب المعالي والفضيلة العلماء، والدعاة الفضلاء، كما زرتُ بعض أصحاب السمو الأمراء ممن يهتم بقضايا الأمة ويألم لألمها، وسلَّمتهم نسخًا منها قبل طباعتها بأشهر، وعلى رأسهم صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبد العزيز آل سعود، وصاحب السمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد آل سعود.

(١) مشايخ من بلاد شتى كالسعودية واليمن والكويت وقطر والبحرين والأردن وفلسطين ومصر والمغرب والجزائر والعراق والسودان وبلاد الكردستان وباكستان وبريطانيا وغيرها من البلدان.

والغرض من إيصالها لهؤلاء العلماء والفضلاء مشاورتهم ومدارستهم في فصولها ومسائلها، وذلك لأهميتها، وكما قيل: «ما خاب من استشار، ولا ندم من استخار».

وقد تلقيتُ بعض الملاحظات والتوجيهات والتوصيات التي رآها بعضهم، مع تشجيعٍ يُشكرون عليه، مما جعلني أُغَيِّرُ بعض الألفاظ والعبارات حسب ما استفدتُه من نصائحهم وتوجيهاتهم، وكما قيل:

ما خطَّ كفُّ امرئٍ شيئًا فراجعهُ ... إلا ولاحَ له تبديلُ ما فيهِ
وذا يقولُ كذا الأولى وذاك كذا ... وإن يكنْ هكذا تسمو قوافيهِ

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أقدم ثنائي لهم جميعًا سواء من بعث لي بملاحظات أو لم يبعث شيئًا[1]، شاكرًا ما تفضَّلوا به من الاعتناء والاهتمام، ومقدِّرًا حرصهم على جمع الكلمة ونبذ الفرقة من خلال توجيهاتهم ونصائحهم وملاحظاتهم، قائلًا لهم:

شكرًا على التنبيهِ والإدلاءِ ... يا معشرَ الفضلاءِ والعلماءِ
شكرًا على الإيضاحِ والإطراءِ ... فقد ارتقيتُ بهِ إلى العلياءِ
شكرًا لكم، شكرًا ثناءً عاطرًا ... ما غرَّدَ القمريُّ في الأرجاءِ
فقد اهتديتُ بقولكمْ ومدادِكمْ ... وبنقدكمْ، وأخذتُ بالآراءِ
وعلمتُ أني قاصرٌ ومقصِّرٌ ... لولا النصائحُ تُهْتُ في الظلْماءِ

(١) ليس كل من بعثت له بالوثيقة راسلني بما لديه من الملاحظات، فهناك أفاضل لم يصلني منهم شيء، وهم يعذرون حسب أحوالهم ومشاغلهم.

مدخل

نعيش هذه الأيام زمن الغربة والجفوة، حيث تغيرت المفاهيم وانقلبت الموازين باتحاد أهل الشر على اختلاف مشاربهم الفاسدة ضد أصحاب المنهج الشرعي الذي تفرق أهله شذر مذر، حتى تفرغ بعضهم لبعض تجريحًا، وتحذيرًا، وعداوةً، ولا زلنا بين الحين والآخر نسمع عن جماعة متآلفة متحابة في الله، قد انقسمت إلى مجموعتين متناحرتين متباغضتين، وفي يوم آخر افترقت المجموعتان إلى أربع، وهكذا تشطير يتلوه آخر، وكلهم يرفع لواء نصرة الدين، لولا ما دبَّ في أوساطهم من الاختلاف غير المحمود الذي مزق شملهم، وفرق كلمتهم، وأضعفهم أمام الأعداء بسبب الهوى والجهل وحب الظهور والتشفي والانتقام إلا من رحم الله، مما سهل على الأعداء اختراق صفوفهم من حيث لا يشعرون.

في الوقت نفسه : استغل الإعلام المزيف انشغال أولئك الصفوة بخلافاتهم، فاجتهد في نشر الفساد والرذيلة والشائعات والأكاذيب وشجع على تمزيق الأمة وتوسيع دائرة الخلاف، كما نشطت أيادي خفية من هيئات سياسية ومنظمات خارجية للعمل على كل ما من شأنه تفريق المتدينين،حتى دخلت فتنة الخلافات المساجد والبيوت والمدارس والمخيمات وتجمعات أصحاب الحيِّ الواحد والقرية

الصغيرة، ودبَّت في الصفوف الحزبيات الفردية والجماعية حتى فرقت بين القريب وقريبه والصديق وصديقه والشيخ وتلامذته، وصار لكل مجموعة مسجد أو مخيم أو محفل أو معهد لا يقبلون من يدرس فيه أو يحاضر أو يدعو إلى الله سوى من كان على هواهم وشاكلتهم، حتى لمسنا ذلك في بلاد العجم في أوربا، ودول شرق آسيا، وبعض البلدان النائية البعيدة ذات الأقليات المسلمة.

ومما يؤسف له أن بعض من ينتسب للعلم الشرعي: يشجع كل طرف على الآخر، محكمين لغة النقد اللاذع، والانتقام للنفس، والتشفي، تحت مسمى «الغيرة على الدين والسنة».

لقد أحرق بعض الفضلاء بعضهم البعض بهذه الشحناء والتباغض والتباعد والفرقة من غير هوادة، ودون أن يتنازل أحد لآخر، أو يسكت عنه، إذ من السكوت ما يكون إماطة للباطل متى صدر من المصرِّ عليه، وقد أحسن من قال :

قَالُوا سَكَتّ وَقَد خُوصِمتَ قلتُ لهم ... إنّ الـجَـوابَ لِـبَـابِ الـشّـرِّ مِـفـتـاحُ
والصّمتُ عن جَاهلٍ أو أحْمَقٍ شَرَفٌ ... وفيهِ أيضًـا لِصَـوْن العِرضِ إصلاحُ
أمَا تَرَى الأُسْدَ تُخشَى وهي صَامِتةٌ ... والكَلبُ يُخْسَى لَعَمْري وهو نَبّاحُ

ولا غرابة لو قلنا : قد دبَّ في صفوف بعض الفضلاء الغيبة وانتهاك الأعراض، بينما سلم الأعداء وأصحاب المذاهب الهدَّامة من ألسنتهم وأقلامهم غالبًا، فكيف بمن يتعاون معهم ضد إخوانه المسلمين.

يُروى عن سفيان بن حسين أنه قال : «ذكرت رجلًا بسوء عند إياس بن معاوية، فنظر في وجهي، وقال : أغزوت الروم؟! قلت :

لا، قال: السند والهند والترك؟ قلت: لا، قال: أفيسلم منك الروم والسند والهند والترك ولم يسلم منك أخوك المسلم؟!

قال: فلم أَعُد بعدها»[١].

والأشد مرارةً من ذلك أن يكون الإيذاء أو الطعن في العلماء بنشر ما يقف عليه بعض أصحاب الفتنة من الزلات والمثالب وترويجها بلباس النقيصة لدى الأفاضل ليصوروا لهم الأمور على خلاف المقاصد فيوغروا صدر العالم الفاضل على أخيه الفاضل بما ليس فيه، متناسين فضل العلماء وقدرهم، وما حباهم الله به من العلم النافع الذي أناروا به الأمة المرحومة، وعلى اعتبار أنها زلة وخطأ، فلا يعني أنه لا فضل له ولا قدر؛ بل يلزم الاستفصال منه ثم نصيحته إذا ثبتت أنها زلة، فإن من الظلم أن يُنسى فضل العالم وجلالته لأجل زلة ظهرت منه، ثم أين هؤلاء من أعمال البر الأخرى التي لو انشغلوا بها لكان خيرًا لهم وأبقى.

قال ابن سيرين: «ظلمٌ لأخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم وتكتم خيره»[٢].

وقال ابن القيم: «ومن له علمٌ بالشرع والواقع يعلم قطعًا أنّ الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدمٌ صالح وآثارٌ حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان قد تكون منه الهفوة والزلّة هو فيها معذورٌ بل مأجورٌ لاجتهاده، فلا يجوز أن يُتّبع فيها، ولا يجوز أن تُهدر مكانته وإمامته في قلوب المسلمين»[٣].

---

(١) ابن كثير ـ البداية والنهاية (٩/ ٣٣٦).
(٢) أبو الفرج ابن الجوزي، صفة الصفوة (٣/ ٢٤٥).
(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٣٣٠).

وللأسف أن هؤلاء يتسابقون للنيل من بعض الفضلاء ويجبنون في عمل ما هو أولى وأجدر من أعمال البر التي تبعدهم عن وظائف شيطانية، وقد أحسن الأقيشر السعدي عندما قال :

سريع إلى ابن العم يلطم خدَّهُ وليس إلى داعي الندى بسريعِ!

وقد كان لتصدر مجالس العلم والفتيا قبل الأهلية العلمية دور كبير في توسيع دائرة الخلاف، حيث تصدَّر بعض الصغار في العلم قبل بروزهم فيه وإجازة العلماء لهم بذلك، فصاروا طرفًا في مسائل النزاع يفتون ويجرحون بعض مشايخ العلم بغير وجه شرعي، حتى وصل بهم الأمر إلى محاولة إسقاط بعض الفضلاء ممن شهد لهم أهل العلم بالفضل وسلامة المعتقد والمنهج ـ ولا زالوا على ذلك ـ، وهذا أمر خطير، يجب معالجته بالحكمة، فإن الرفعة من الله وحده، لا بتحزيب الناس على حساب هتك أستار العلماء وفضلاء المشايخ، ولن يبلغ أحد الرفعة وشرف العلم والتصدر فيه بما حرمه الله عليه.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «مما يجب الحذر منه أن يتصدر طالب العلم قبل أن يكون أهلًا للتصدر؛ لأنه إذا فعل ذلك كان هذا دليلًا على أمور:

الأمر الأول: إعجابه بنفسه حيث تصدر فهو يرى نفسه عَلَم الأعلام.

الأمر الثاني: أن ذلك يدل على عدم فقهه ومعرفته للأمور؛ لأنه إذا تصدر، ربما يقع في أمر لا يستطيع الخلاص منه، إذ إن الناس إذا رأوه متصدرًا أوْرَدوا عليه من المسائل ما يبين عواره.

الأمر الثالث: أنه إذا تصدر قبل أن يتأهل لزمه أن يقول على الله

ما لا يعلم؛ لأن الغالب أن من كان هذا قصده، أنه لا يبالي ويجيب على كل ما سُئِل ويخاطر بدينه وبقوله على الله ﷻ بلا علم.

الأمر الرابع: أن الإنسان إذا تصدر فإنه في الغالب لا يقبل الحق، لأنه يظن بسفهه أنه إذا خضع لغيره ولو كان معه الحق كان هذا دليلًا على أنه ليس بعالم»[(١)].

(١) محمد بن صالح العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

الأدلة الشرعية
على وجوب وحدة الصف ونبذ الفرقة

لقد دلَّت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة على وجوب وحدة الصف ونبذ الفرقة، وهي كثيرة، ومن ذلك ما يأتي :

قال الله ﷻ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ [البقرة: ٢١٣].

وقال تعالى: ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عِمرَان: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عِمرَان: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [الأنعَام: ١٥٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ﴾ [الأنفَال: ٤٦].

وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الرُّوم: ٣١، ٣٢].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ﴾ [الشّورىٰ: ١٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾﴾ [البيّنَة: ٤].

وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضًا**» ثم شبك بين أصابعه(١).

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**مثل المؤمنين**

(١) متفق عليه.

في توادِّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[(١)].

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**الأرواح جنود مجندة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف**»[(٢)].

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة**»[(٣)].

وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقُتل، فقتلة جاهلية. ومن خرج على أمتي، يضرب برَّها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه**»[(٤)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيُرَدُّ عَلَى أَقْصَاهُمْ**»[(٥)].

وعن عبد الله بن عمر عَنِ النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٨/ ٢٠ حديث رقم ٦٧٥١)].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجمعة، باب الأرواح جنود مجندة (٨/ ٣٩٣ حديث رقم ٣٣٣٦).

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٦/ ٢٠ حديث رقم ٤٨٩٢)].

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه [كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم(٢/ ٨٩٥ حديث رقم ٢٦٨٣) كما أخرجه أحمد وبقية أصحاب السنن إلا الترمذي].

«**ويحكم ـ أو قال: ويلكم ـ لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[(١)].

وأخرج مسلم في صحيحه عن زياد بن علاقة، قال: سمعت عرفجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنه ستكون هنات وهنات**[(٢)]، **فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة، وهي جميع، فاضربوه بالسيف، كائنًا من كان**»[(٣)].

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[(٤)].

ونحوها من الأدلة التي يطول ذكرها في هذا الباب.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض (١/ ٥٨ حديث رقم ٢٣٤)].

(٢) الهنات: كناية عن الفتن والأمور المستقبلية الحادثة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (٦/ ٢٢ حديث رقم ٤٩٠٢)].

(٤) أخرجه أبو داود في سننه [كتاب السنة، باب في لزوم السنة (٢/ ٦١٠ حديث رقم ٤٦٠٧)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨/ ٣٧٥ حديث رقم ١٧١٤٥)].

وحدة الصف المزعومة

لا يختلف أحد أنه ما من عالم أو داعية أو طالب علم إلا ويدعو الناس إلى جمع الكلمة ووحدة الصف ونبذ الخلاف، ويحشد أثناء دعوته للاجتماع والاتحاد الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال وأفعال السلف، إلا أن بعضهم عند التطبيق العملي يناقض فعلُه قولَه.

فهذا يدعو الناس إلى الائتلاف والاعتصام بالدين ثم يقنن لأتباعه ومحبيه مفهوم الائتلاف والوحدة في حيز ضيق وفق المنهج الذي تتبعه جماعته التي اتخذت لها أميرًا، لا وفق الكتاب والسنة؛ فيعادي كل من خالف منهج الجماعة التي هو عضو فيها، وكأن دين الله جماعته التي هي جزء صغير من المسلمين، وعلى سبيل المثال جماعة التبليغ والإخوان المسلمين وجبهة التحرير ونحوهم، ولا تعني تسميتي لهم كجماعات لأجل النيل منهم، وإنما لبيان موضع الداء حتى يتم علاجه بالطرق الشرعية الحكيمة كما سيأتي إن شاء الله، حيث يلزم جماعات المسلمين كلها ما يلزم كل مسلم من الاعتصام بالكتاب والسنة، مع فهمهما الفهم الصحيح الذي فهمه السلف الصالح من أهل القرون الثلاثة المفضلة.

وللأسف؛ فهناك بعض العلماء الذين يدعون الأمة إلى الوحدة والائتلاف إلا أن بعض الجلساء يسعون جادين لصدع الصف والوحدة

التي طالما حلم بها ونادى إليها أولئك الفضلاء فيؤثرون عليهم لطيِّ بعض فتاواهم وحصرها في الطرف المخالف، فيشيرون على الفاضل العالم بما تميل إليه نفوسهم من التحذير من فلان أو إصدار الفتاوى والمقالات لإدانته بحجة أن بعض المشايخ ردوا عليه أو حذروا من أخطائه، فيستجيب لهم بين الحين والآخر قبل أن يتثبت، وهذا التعجل ـ الذي يغلب عليه حسن النية ـ يعيق وحدة الصف ويفرق الكلمة في ظل غياب التثبت والإنصاف من عالم جليل القدر.

وآخر «له أتباع يوالون ويعادون وفق منهجه ورأيه، فلا وحدة ولا اتحاد للمسلمين في العالم كله عربه وعجمه إلا برأي شيخهم ومشورته، فالحق ما قاله وتفوَّه به، والباطل ما خالفه، فمن وافقه فقد أصاب، ومن خالفه فقد أخطأ، فقلده محبوه، فمن رأوه موافقًا لشيخهم في آرائه، أقاموا له الولاء والحب والإخاء، ومن رأوه مخالفًا له قعدوا له بالمرصاد وتصيَّدوا أخطاءه، ونصبوا في وجهه العداء، وكشروا عن أنيابهم، فحذروا وشطحوا خلاف الحق المبين، ونقلوا لمحبهم كل زلة وهفوة وقعت من ذلك المخالف له في إطار السنة، وألبسوها لباس الكبائر والجرائم حتى يُقْنعوا شيخهم أن فلانًا من الناس وقع في البدعة، والساكت عن المبتدع راضٍ ببدعته فهو مبتدع، فزين لهم الشيطان أعمالهم وقال إني جار لكم، فظلموا وجاروا وعادوا بغير حق، حتى أغلقوا باب الموالاة الشرعية ؛ ليحل محلها العداء لأهل العلم والإيمان»[1].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «لذلك نجد بعض

(١) المؤلف، كتاب رسائل العقيدة الإسلامية (ص٧).

طلاب العلم يكون عند شيخ من المشايخ، ينتصر لهذا الشيخ بالحق والباطل، ويعادي من سواه، ويضلله ويبدعه، ويرى أن شيخه هو العالم المصلح، ومن سواه إما جاهل أو مفسد، وهذا غلط كبير؛ بل يجب أخذ قول من وافق قوله الكتاب والسنة وقول أصحاب رسول الله ﷺ»[1].

ومن المعلوم أن من وقع في البدعة أو الكفر فلا يحكم عليه بالابتداع أو الكفر حتى تقوم عليه الحجة، وتزال عنه الشبهة، وتنتفي في حقه الموانع والأسباب التي يخلص بها العالم الورع إلى أن فلانًا من الناس مبتدع أو كافر.

فهؤلاء المختلفون ونحوهم ـ ممن سيأتي ذكره ـ يحلمون بالوحدة التي تعني الائتلاف والاعتصام، إلا أن كثيرًا منهم ضدها بأفعالهم المتطرفة المخالفة لكثير من أصول العلماء الربانيين؛إذ لا وحدة حتى يتنازل الجميع للشرع المطهر ويحكمه ظاهرًا وباطنًا بعيدًا عن حب الذات والسلطة والتعالي وحصر الحق في فلان أو الجماعة الفلانية المخالفة لهدي السلف رضوان الله عليهم، فلن يصلح الأمة إلا ما صلح به أولها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها، وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها؛ وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤﴾ [المائدة: ١٤]. فمتى ترك الناس

(١) محمد بن صالح العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ٢٤٠).

بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا؛ فإن الجماعة رحمة، والفرقة عذاب»[١].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد صار لهم في ذلك هوىً أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نسب إليهم، لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله؛ بل يغضبون على من خالفهم وإن كان مجتهدًا معذورًا لا يغضب الله عليه، ويرضون عمن يوافقهم وإن كان جاهلًا سيئ القصد ليس له علم ولا حُسن قصد، فيُفضي هذا إلى أن يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله، ويذموا من لم يذمه الله ورسوله. وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا، وهذا عدونا وبلغة المغل هذا (بال)، وهذا (باغ)، لا ينظرون إلى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله، ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس»[٢].

وقد صدق رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث كثرت الفتن، وعمت بها البلوى بسبب هذه الاختلافات غير المبنية على الولاء الشرعي إلا في مواطن، حتى انبرت في صفوف هؤلاء المختلفين مجموعة من الأمور السلبية التي شتَّتت شملهم وفرقت كلمتهم أمام الأعداء، وهي بذاتها أسباب رئيسة في ظهور الخلاف ومظاهره، وشرها ما يأتي:

الأول: الغلو.

الثاني: الحسد.

الثالث: الكبر.

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣/ ٤٢١).

(٢) ابن تيمية، منهاج السنة (٥/ ١٧٥).

الرابع: عدم اعتراف البعض بخطئه.

الخامس: امتداح النفس بما ليس فيها.

السادس: اتباع الهوى.

السابع: التركيز على سلبيات المخالف.

الثامن: عدم نسيان الخطأ الذي رجع عنه المخالف.

التاسع: فساد تصور الأمور على حقائقها.

العاشر: استعمال النقد اللاذع المباشر.

الحادي عشر: التعالي المقيت.

الثاني عشر: البغي.

الثالث عشر: التعصب والتقليد الأعمى.

الرابع عشر: عدم احترام آراء الآخرين في حدود الشرع.

الخامس عشر: عدم معاملة الإنسان كإنسان له شعور وإحساس وعواطف حسب بيئته وطينته.

السادس عشر: إلزام ما لا يلزم شرعًا.

السابع عشر: عدم تجنب الجدال.

الثامن عشر: عدم التثبت من نقل الأخبار.

التاسع عشر: عدم الالتفات للمخالف.

العشرون: عدم بذل الحقوق الأخوية العامة بين المختلفين في الرأي المستساغ.

الواحد والعشرون: عدم تقدير الآخرين والاعتراف بقدراتهم العلمية.

الثاني والعشرون: غياب حسن الطرح والنقد.

الثالث والعشرون: عدم شكر المخالف في الجوانب الإيجابية لإيجاد حلقة الوصل «شعرة معاوية» كما يقال.

الرابع والعشرون: عدم طلاقة الوجه عند اللقاء والمناقشة.

الخامس والعشرون: عدم الحوار الهادئ أثناء الاختلاف.

السادس والعشرون: عدم السماع لدليل المخالف وحجته.

السابع والعشرون: بُعد بعض الأطراف المختلفة عن الاحتجاج بالكتاب والسنة.

الثامن والعشرون: عدم الاستفادة من كبار العلماء والرجوع إليهم لحل التنازع والاختلاف أو التوصل لطريقة صحيحة في التعامل مع المخالف.

التاسع والعشرون: عدم تحديد محل الخلاف قبل الخوض فيه.

الثلاثون: وشاية بعضهم على بعض عند السلطان وبعض الجهات الأخرى.

الواحد والثلاثون: ابتعاد المسلمين حكامًا ومحكومين عن مبدأ الحب في الله، والبغض في الله، حيث يُعد هذا المبدأ أوثق عرى الإيمان،لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **«أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله»**[(١)].

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢١٥ رقم ١١٥٣٧)، والبغوي في شرح السنة (١٣/ ٥٣ رقم ٣٤٦٨)، وله شاهد عن ابن مسعود، والحديث حسن لغيره.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله فقد استكمل الإيمان**»[1].

(١) أخرجه أبو داود في سننه [كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤/ ٢٢٠ رقم ٤٦٨١)]، والحديث صحيح لغيره.

أقسام المختلفين في العصر الحديث[١]

ينقسم المسلمون المختلفون من حيث العقيدة والمنهج إلى طبقتين أساسيتين:

الطبقة الأولى: السلفيون:

نسبةً لمعتقد ومنهج سلف هذه الأمة ـ وهم أهل القرون المفضلة ـ وقد جاء ذكر السلفية على لسان ابن تيمية في عامة كتبه في مواضع عدة، وقد سبقه إلى هذه التسمية محمد بن خلف الضبي، الملقب بوكيع (المتوفى سنة **٣٠٦**هـ) في كتابه «أخبار القضاة» (٢/ ١٦٧) قال: «قالوا: وكان إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة سلفيًّا صحيحًا»، كما ذكر السلفية ابن العديم (المتوفى سنة ٦٦٠هـ) في بغية الطلب في تاريخ حلب، وقد أشرت إلى ذلك في مقدمة كتابي «**مجموع العقيدة والتوحيد**[٢]».

وهم طبقات: فمنهم علماء مهتمون بالتوحيد والعقائد والفرق، ومنهم علماء مهتمون بالحديث والسنة، ومنهم علماء مهتمون بالفقه وأصوله، ومنهم علماء ومحققون مهتمون بتحقيق المخطوطات والتراث

(١) يشمل هذا التقسيم السلفيين وغيرهم.

(٢) وهو مطبوع متداول، وراجع الطبعة الثانية منه، طبعة دار اللؤلؤة.

العلمي، ومنهم علماء مهتمون بالرد على المخالفين للمنهج والعقيدة، ومنهم علماء مهتمون بالوعظ والدعوة، ومنهم علماء ودعاة مقبولون قبولًا عامًّا، ومنهم علماء متبحرون في علوم شتى، وهم بمختلف طبقاتهم واختصاصاتهم مراتب من حيث العلم والفهم والعمل والدعوة والأخلاق، ولذا لا تخلو مجتمعاتهم كغيرهم من البشر من الوقوع في الخطأ والظلم والبغي والحسد والتباغض، ونحوها من الصفات التي لا يكاد مخلوق أن يسلم منها إلا من عصمه الله من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

الطبقة الثانية: أهل الملة والقبلة:

وهم غير السلفيين، وهؤلاء طبقات، فمنهم طبقات من أتباع الفرق القديمة في العقائد والتصوف والتعصب المذهبي العقدي.

ومنهم طبقات الإسلاميين الحركيين وأصحاب التوجهات الفكرية المنحرفة ممن لا يعتقد بعقيدة السلف الصالح، ومنهم طبقات أهل الغلو والتكفير والتفجير والعنف.

وقسَّمَ العلامة اليماني علي بن قاسم حنش المتوفى سنة **١٢١٩**هـ الناس المختلفين في عصره إلى ثلاث طبقات، ولكل طبقة من هذه الطبقات وجود في عصرنا الحاضر، حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالطبقة العالية: العلماء الأكابر وهم يعرفون الحق والباطل، وإن اختلفوا لم ينشأ عن اختلافهم الفتن؛ لعلمهم بما عند بعضهم بعضًا.

والطبقة السافلة: عامة على الفطرة لا ينفرون عن الحق وهم أتباع من يقتدون به؛ إن كان محقًّا كانوا مثله، وإن كان مبطلًا كانوا كذلك.

والطبقة المتوسطة: هي منشأ الشر وأصل الفتن الناشئة في الدين:

وهم الذين لم يمعنوا في العلم حتى يرتقوا إلى رتبة الطبقة الأولى، ولا تركوا حتى يكونوا من أهل الطبقة السافلة؛ فإنهم إذا رأوا أحدًا من أهل الطبقة العليا يقول ما لا يعرفونه مما يخالف عقائدهم التي أوقعهم فيها القصور، فوقوا إليه سهام التقريع، ونسبوه إلى كل قول شنيع، وغيروا فطر أهل الطبقة السفلى عن قبول الحق بتمويهات باطلة، فعند ذلك تقوم الفتن الدينية على ساق»[١].

ويمكن تقسيم المختلفين في العصر الحديث تفصيلًا من غير ذكر طبقات أصحاب العقائد القديمة إلى عشرة أصناف:

الصنف الأول: دعاة فضلاء يدعون الأمة إلى التمسك بالدين وجمع الكلمة والتواضع والأخلاق الفاضلة والورع ونبذ العنصرية ونحوها من محاسن الأمور، ثم إذا جالسته وعاشرته أو سمعت منه وجدته بعيدًا عن بعض أقواله وأفعاله، فلا يحسن استقبال الناس ولا أدب النصح، قد فارق التواضع والورع، ونبذ الخلق الحسن، وبشاشة الوجه إلا لأشخاص، ويرى أنه من نسب عالٍ يستحق به الافتخار على غيره، أو أنه من دولة غنية وأنت من دولة فقيرة.

قال ابن تيمية: «فلا يفرق بين المؤمنين لأجل ما يتميز به بعضهم عن بعض؛ مثل الأنساب والبلدان والتحالف على المذاهب والطرائق والمسالك والصداقات وغير ذلك؛ بل يُعطى كلٌّ من ذلك حقه، كما أمر الله ورسوله، ولا يجمع بينهم وبين الكفار الذين قطع الله الموالاة بينهم وبينه؛ فإن دين الله هو الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا»[٢].

---

(١) الشوكاني، البدر الطالع (١/ ٤٧٣).

(٢) ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص١٣٣).

ولا شك أن هذا الصنف مشارك في تمزيق الصف وزرع الضغينة في نفوس من حوله، ومن ثم لا يكون مؤثرًا تأثيرًا بالغًا لأنه كمن يزرع البذور في الأرض ثم يتركها بلا سقيا، فهل يستقيم زرعه؟!

الصنف الثاني: علماء أجلاء، فيهم صفات العلم والرحمة بالأمة، إلا أن بعضهم قد يتأثر بمن حوله من دعاة الاختلاف والفرقة؛ فيؤثر عليه ليسخِّر بعض مقالاته وفتاويه وردوده فيما يثير الفتنة وينشر الفرقة مما يتعارض في الأصل مع أصول وقواعد ذلك العالم الفاضل، الذي لسبب أو لآخر تزل قدمه لاعتماده على من حوله دون أن يتثبت، فيوقعه في عدم إنصاف المخالف، وهو في الأصل طرف محايد وأب للجميع كغيره من العلماء الأجلاء.

الصنف الثالث: علماء متبحرون في بعض فنون العلم إلا أنهم يفتقدون الحكمة، فمن خالف سنة أو وقع في بدعة، أغلظوا في نصحه، وهجروه، وربما بدَّعوه، ثم طالبوه بالتراجع والتوبة إلى الله بعد الحكم عليه، ألا يستقيم عند هؤلاء أن ينصحوه بالحكمة والموعظة الحسنة، فيقيموا عليه الحجة ويزيلوا عنه الشبهة، ثم يطالبوه بالتوبة والرجوع إلى الحق قبل تضليله وتبديعه؟!؛ إذ النفوس كالزجاجة إذا كسرتها صعب عليك ترميمها.

وقد أحسن من قال:

إنَّ الـقُـلـوبَ إذا تـنـافـر ودُّهـا شِبْهُ الزُّجاجَةِ، كسْرُها لا يُشْعَبُ

ويندرج تحت هذا الصنف «فئة الأتباع» الذين يغلب على بعضهم النية الحسنة ودعوى التقرب إلى الله بمتابعة مشايخهم الذين افتقدوا الحكمة في نقد المخالف تحت ستار «علم الجرح والتعديل»، هذا

العلم الذي لم يقم إلا على ضوابطَ متينة وِفْقَ شروط رصينة، يتصدره بعض أكابر علماء كل عصر ممن شُهِد له بسعة العلم والورع والزهد، وكان إمامًا لأهل بلدته أو قبلةً لعلماء عصره ممن يشتغل بعيبه أكثر من شغله بعيب غيره إلا ما اضطر إليه عندما يجد أن المصلحة تدفعه لنقد المخالف الذي إن سكت عنه أفضى سكوته إلى مفسدة أعظم بعد أن يتحرى الصواب ويقدم نصيحة السر، وأن ما أنكره على المخالف من المسائل المستساغ فيها الخلاف ونحوها من الضوابط التي اعتمدها أهل هذا الشأن.

وللأسف أن أغلب الأتباع في هذا الصنف لم يطلبوا العلم أو طلب بعضهم العلم ولم يتمكن من تحصيله على الوجه المطلوب؛ فيجرح وينقد المخالف قبل أن يملك آلة الاجتهاد أو الأهلية، وقبل أن تنطبق في حقه شروط المُجَرِّح، وهذا لا يُعدُّ تجريحه حجة؛ لأنه لا يخرج تجريحه عن ستة أمور: مبالغ في الجرح، أو ناقد لمن لا يستحق النقد، أو أراد التشفي، أو الانتقام، أو الظهور، أو التزلف من العالم الفلاني الذي اتخذه قبلةً وديناً يسير عليه، وسبب ذلك قلة العلم والتصدر قبل الأهلية، وما أكثرهم اليوم!!

وقد نتج عن حشر الصغار والعوام في قضايا الكبار أمور لا تحمد عقباها، أخصُّ منها:

١ ـ انتشار الغيبة.

٢ ـ إشغال العوام وطلبة العلم الصغار بهذا الباب الذي هو من وظيفة مجتهدي العصر «العلماء الورعين».

٣ ـ صرفهم عن أوجب الأمور.

٤ ـ تجرؤ الصغار بتطاولهم على الكبار بجهل لا ورع فيه.

٥ ـ التساهل في تبديع الفضلاء المخالفين لبعض مشايخهم.

٦ ـ غياب المقصد الشرعي بجوهره من هذا الباب وهو «الدين النصيحة»، وحلول حظوظ النفس مكانه.

٧ ـ تضييع مبدأ «المجالس بالأمانة».

حتى أصبحت الغلظة سمة غالبة على بعض هؤلاء وأتباعهم، وهذا خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

ولا غرابة لو قلت : إنه توغل في بعض أفراد هذا الصنف الغيبة والنميمة وتتبع عثرات المخالف والكذب ونحوها من الصفات الذميمة التي صارت علامة لشقاوة هذا الصنف إلا من سلمه الله.

قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ : «وعلامة شقاوة العبد أن تراه يسعى بين الناس بالغيبة والنميمة، ويتتبع عثراتهم، ويتطلع على عوراتهم، فإذا سمع بشيء صدر منهم من المكروه أشاعه وأذاعه، بل ربما نشر معه شرحًا من ابتداعه.

فهذا العبد بشرِّ المنازلِ عند الله، **مقيت عنده متعرض لمساخطه، يوشك أن يفضحه في دنياه قبل أخراه**»[1].

والذي أنصح به المشايخ الفضلاء أن يقرِّبوا إليهم أمثالهم من أهل العلم وإن اختلفوا معهم في مسائل، فإن الخلاف في إطار منهج السلف لا يفسد للودِّ قضية، فهم خيرة من يُستشار في قضايا الأمة ومسائل الدين وآحاد الرجال، بدلًا من صغار الطلاب الذين لا زالوا

(١) السعدي، الحث على الاجتماع، ص (٢٨، وما بعدها).

تحت عناية المشايخ تربيةً وتعليمًا وتوجيهًا، فلا يحملوهم ما ليس من شأنهم مما هو من وظائف العلماء، فإن حمَّلوهم ما لم تحتمل عقولهم رأوا أنفسهم في طبقة المشايخ والعلماء فلم يقبلوا منهم نصحًا ولا توجيهًا عند الخلاف إلا من سلمه الله، وقد قلت لأحد المشايخ قبل خمسة عشر عامًا: اجعل مستشاريك كبار طلاب العلم ممن أجيزوا في علوم الشريعة، ولا تتكئ على الصغار فيضروك، فحاول أن يصرف نصيحتي بشيء يسليني به هروبًا من النصيحة، وما هي إلا سنوات قليلة حتى بدَّعه وجهَّله وحذَّر منه أولئك الرعاع، فسبحان من له في خلقه شؤون.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإذا ظفرت برجل واحد من أولي العلم طالبٍ للدليل، محكمٍ له، متبعٍ للحق حيث كان، وأين كان، ومع من كان، زالت الوحشةُ وحصلت الألفة ولو خالفك، فإنه يخالفك ويعذرك، والجاهل الظالم يخالفك بلا حجة ويكفِّرك أو يبدِّعك بلا حجة، وذنبك رغبتك عن طريقته الوخيمة وسيرته الذميمة، فلا تغتر بكثرة هذا الضرب، فإن الآلاف المؤلفة منهم لا يعدلون بشخص واحد من أهل العلم، والواحد من أهل العلم يعدل بملء الأرض منهم»[(١)].

الصنف الرابع[(٢)]: علماء وطلبة علم فضلاء يحسنون الظن بالجميع ظاهرًا، لكنهم يسكتون عن تصحيح الخطأ ونصح المخطئ خشية الاصطدام بأي طرف، وهم يعلمون المخطئ والمحقّ، وهؤلاء دعاة مقصِّرون يدرسون العقيدة والفقه ويستثنون من ذلك «إصلاح ذات

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٣٩٧).
(٢) تم إدخال هذا الصنف تسامحًا؛ لكونهم قصروا في النصح، فكانت لهم يد في بقاء الفرقة والاختلاف.

البين بين الدعاة إلى الله» وهم بهذا السكوت لم يؤدُّوا حق الله عليهم في توحيد الأمة، حيث استوى عندهم أبو نواس وأبو حنيفة، فليت شعري :

وما انتِفاعُ أَخي الدُّنيا بِناظرِهِ إِذا استَوَتْ عِندَهُ الأَنوارُ والظُّلَمُ

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «والواجب علينا أن نصلح بين الناس، والإصلاح ما هو؟، ليس معناه أن نقف موقف المتفرج، لا بد من حركة، حركة عملية للإصلاح»[1].

قال الله تعالى: ﴿۞لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ١١٤﴾ [النِّسَاء: ١١٤].

الصنف الخامس: دعاةٌ ارتبطوا بواقع الأمة وعاشوا مشاعرها وأحاسيسها وآلامها فواجهوا الباطل بقوة، ولم يسكتوا عن المنكرات والمخالفات إلا أنهم يفتقدون إلى ضبط مشاعرهم في مواطن عدة بضابط الشرع، حيث يتحمسون لقضايا الأمة بمجرد حدوث العارضة دون أن يربطوها بأدلة الشرع أو يستشيروا في مثلها كبار العلماء قبل الخوض فيها، فيقعوا في أخطاء يعود ضررها عليهم وعلى العباد والبلاد، متأثرين بفكر سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ.

الصنف السادس: دعاة ارتبطوا بواقع ومشاعر الدعاة الذين سبق ذكرهم في الصنف الخامس؛ حيث تتبعوا أخطاءهم فنشروها بين العامة، وعاملوهم بقسوة وعنف وجفوة، فبدَّعوهم وضللوهم، وربما

(١) ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته حول الصلح بين الدعاة وطلبة العلم.

أعانوا السلطان عليهم، مما أدى إلى ردة فعل غير محمودة من الطرف النقيض، الصاع بالصاع، والكيل بالكيل، «والجروح قصاص».

فعظمت الفتنة بين الصنفين حتى صارت حديث الساعة في المجتمع المحافظ.

الصنف السابع: دعاة الإخوان المسلمين، وهم من سموا أنفسهم بهذه التسمية التي لقبهم بها مؤسس الجماعة الأستاذ حسن البنا رَحِمَهُ اللَّهُ، وهذا الصنف من الدعاة لا يمنع من التحزب تحت مظلة الجماعة التي قامت على قاعدة «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه»، ولدى الجماعة أمير له عليهم حق البيعة، ولا تمنع الجماعة من أن يكون فيهم السني والشيعي والصوفي والناصري والمادي ونحوهم من الطوائف طالما والجميع يخدم منهج الجماعة، وهم يغلِّبون جانب السياسة على غيرها من الأحكام الأخرى، ويكرِّسون جهودهم لتكثير الأتباع للوصول إلى السلطة من خلال الانتخابات البرلمانية والتعددية الحزبية الديمقراطية، ولو بطرق تخالف نصوص الشريعة؛ ظنًّا منهم أن المصالح الشرعية هي من دفعتهم لذلك.

الصنف الثامن: دعاة عقيدتهم سلفية يرون التعددية الحزبية بالغطاء السلفي، وقد قاموا مضاهاةً للإخوان المسلمين، وهم من يعرف اليوم عند بعض السياسيين بالتيار السلفي، ومثالهم: حزب اتحاد الرشاد اليمني، وحزب النور المصري.

وهذا الصنف يختلف مع الإخوان المسلمين في أمور ويتفق معهم في أمور أخرى، ولكن ليس لهم أمير، ولا بيعة كالإخوان المسلمين

حتى كتابة هذه الأحرف، ﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾﴾ [يُوسُف: ٨١] ويرون المظاهرات والاعتصامات والانتخابات والخروج على الحاكم الظالم[1]، ولكن ليس خروجًا على

---

(١) **فائدة:** يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٤/ ٥٢٧ ـ ٥٣١): «وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير. كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة، وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق، وكابن المهلب الذي خرج على ابنه بخراسان، وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضًا، وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة، وأمثال هؤلاء.

وغاية هؤلاء إما أن يغلبوا وإما أن يغلبوا، ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة؛ فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقًا كثيرًا، وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور. وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا وهزم أصحابهم، فلا أقاموا دينًا ولا أبقوا دنيا. والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا، وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة، فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم، ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدرًا عند الله وأحسن نية من غيرهم.

وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق. وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين، والله يغفر لهم كله.

وقد قيل للشعبي في فتنة ابن الأشعث: أين كنت يا عامر؟ قال: كنت حيث يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوَّت إنسان فكدت أطيرُ

«أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء».

وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾﴾ [المؤمنون: ٧٦].

وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى. فقيل له: أجمل لنا التقوى. فقال: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله. رواه أحمد وابن أبي الدنيا.

وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد، وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث.

ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين. =

إطلاقه، ويرون الإنكار على الحاكم علانية إذا فحش منكره، وهم محسوبون لدى المخالف على السلفيين باعتبار أن عقيدتهم سلفية في الجملة، ولهم آراء تواكب العصر، وقد أطلق عليهم بعض الدعاة لقب: «السلفية الجديدة»، ولهؤلاء تعاون ولقاءات وصلات حميمة مع أصحاب الصنف الخامس، مع أن بعضهم ينقد بعضًا في مسائل دون تجريح أو تبديع أو تضليل.

= وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتبه بالقتال في الفتنة، وليس هذا موضع بسطه.

ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في هذا الباب واعتبر أيضًا اعتبار أولي الأبصار، علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور.

ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتبًا كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين، كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام أن لا يخرج، وغلب على ظنهم أنه يقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشفاعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج. وهم في ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين. والله ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة ويخطئ أخرى.

فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا؛ بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله ﷺ حتى قتلوه مظلومًا شهيدًا، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء؛ بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سببًا لشر عظيم. وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن.

وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمدًا أو مخطئًا لم يحصل بفعله صلاح بل فساد» اهـ

قلت: وقد بدَّع علماء السنة الأكابر الإمام المحدث الزاهد الثقة الثبت المتقن: الحسن بن صالح بن حي الهمداني، المتوفى عام ١٦٩هـ رحمه الله بسبب فتواه بجواز الخروج على الولاة الظلمة، حتى ترك بعضهم التحديث عنه، وفيه قال أحمد بن يونس اليربوعي: لو لم يولد الحسن بن صالح؛ لكان خيرًا له.

قال الذهبي: «كان يرى الحسن الخروج على أمراء زمانه لظلمهم وجورهم، ولكن ما قاتل أبدًا، وكان لا يرى الجمعة خلف الفاسق»، [انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٦١ وما بعدها)].

الصنف التاسع: من عرفوا اليوم بالجهاديين، وقد لُقِّبوا بـ «تنظيم القاعدة» وهو لقب أمريكي صرف، ارتضته الجماعة لنفسها فيما بعد، ويسمون في بعض الدول بـ «أنصار الشريعة»، وهم يدعون الأمة إلى إقامة دين الله وجمع كلمة المسلمين تحت راية الجهاد، حيث يغلِّبون جانب العنف والقوة، فيجعلون السيف الحل الوحيد، ولهم أمير وبيعة.

وقد فحش قتلهم اليوم في المسلمين في العراق واليمن وأفغانستان وغيرها من البلدان، بحجة أنهم قتلوا أعوان السلطان، حيث يرون تكفير حكام المسلمين وأعوانهم من غير استثناء ويستبيحون دماءهم، وربما فجروا بعض الأسواق والأماكن العامة في بلاد المسلمين فيموت ويجرح من فيها من عامة الناس الذين لا صلة لهم بالحاكم، ويرون أن مثل هذه التفجيرات قربةٌ يتقربون بها إلى الله بحجة أن هذا السوق أو ذاك المبنى الذي تم تفجيره من أملاك الدولة أو كان بداخله بعض أفراد الدولة، وتُعد جماعة داعش التي أسمت نفسها في عصرنا الحاضر ١٤٣٥هـ ـ ٢٠١٤م بـ «الدولة الإسلامية بالعراق والشام» من غلاة الخوارج؛ حيث يستبيحون دماء النساء والأطفال والشباب والشيوخ ويقتلونهم بأبشع طرق القتل؛كالذبح بالسكاكين كما تذبح الشاة،ويصورون الذبح ثم ينشرون الصور، ويرون هذا قربةً يتقربون بها إلى الله وليست لهم مرجعية علمية سوى من يؤمن بأفكارهم، فلا يرون كبار العلماء مرجعية لهم؛ بحجة أن بعضهم أعوان للسلطان أو ضد منهجهم الدموي، وليسوا بأقل خطرًا من الرافضة، فقد بدأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه بقتالهم دون شيعة عصره، فلا يغتر بهم عاقل؛ وإن رفعوا لواء الجهاد، فإن عداوة الخوارج لأهل السنة قائمةٌ منذ عهد الصحابة حتى هذه الساعة، ولتتأملوا معي ـ سلمكم الله ـ ما ذكره القاضي عياض بن موسى رحمه الله حيث قال: «كان أهل السنة

بالقيروان أيام بني عبيد، في حالة شديدة من الاهتضام والتستر، كأنهم ذمة، تجري عليهم في كثرة الأيام محن شديدة. . .

اشتدَّ الأمر على أهل السنة، فمن تكلم أو تحرك قُتِل ومُثِّل به، وذلك في أيام الثالث من بني عبيد، وهو إسماعيل الملقب بالمنصور ـ لعنه الله تعالى ـ سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة، وكان في قبائل زناتة، رجل منهم، يكنى بأبي يزيد، ويعرف بالأعرج صاحب الحمار، واسمه مخلد بن كيداد، من بني يفرن، وكان يتحلى بنسك عظيم، ويلبس جبة صوف قصيرة الكمين، ويركب حمارًا، وقومه له على طاعة عظيمة، وكان يبطن رأي الصفرية[1]، ويتمذهب بمذهب الخوارج، فقام على بني عبيد، والناس يتمنون قائمًا عليهم، فتحرك الناس لقيامه، واستجابوا له، وفتح البلاد، ودخل القيروان، وفرّ إسماعيل إلى مدينة المهدية، فنفر الناس مع أبي يزيد، إلى حربه، وخرج بهم فقهاء القيروان، وصلحاؤهم، ورأوا أن الخروج معه متعين؛ لكفرهم، إذ هو من أهل القبلة. . .

وكذلك كان أبو إسحاق السبائي، يقول ـ ويشير بيده إلى أصحاب أبي يزيد ـ: هؤلاء من أهل القبلة لقتالهم، فإن ظفرنا بهم، لم ندخل تحت طاعة أبي يزيد، والله يسلط عليه إمامًا عادلًا، يخرجه عنا. . . ولم يُخَلِّف من فقهاء المدنيين المشهورين، إلا أبو ميسرة لعماه، ولكنه مشى شاهرًا للسلاح في القيروان مع الناس، باجتماع المشيخة على الخروج، ووجهوا إلى الممسي ليروا رأيه في ذلك، وكان عباس

(١) طائفة من الخوارج، «وهم أتباع زياد بن الأصفر وقولهم كقول الأزارقة في فساق هذه الأمة، ولكنهم لا يبيحون قتل نساء مخالفيهم ولا أطفالهم». انظر معتقدهم في كتاب «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (ص٥٣) للشيخ طاهر بن محمد الإسفراييني.

الممسي في ذلك الحين مريضًا، بمنزله، وأنذر الناس إلى الجامع فحضروا، وتكلموا في الأمر، . . . فقال العباس الممسي: قد تعلمون أنه يشق عليّ من الوضوء والوالدة، أكثر مما ذكرتم، وغير ذلك من علتي هذه الظاهرة، ولكن لما بلغني من رد الناس الأمر إلي زالت العذُر، وإن عزمتم عزيمة رجل واحد، فلا أضن عليكم، لما وجب علي من جهادكم. فقال أبو إسحاق السبائي: جزاك الله يا أبا الفضل عن الإسلام وأهله خيرًا، إنَّا والله نشمر ونجد في قتال اللعين المبدل للدين، فلعل الله أن يكفّر عنا بجهادنا، تفريطنا وتقصيرنا عن واجب جهادهم. فكلمهم أبو الفضل واحدًا واحدًا. فقال ربيع القطان: أنا أول من يسارع ويندب الناس. وتسارع جميع الناس إلى ذلك. . .

عقدوا أمرهم على الخروج إلى المصلى بالسلاح الشاك، فلما كان الغد، خرجوا واجتمعوا بالمصلى بالعدة الظاهرة، فضاق بهم الفضاء من كثرتهم، وتواعدوا للخروج. . . ثم اجتمعوا يوم الأربعاء في السلاح. . . وشقوا القيروان، ينادون بالجهاد، وقد شهروا السلاح، وأعلنوا بالتهليل والتكبير، وتلاوة القرآن، والصلاة على النبي ﷺ، والترحم على أصحابه، وأزواجه رضي الله تعالى عنهم، فاستنهضوا الناس للجهاد، ورغّبوهم فيه، فلما كان يوم الجمعة، ركبوا بالسلاح التام، والبنود والطبول، وأتوا حتى ركزوا بنودهم قبالة الجامع. . . وحضرت صلاة الجمعة، فخطب خطيبهم، أحمد بن أبي الوليد، خطبة بليغة، وحرّض الناس على الجهاد، وسب بني عبيد، ولعنهم وأغرى بهم، وتلا: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النِّسَاء: ٩٥] الآية، وأعلم الناس بالخروج من غدهم، يوم السبت، فخرج الناس مع أبي يزيد لجهادهم، فرزقوا الظفر بهم، وحصروهم في مدينة

المهدية، فلما رأى أبو يزيد ذلك، ولم يشك في غلبته، أظهر ما أكنّه من الخارجية، فقال لأصحابه: إذا لقيتم القوم فانكشفوا عن علماء القيروان، حتى يتمكن أعداؤهم منهم، فقتلوا منهم، من أراد الله سعادته، ورزقه الشهادة»[(١)]، انتهى كلامه مختصرًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فهذه من مكائد الخوارج فلتحذروا مكائدهم، فعقيدتهم ومنهجهم واحد، لم يتغير سوى الزمن والصور وبعض فروع المسائل الخارجية، ولله في خلقه شؤون.

الصنف العاشر «شخصيات منصفة» وهم: علماء وطلاب علم ودعاة، علاقتهم شرعية مع إخوانهم المسلمين باختلاف أصنافهم، حيث يرون أن الجميع إخوان لهم، وأن النصيحة مبذولة لكل طرف؛ فلا يقبلون خطأ هذا ولا منكر ذاك؛ بل ينكرون الخطأ ويحذرون منه بالحكمة والموعظة الحسنة، ويقيمون ميزان العدل والإنصاف مع اعترافهم بقدرات الآخرين، كل حسب منزلته، ومع ذلك لم يسلموا من تهم الآخرين المخالفين لهم في المنهج، حيث لقبوهم بألقاب مطاطة لا تتوافق مع قاموس علم الجرح والتعديل وقلَّ أن تجد منصفًا يدرك الفرق بين هذه الشخصيات وأحوالها[(٢)].

وقد سبق أن قلت منذ سنوات: «لا مذهبية في الإسلام؛ فالكل

---

(١) عياض بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك (٢/ ٢٩ ـ ٣٠).

(٢) لم أذكر جماعة التبليغ وذلك أن دعوتهم قائمة على الصفات الست كما يزعمون، وقد ذكروا من لوازمها «عدم التدخل في أمراض الأمة» وقصدوا بذلك: الإعراض عن التدخل في علاج مشاكل المجتمع من منكرات وخلافات ونحوها، حتى صار همهم الأكبر: جمع الناس في المساجد من غير اهتمام بتعليمهم التوحيد أو العلم الشرعي، ولذا فلا صلة لهم ببحثنا لعدم مشاركتهم أحوال الأمة وأزمانها؛ بل قد قال أحد أمرائهم ممن تربطني به معرفة: «بدعة تجمعنا، ولا سنَّة تفرّقنا».

مفروض عليه متابعة المصطفى عليه الصلاة والسلام، وقبول النصح، والعودة إلى الجادة، فإن النسبة للإسلام على مراد الله ورسوله عليه الصلاة والسلام بفهم سلف الأمة هي السبيل الأقوم والحل الأمثل للمختلفين مع مراعاة نصائح وتوجيهات كبار علماء العصر وعدم التطفل عليهم، وترك مجال النقد لمن يحسنه من العلماء والباحثين؛ إذ هم المعنيون بهذا الحقل الخطر الذي فيه «الجمر تحت الرماد»[١].

فهؤلاء باختلاف مناهجهم ومشاربهم كلهم مسلمون يريدون رفع راية الدين ويدافعون عنه، كلٌّ بطريقته وما يراه مناسبًا، إلا أنهم جميعًا بشر يصيبون ويخطئون، ولا بد من البيان بالعلم والحكمة بوازع الإصلاح وإرشاد المخطئ للحق بألين العبارات، «فإن نُفوس الخلائق كالزجاجة القابلة للكسر؛ فإن أحسنتَ نقدها حببتها إلى نفسك، وإن أسأتَ عرّضتها لانكسار الخاطر وإرساء الضغائن التي لا تخطر ببال.

ولذا : فالكلامُ اللينُ يغسل الضغائن الكامنة في القلب، ويحبب النفوس المتنافرة، ويقارب وجهات النظر، ويصلح ذات البين، ويوحد الصف، ويجعل الخلق جميعًا إخوة متحابين غير متدابرين، وبعكسهِ الغلظةُ والشدةُ من الناقد سواء كان المتهم بالخطأ فردًا أو جماعة فإن سوء النقد وغلظته لا يُورِّث إلا البغض والكراهية، ورد الحق، والإصرار على الباطل، واختلاف وجهات النظر، وتفريق الكلمة»[٢].

وقد أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ

(١) مقتطف من مقال للمؤلف نشر على موقعه الإلكتروني قبل سنوات تحت عنوان: «النقد المرفوض».

(٢) مقتطف من مقال للمؤلف نشر على موقعه الإلكتروني قبل سنوات تحت عنوان: «النقد المرغوب».

قال : «**إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه**».

وفي رواية له قال لعائشة : «**عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه**»(١).

أيها الشاكي وما بك داء ... كيف تغدو إذا غدوت عليلا
أترى الشوك في الورود وتعمى ... أن ترى فوقه الندى إكليلا
والذي نفسه بغير جمال ... لا يرى في الوجود شيئًا جميلا
أنت فينا النصوح فارفق جزاك اللـ ... ـهُ خيرًا فالرفق أهدى سبيلا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق (٤/ ٢٠٠٤ حديث رقم ٢٥٩٤)].

خلافات الفضلاء في العصر الحديث

الخلافات بين الدعاة في العصر الحديث واضحة لكل عاقل بصير بأحوال الأمة، وخصوصًا في الأوساط السلفية، وقبل الخوض في خلافات السلفيين أشير إشارة طفيفة إلى منشأ الخلاف بين الإخوان المسلمين والسلفيين، وذلك لكون بعض السلفيين تأثر ببعض أطروحات الإخوان المسلمين رغم خلافه ونقده لهذه الجماعة التي أسسها الأستاذ حسن البنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فأقول وبالله التوفيق :

منشأ الخلاف بين السلفيين والإخوان يعود إلى أصولٍ، رفض الإخوان المسلمون التخلي عنها رغم تصادمها مع نصوص الكتاب والسنة.

۞ **وأهم هذه الأصول ما يأتي :**

الأول : أن الإمامة والبيعة لا بد أن تكون لأمير جماعة الإخوان، لا لولي الأمر «حاكم الدولة».

وهذا يتعارض مع نصوص الشريعة وأصولها، فإن البيعة لا تكون إلا لحاكم البلدة حتى وإن كان ظالمًا أو فاسقًا؛ حقنًا للدماء، وحفظًا للأمن والاستقرار.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النِّسَاء: ٥٩].

وأخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة**»(١).

وأخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر**»(٢).

ولا تتعارض هذه الطاعة بإنكار المنكرات وقول كلمة الحق عند سلطان جائر، فالخروج عليه بالثورات والانقلابات شيء يتعارض مع نصوص الشريعة، وإنكار المنكرات وقول كلمة الحق شيء آخر لا مانع منه في حدود أدلة الشرع المطهر.

الثاني: حصر وحدة الأمة في جماعة الإخوان ومنهجها.

إذ الإخوان لا يرون الوحدة والاجتماع إلا باجتماع الأمة تحت منهج الجماعة، باعتبار أن حكام المسلمين اليوم ليسوا أهلًا للحكم، وأنهم هم جماعة المسلمين التي تدرك الواقع وأخطار الأعداء، والمؤهلة للوصول إلى كرسي الخلافة الإسلامية.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى (٢/ ١٠٤ حديث رقم ٦٩٣)].

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الجهاد والسير، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (٣/ ١٤٧٢ حديث رقم ١٨٤٤)].

الثالث: الرضوخ لبعض القوانين الوضعية المخالفة للنصوص الشرعية ليس اعتقادًا منهم بأنها مقدمة على الشرع، وإنما بحجة الوصول لكرسي الحكم، وفي هذا إشارة لتطبيق قاعدة «الغاية تبرر الوسيلة» رغم أنهم يرفضون هذه القاعدة من أصلها من خلال ندواتهم، ويقولون: إنها من قواعد العلمانية، فخالف فعلُهم قولهم بسبب شهوة الكرسي الذي يدَّعون أنهم لو وصلوا إليه فسيقيمون الشرع، ويعيدون للأمة شرفها وقدرها على سائر الأمم.

لقد اتخذ الإخوان المسلمون الديمقراطية مطية للوصول إلى كرسي الحكم؛ حتى صرَّح بعضهم بأنها من صميم الإسلام، فقال: «إن الإسلام لا يتعارض مع قيام أحزاب سياسية ولا يتعارض مع الديمقراطية؛ بل إن لب الديمقراطية من صميم الإسلام»[(١)].

كذا صرح عبد الخالق فريد عضو الهيئة التأسيسية لجماعة الإخوان المسلمين من خلال لقاء صحفي معه في مجلة المصور.

وأيضًا قال: «في رأينا أن حل الأزمة الاقتصادية يرجع إلى تعميق وإطلاق الحرية والديمقراطية، وعلاج مشاكلنا بمزيد من الديمقراطية»[(٢)].

ومن أقوال الرئيس محمد مرسي عبر القنوات الفضائية ما يأتي:

١ ـ «لا يوجد خلاف عقائدي بين المسلمين والمسيحيين، وإنما هو خلاف ديناميكي آليات ووسائل»[(٣)].

---

(١) مجلة المصور المصرية، عدد: ٣٢١٧، ٢٩/ رمضان/ سنة ١٤٠٦ هـ، ٦/ ٧/ ١٩٨٦.

(٢) فريد عبد الخالق، الإخوان المسلمون في ميزان الحق (ص٢٩٥).

(٣) كذا شاهدناه له من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة المحور، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

٢ ـ «قطع يد السارق ليس من الشريعة وإنما هو أحكام فقه»[١]، وهذا غريب منه، وهل الفقه غير الشريعة؟!!

٣ ـ «المرجعية في اختيار الرئيس هو الشعب ولا مانع أن يكون نصرانيًّا»[٢].

٤ ـ «لا مانع أن تتولى رئاسة الحزب امرأة»[٣].

كما تحالفوا مع بعض الأحزاب المنحرفة: كالبعثية، والاشتراكية، والناصرية، ونحوها في كثير من الدول العربية وسموه توافقًا، ونادوا إلى الحريات واحترام الرأي والرأي الآخر بما لا ينضبط بضوابط النصوص الشرعية؛ بل بطرق مطاطية تتعارض مع نصوص الشرع، وقد ناقشنا بعض الفضلاء منهم فقالوا: كل هذا مجرد سياسة لا ديانة، فقلنا لهم: سياسة عندكم كمنظرين ومفكرين، أما من حولكم فقد ظنها بعضهم ديانة بسبب الجهل والهوى الذي عمَّ شعوب الأمة.

بل لو قلتم: «مجرد سياسة» أيجوز لكم أن تلعبوا بالدين وأحكامه المطهرة على هواكم لأجل شهوة الكرسي؟!!، وتقولون «هي مجرد سياسة».

ثم إن هذا التوسع على حساب الدين بقميص نصرة الدين لن يحقق لهم غاية الوصول إلى الكرسي؛ لأن من عصى الله وخالف أصول شرعه وتعدى على حكمه للعمل بغير ما أنزل الله ولو ضمنًا فهو محارب لشرعه، فكيف ينصر الله من حارب شرعه، وهو القائل: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الرُّوم: ٤٧].

---

(١) قال ذلك من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة الحياة، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

والعجب العجاب: أن هؤلاء يتوهمون أنهم بطريقتهم هذه سيحكمون الأمة حكمًا شرعيًّا، إذ الحاكم الحقيقي لو ظفروا بالكرسي هو النظام الديمقراطي أو الرأسمالية، حتى وإن تولوا رئاسة الدولة؛ لأن رضوخهم للمسار الديمقراطي ـ بدليل خوض الانتخابات والتعددية الحزبية والتحالفات مع من يحارب الدين من أصحاب الأحزاب العلمانية واللبرالية والرجعية واليسارية ونحوها ـ يفرض عليهم العمل به وإلا رفضهم مخالفوهم من دعاة الديمقراطية بالمظاهرات والانقلابات، وهذا ما حصل بمصر في العصر الحديث؛ حيث انقلب الحكم لغيرهم، وفي الحالين ـ فأنتم بطريقتكم هذه تحكمون بغير ما أنزل الله، سواء ألبستموه قميص الدين زورًا أم ألبستموه قميص الديمقراطية كرهًا، طالما وأصل الوصول للحكم خاضع لغير دستور الإسلام.

ثم إنكم لو فشلتم في الانتخابات ولم تصلوا للحكم فيلزمكم الاستسلام لغالبية الأصوات والاعتراف بفوز مخالفيكم كرهًا، حتى وإن كان رئيسهم يحارب الإسلام وأهله، ويرى أن الإسلام لا يصلح دينًا للدولة، وربما بعضكم هنَّأه بالفوز، وتبررون التهنئة لغيركم ـ كعادتكم ـ أنها مجرد مداراة وسياسة.

الرابع: توسعهم في جمع الناس على منهج الجماعة حتى لو كانوا من أشد أعداء الدين، نظرًا لقاعدتهم المشهورة التي رسمها مؤسس الجماعة الأستاذ حسن البنا رَحِمَهُ اللَّهُ: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه».

حيث يقبلون في الجماعة كأعضاء: الرافضي، والجهمي، والمعتزلي، والجارودي، والصوفي، ونحوهم من أهل الضلال المحسوبين من الثلاثة والسبعين فرقة؛ بل ويشركون معهم بعض البعثيين والناصريّين بحجة تكثير الأعضاء للوصول إلى كرسي الحكم، وهم غير

مكلفين شرعًا بالوصول إليه؛ لأن الوسيلة المنافية للشرع تتعارض مع المقاصد المشروعة، وما قام على باطل، فهو باطل.

وبذا يمتنع الاتفاق بين السلفيين الذين ينادون إلى التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وبين الإخوان المسلمين الذين يتصادم منهجهم مع بعض نصوص الشريعة الغراء.

ومعنى ذلك أن يبقى أمام السلفيين والإخوان المسلمين منهج التعامل الشرعي في حدود الشرع، فنثبت لهم حق الإسلام وحق الأخوة، ، مع الاعتبار : أن منهجهم لا يخلو من خلل ـ كما سبق بيانه ـ، فمن اعتقد أنه منهج الدين الذي تعبدنا الله به فهو من المبتدعة بخلاف عوام الاتباع منهم ـ ممن يجهل حكم أصول منهج الإخوان، وكذا من لم تبلغه الحجة من القادة الذين يجهلون أحكام الشرع لعدم طلبهم العلم الشرعي ـ ومن باب أولى عموم المسلمين[(١)]، فهؤلاء نحبهم على قدر ما فيهم من إيمان ونبغضهم على قدر ما فيهم من عصيان، ونرجو لنا ولهم الهداية والرشاد، ولا نناصرهم على شيء يتصادم مع نصوص الشريعة السمحة، وإذا هاجم الكفار بلاد المسلمين فنحن والإخوان المسلمون وغيرهم من أهل النحل القبلية الأخرى إخوة في مقاتلة الكافرين لحديث : «**المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم ويرد على أقصاهم**»[(٢)].

---

(١) ومثلهم الحكومات الإسلامية في العصر الحديث، وقد أحسن شيخنا مقبل الوادعي عندما قال : «الحكومات نحبها بقدر ما فيها من الخير، ونبغضها بقدر ما فيها من الشر» اهـ [مقبل الوادعي، هذه دعوتنا وعقيدتنا (ص٢٠)].

(٢) أخرجه أبو داود في سننه [كتاب الجهاد، باب في السرية ترد على أهل العسكر (٣/ ٨٠ رقم ٢٧٥١)]، والنسائي في السنن الكبرى [كتاب السير، باب إعطاء العبد الأمان (٨/ ٥٦ رقم ٨٦٢٨)]، وابن ماجه في سننه [كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢/ ٨٩٥ رقم ٢٦٨٣)]، وأحمد في مسنده (٢/ ٢٦٨ رقم ٩٥٩)، والحديث صحيح بشواهده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «والواجب على كل مسلم أن يكون حبه، وبغضه، وموالاته، ومعاداته تابعًا لأمر الله ورسوله، فيحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي من يوالي الله ورسوله، ويعادي من يعادي الله ورسوله، ومن كان فيه ما يُوالى عليه من حسنات، وما يعادى عليه من سيئات عومل بموجب ذلك؛ كفساق أهل الملة؛ إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاة والمعاداة، والحب والبغض بحسب ما فيهم من البر والفجور فإن: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزّلزَلة: ٧، ٨][(١)] اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة؛ خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وقد بسط هذا في موضعه[(٢)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ـ: «وإذا كان مؤمن عنده إيمان وعنده معصية، فنواليه على إيمانه، ونكرهه على معاصيه، وهذا يجري في حياتنا؛ فقد تأخذ الدواء الكريه الطعم، وأنت كاره لطعمه، وأنت مع ذلك راغب فيه؛ لأن فيه شفاء من المرض، وبعض الناس يكره المؤمن العاصي أكثر مما يكره الكافر، وهذا من العجب، وهو قلب للحقائق، فالكافر عدو لله، ولرسوله، وللمؤمنين، ويجب علينا أن نكرهه من كل قلوبنا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١] ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣٥/ ٩٤).
(٢) ابن تيمية، منهاج السنة (٤/ ٥٤٣ ـ ٤).

نَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ [المائدة: ٥١، ٥٢] فيَصِل المطيع وإن عظمت معصيته؛ لقوله ـ تعالى ـ فيمن قتل مؤمنًا عمدًا: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البَقَرَة: ١٧٨]. فجعل الله القاتل عمدًا أخًا للمقتول، مع أن القتل ـ قتل المؤمن عمدًا ـ من أعظم الكبائر، وقوله تعالى في الطائفتين المقتتلتين من المؤمنين: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحُجرَات: ٩] إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ﴾ [الحُجرَات: ١٠]. فلم يخرج الله الطائفتين المقتتلتين من الإيمان، ولا من الأخوة الإيمانية»[(١)] اهـ.

وما سبق من كلام ابن تيمية وابن عثيمين، يتنزل في عموم المسلمين، أما من كان مبتدعًا فقد أجمع السلف على وجوب بغضه وهجره على كل حال، كما نقله الإمام الصابوني[(٢)] وغيره من علماء الإسلام[(٣)].

---

(١) ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٣/ ١١، ١٢).

(٢) إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص١٢٣).

(٣) أشكل على بعض مشايخ العصر عبارات ابن تيمية التي منها قوله كما في «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٠٩ - ٢١٠): «وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور، وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بِحَسَبِ ما فيه من الشر»، وقوله كما في «مجموع الفتاوى»((١١/ ١٥-١٦): «الشخص الواحد يجتمع فيه ما يثاب عليه، وما يُعاقب عليه، وما يُحمد عليه، وما يُذم عليه، وما يُحَبّ منه، وما يُبْغَض منه، فهذا وهذا»، وقوله كما في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٩٤-٩٥): «ومن كان فيه ما يوالى عليه من حسنات، وما يُعادى عليه من سيئات، عومل بموجب ذلك، كفساق أهل الملة، إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاة والمعاداة، والحب والبغض، بحسب ما فيهم من البر والفجور»اهـ.
وقد أجاب بعضهم بأن ابن تيمية أخطأ لأن أقواله السابقة خلاف ما أجمع عليه السلف، =

منشأ الخلافات بين السلفيين

يروج السياسيون ورجال الإعلام المزيف والمسيَّر تقسيم السلفيين إلى ثلاثة أقسام : «السلفية الجديدة، والسلفية الجهادية، والسلفية السياسية»، وزاد بعضهم قسمًا رابعًا، وهو «السلفية العلمية»، وبعضهم قسمها إلى: (سلفية مفوضة، وسلفية رافضة، وسلفية مروضة) كما بثته إحدى القنوات الفضائية من خلال برنامج لها بعنوان: «بلا حدود». وهذه التقسيمات الأربع من تخرصات الإعلاميين وبعض المخالفين.

والصواب أن السلفية واحدة : هي «الجماعة الأم»، وهم : من كان على ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته، ومن اقتفى أثرهم إلى يوم الدين ، فهم ليسوا تنظيمًا وليس لهم أمير، وليس عندهم بيعة، ولا رئيس أو زعيم، ولا هم حزب، وإنما يرجعون لعلماء الأمة فيما أشكل عليهم من مسائل الدين وقضاياه المختلفة منصوصةً كانت أو عارضة، ولذا فاسم السلفية منتقى من منهج السلف، فهم جماعة

= وبعضهم حمل عباراته محمل الثواب والعقاب فيما عند الله ردًا على الخوارج والمعتزلة والمرجئة، وبعضهم جمع أمرين واعتبرهما معًا مقصد ابن تيمية، الأول : القول بمذهب السلف وهو وجوب بغض وهجران أهل البدع، والثاني : أن الحب والبغض جائز في جق عوامهم وعموم المسلمين غلى قدر إيمانهم ومعصيتهم، وهذا القول هو ما تطمئن له النفس، والله أعلم؛ فقد كان ابن تيمية من أشد الناس بغضًا للمبتدعة، ومن أشدهم حبًا لمنهج السلف.

المسلمين التي اتخذت فهم السلف الصالح منهجًا لها عملًابما أخرجه ابن ماجه في سننه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة**».

وفي رواية أخرى : «قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: **ما كنت عليه أنا وأصحابي**».

وهذا الحديث **حسن لغيره**، وله شواهد كثيرة، أوصلها بعضهم إلى درجة الحديث الصحيح لغيره(١).

وكل مسلم التزم بالكتاب والسنة فهو يحمل منهج السلف الصالح وإن لم يقل عن نفسه إنه سلفي، فليست التسمية دينًا متى التزم المسلم بالشرع المطهر، ويكفي ما سمانا الله به بقوله تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الحَجّ: ٧٨]، إلا أن بعض العلماء استحب التسمية للتميز عن بقية الطوائف العقائدية الأخرى..

وأما ما يسمِّيه الإعلاميون بالجماعة السلفية الجهادية فهؤلاء فئة ضالة وافقت الخوارج في كثير من أصولها المخرجة من منهج السلف، وإن تسمَّى بعضهم بالسلفيين، وقد شهروا اليوم بتنظيم القاعدة و«أنصار الشريعة» ـ كما تقدم ـ فلماذا إلصاقهم بمنهج السلف المطهر؟!.

وأما ما أسماه بعضهم بالسلفية الجديدة والسلفية السياسية فهناك آراء رآها مجموعة من الدعاة السلفيين الذين انفردوا بها عن إخوانهم، وحسبنا جميعًا نحن وهم أن : نردَّ كل ما خالف الكتاب والسنة، ونقبل

(١) رواه جمع من الصحابة منهم أبو هريرة وعبد الله بن عمرو ومعاوية بن أبي سفيان وعوف بن مالك وخلق كثير،وهو مخرج في كتب السنة والمسانيد وغيرها.

ما وافقهما، ونفتح باب الحوار في الأمور المختلف فيها، والفيصل شرع الله.

ولا يعني ذلك أننا نقبل أي فكر دخيل يتعارض مع فهم السلف الصالح؛ بل ندين الله أن منهجهم الذي صلح وساد في زمانهم، هو المنهج الحق الذي يصلح في زماننا الحاضر وبعده، فالحق أبلج، والباطل لجلج، ولكن أكثر الناس لا يعقلون.

ثم لو تأملنا واقعنا الحاضر وما فيه من الاختلافات الكثيرة في جميع الأوساط السلفية على اختلاف أعيانها وأحوالها لتأكد لنا جميعًا : أن الاختلافات والاتهامات بين السلفيين تعود لأسباب ودوافع رئيسة، وهذا يحتم علينا أن نشخص أصل المرض؛ لأن تشخيصه نصف الدواء، حيث يلزم قبل الخوض في العلاج «تحرير محل النزاع» لأن الوقوف على أصل الخلاف يرشدنا لمحل النزاع الذي نشأ في الأصل من الجهل والهوى والغلو في الدين وتقديس الشخصيات من مشايخ وغيرهم، إذ معرفة ذلك يمهد للباحث المعالج إرساء المنهج القويم والمبادئ الصحيحة، والمقاصد الشرعية، وما يمكن المخالفة فيه، وما لا يسوغ المخالفة فيه، ومن ثم معرفة طريقة التعامل الشرعي مع المخالفين، حيث يتمثل ذلك المنهج بالطريقة الصحيحة التي كان عليها النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه في دعوة الآخرين، فتظهر في أوساط الأمة المرحومة تلكم المبادئ المباركة والروابط الوثيقة كحسن الظن والتعاون على البر والتقوى والأخلاق الفاضلة والحلم والأناة والتواضع وكظم الغيظ والرحمة والشفقة ونحوها من المبادئ الشرعية الحية التي بها نعرف المقصد الشرعي المتمثل بجمع الكلمة وتوحيد الصف.

ولا يعني ذلك أن الباحث سيصل بهذه المعرفة إلى القضاء على الخلاف الذي فطرت عليه الخلائق، وإنما لأجل الوصول لأمرين :

الأول : النزول على رأي العلماء المجتهدين دون غيرهم.

الثاني : إرساء مبدأ التعامل مع المخالف في حدود الشرع.

وهذان الأمران لا يمكن لعاقل غيور على أمته أن يظفر بهما إلا بالإخلاص والتجرد لله وحده، بعيدًا عن التحزب والعواطف الجياشة.

۞ **ويمكن حصر أصل هذه الخلافات التي نشأت من الغلو والجهل في أمور :**

الأول : إنشاء الجمعيات الخيرية.

يقول البعض : إن إنشاء هذه الجمعيات في أوساط بعض السلفيين لم يكن إلا من منطلق حزبي يُعقد له الولاء والبراء المنافي للشريعة.

ويؤكد آخرون : أنه لا حرمة ولا حزبية في إنشاء الجمعيات إلا إذا قامت على أسس حزبية.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ : «أيُّ جمعيةٍ تُقام على أساسٍ من الإسلامِ الصحيحِ، المستنبطةِ أحكامُها من كتاب الله، ومن سنة رسول الله، ومما كان عليه سلفنا الصالح، فأيُّ جمعيةٍ تَقوم على هذا الأساس؛ فلا مجال لإنكارها واتهامها بالحزبية؛ لأن ذلك كلَّه يدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المَائدة: ٢]، والتعاونُ أمرٌ مقصود شرعًا، وقد تختلف وسائله من زمن إلى زمن، ومن مكان إلى مكان، ومن بلدة إلى أخرى، ولذلك فاتهامُ جمعيةٍ تقوم على هذا الأساسِ بالحزبيةِ أو بالبدعية، فهذا لا مجال إلى القول به،

لأنه يخالف ما هو مقرر عند العلماء من التفريق بين البدعة الموصوفة ـ بعامةٍ ـ بالضلالة، وبين السُّنةِ الحسنة.

السنةُ الحسنة: هي الطريقة تُحدَثُ وتوجَد لتوصِل المسلمين إلى أمر مقصودٍ ومشروعٍ نصًّا، فهذه الجمعيات في هذا الزمن لا تختلف من حيث وسائلها عن الوسائل التي وجدت في هذا العصر لتسهِّل للمسلمين الوصول إلى غايات مشروعة، فما نحن الآن في هذه الجلسة من استعمال المسجلات ـ على أشكالها وألوانها ـ إلا من هذا القبيل، إنها وسائل أُحدثت، فإذا استُعملت فيما يحقق هدفًا وغرضًا شرعيًّا، فهي وسيلة مشروعة، وإلا فلا، كذلك وسائل الركوب الكثيرة والمختلفة اليوم، من السيارات والطيارات ونحو ذلك، هي أيضًا وسائل، فإذا استُعملت في تحقيق مقاصد شرعية، فهي شرعية، وإلا فلا»[(١)].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «والجمعياتُ إذا كثُرت في أيِّ بلدٍ إسلاميٍّ من أجلِ الخيرِ والمساعداتِ والتعاونِ على البرِّ والتقوى بينَ المسلمينَ دونَ أن تختلفَ أهواءُ أصحابِها، فهي خير وبركة وفوائدها عظيمة، أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها، فإن الضرر بها حينئذ عظيم، والعواقب وخيمة»[(٢)].

والسؤال المطروح ههنا: ما هي الحزبية؟ ومتى يكون الشخص متحزبًا؟

والجواب: الحزبية تعني التكتل الجماعي تحت قيادة تأمر وتنهى

(١) الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٥٩٠).

(٢) ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، (٥/ ٢٠٤).

أتباعها حسب ما يراه رئيس الحزب، حيث يُعقد الولاء لمن كان معهم، والبغض والعداء لمن خالفهم أو ناصحهم.

فمن كان في إطار هذا التكتل فهو حزبي، خارج عن منهج السلف الصالح.

ومما يؤسف له: أن هناك أقوامًا يرمون تهمة الحزبية على كل من خالفهم أو اختلف معهم في وسيلة أو مسألة يسوغ فيها الخلاف، حتى صارت مثل هذه التهم تصدر من صغار الطلاب وبعض العوام في من جعلهم الله حفظةً لدينه في ظل سكوت بعض المشايخ الذين لهم سلطة النصح على هؤلاء.

وما أكثر الذين ظُلموا اليوم بتهمة الحزبية، رغم بعضهم لها وتحذيرهم منها، حتى ألبسوا الفاضل البريء لباس زور، لم يعتد لبسه لكونه لا يطيقه، وبذا حمَّلوا المقتول ظلمًا وعدوانًا تهمة القاتل المنتحر، فليت شعري أين هؤلاء القوم من قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصَّافات: ٢٤].

والدعاوى إن لم يقيموا عليها ... بيِّناتٍ أصحابُها أدعياءُ[1]

والدافع لهم على ظلم إخوانهم واتهامهم لهم بما لا يحل شرعًا يعود لتعصبهم وغلوِّهم في مشايخهم الذين يتعجلون أحيانًا في إصدار الأحكام في مخالفيهم، وقد شابه هؤلاء الأتباع في هذه الصفة ـ على حسن نية غالبًا ـ بعض المبتدعة الذين من عادتهم رمي مخالفيهم بأصناف التهم الجائرة.

(١) انظر مزيد إيضاح حول حقيقة الحزبية والتنظيمات صفحة (١١٤) عند البند الخامس عشر.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكثير من الناس فيهم من الغلو في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة»[(١)].

الثاني: صدور بعض الأخطاء والزلات لبعض الفضلاء من خلال مؤلفاتهم ومحاضراتهم ودروسهم.

لا يمكن لشخص أن يسلم من الوقوع في الخطأ مهما بلغ علمه وتقواه؛ لأنه مجبول على ذلك ـ خصوصًا من كثرت مؤلفاته ودروسه ومحاضراته وخطبه ومقالاته ونحوها ـ، إلا أن هناك فرقًا بين خطأ ظاهر وبين خطأ محتمل، كما أن هناك فرقًا بين رأي مستساغ أو فتوى راجحة، وبين رأي لا يتوافق مع الشرع، وبين قولٍ قديم بناه على خطأ وقول حادث أعرض فيه عن الخطأ، إذ من اللؤم محاكمة وتعنيف المخطئ بسبب قول قديم تراجع عنه ومن هنا يلزم الناقد المنصف أن يراعي ميزان العدل في المتهم بالخطأ من غير غلو ولا شطط، دون أن يسمح للعامة وصغار الطلاب حوله أن يخوضوا في أعراض من أخطأ من الفضلاء، وإلا كان ناقدًا محزبًا، كما يلزم الناقد ـ أيضًا ـ أن يغرس في نفوسهم: أن المخطئ بشرٌ، وله حق الإجلال والتوقير لمكانته العلمية، وأن الخطأ أمر جبلِّي لا عصمة فيه إلا للأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

قال ابن تيمية: «ولكن الأنبياء ـ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ـ هم الذين قال العلماء: إنهم معصومون من الإصرار على الذنوب، فأما الصديقون، والشهداء، والصالحون: فليسوا بمعصومين، وهذا في الذنوب المحققة، وأما ما اجتهدوا فيه: فتارة يصيبون، وتارة يخطئون؛ فإذا اجتهدوا فأصابوا فلهم أجران، وإذا اجتهدوا وأخطأوا

(١) ابن تيمية، منهاج السنة (٦/ ٣٠٤).

فلهم أجر على اجتهادهم، وخطؤهم مغفور لهم. وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين: فتارة يغلون فيهم، ويقولون: إنهم معصومون، وتارة يجفون عنهم، ويقولون: إنهم باغون بالخطأ، وأهل العلم والإيمان لا يُعصَمون، ولا يُؤثَّمون»[١].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فليسوا في ذلك بأعظم من أكابر السلف المقتتلين في الفتنة، والسلف المستحلِّين لطائفة من الأشربة المسكرة، والمستحلِّين لربا الفضل والمتعة، والمستحلين للحشوش ـ كما قال عبد الله بن المبارك: «رب رجل في الإسلام له قدم حسن وآثار صالحة كانت منه الهفوة والزلة لا يقتدى به في هفوته وزلته»[٢].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي: «فإذا تحققتم الخطأ بينتموه، ولم تهدروا جميع المحاسن لأجل مسألة أو مائة أو مائتين أخطأت فيهن، فإني لا أدّعي العصمة»[٣].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: «أناس يحصل عندهم خطأ من أهل السنة [أو] شيء من الخطأ أو فهم خاطئ، فهؤلاء لا يُقال إنهم مثل أولئك، ولا يقال أن من لم يبدّع هذا يصير مبتدعًا»[٤].

وسئل الشيخ صالح الفوزان عضو اللجنة الدائمة: هل يجوز إلقاء السلام على أتباع المبتدع إن كانوا يتعصبون له، وهل يجوز هجرهم؟

فأجاب بقوله: أول شيء لا بدّ أن نحدد البدعة ما هي؛ لأن كثيرًا من المنتسبين لطلب العلم كل من خالفهم بشيء قالوا: أنت

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣٥/ ٦٩).
(٢) ابن تيمية، الاستقامة (١/ ٢١٩).
(٣) محمد بن عبد الوهاب النجدي، الرسائل الشخصية (ص ١٤٦).
(٤) جواب سؤال طُرح على فضيلته بعد درس شرح جامع الترمذي في الحرم المدني قبل صلاة العشاء «سلسة أشرطة شرح جامع الترمذي».

مبتدع، لأنهم ما يعرفون ما هي البدعة، لازم نحدد البدعة، لأن كثيرًا من المنتسبين لطلب العلم الآن يطلقون البدع على أشياء ليست بدعًا، وكل من خالفهم في شيء قالوا: أنت «مبتدع»، هذا ما يصلح وما يجوز.

البدعة: هي إحداث شيء في الدين لم يكن منه؛ كما قال ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هذا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» وقال عليه الصلاة والسلام: «**مَن عمِلَ عَملاً لَيْسَ عَليْهِ أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ**».

فالبدعة: هي أن يُحدث في الدين عبادة لا دليل عليها من كتاب الله ولا من سنة رسول الله ﷺ. هذه هي البدعة، فمن كان كذلك فهو «مبتدع».

و«المبتدع» تجب مناصحته، ودعوته إلى الله، وتخويفه بالله، وإذا كان عليه التباس أو اشتباه يبيّن له الحق، إذا كان ما ظهر له شيء يبيّن له الحق وتقام عليه الأدلة، فإن أصرّ بعد ذلك فإنه يكون «مبتدعًا» يجب هجره، والتحذير منه، والابتعاد عنه، وكل من وافقه على بدعته وصار تابعًا له ولم ينتصح ولم يتركه فإنه يهجر مثله، لأن من وافق المبتدع ورضي ببدعته فهو مبتدع مثله فيهجر كما يُهجر المبتدع»[(١)].

وقد تورع بعض السلف عن التغليظ في المبتدع حيطةً لدينه.

قال محمد بن الحكم: «كان الشافعي بعد أن ناظر حفص الفرد يكره الكلام، وكان يقول: لأن يفتي العالم فيقال أخطأ العالم، خير له من أن يتكلم فيقال زنديق، وما شيء أبغض عليَّ من الكلام وأهله»[(٢)].

---

(١) الفوزان، شريط مفرغ من خلال دروس فضيلته، وفيه جواب عن السؤال: «هل يجوز إلقاء السلام على أتباع المبتدع»، والفتوى منشورة على الشبكة العنكبوتية.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٠/١٨، ١٩).

ومما يؤسف له أن هناك من يتفرغ لتصيُّد وجمع أخطاء ومثالب الدعاة لينشرها بين الناس بنية التحذير منهم، وهذا لا شك أنه من الذنوب التي يضيفها هؤلاء المتصيدون إلى رصيدهم، فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وفي الحديث الحسن : «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»(١).

قال الشيخ بكر أبو زيد : «وأما البحث عن الهفوات وتصيدها فذنوب مضافة أخرى، والرسوخ في الإنصاف بحاجة إلى قدر كبير من خلق رفيع ودين متين»(٢).

الثالث: تهمة بعضهم لبعض بسرقة بعض العبارات العلمية ونسبتها له.

وهذه في الجملة تهمة مرفوضة في حق من صيرهم الله حفظةً لدينه؛ لأن الأصل فيهم الأمانة، إذ قد يسقط عزو المقالة سهوًا من المؤلف أو ممن صف الكتاب، أو قد يدمج المؤلف كلامه في بعض كلام المتقدمين من غير عزو عمدًا باعتبار موافقته له حسب مقدمة كتابه، وهذا فَعَلَهُ كثير من المتقدمين؛ كالشوكاني وغيره، فإذا سأل الناقد غيره من المؤلفين عن ذلك واعترف بخطئه أو بيَّن منهجه في التأليف ـ سواء ذكره في مقدمة كتابه، أو نسيه سهوًا، أم ذكر سبب ذلك الخطأ فهو معذور مشكور، محمول على حسن الظن شرعًا، وكما قيل :

إذا اعتذرَ الجاني محا العُذْرُ ذَنْبَهُ وكلُّ امرئٍ لا يَقبلُ العذرَ مُذْنبُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه [كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة (٢/ ١٣١٥ حديث رقم ٣٩٧٦)].
والحديث حسن لغيره.

(٢) بكر أبو زيد، تصنيف الناس بين الظن واليقين (ص٧٨).

وقال آخر :

إذا ما امرؤٌ مِنْ ذنبهِ جاء تائبًا إليكَ فلم تَغْفِرْ لهُ فلكَ الذنبُ

أما من ثبتت عنه سرقة العبارات بالقرائن أو سرقة تخريجات الأحاديث والآثار[١]، ولم يكن له عذر قائم كسقط العزو ومنهجية الدمج ونحوها من المسوغات المذكورة آنفًا، فهذه جريمة في حق الفاعل، وهي نوع يستحق فاعله الإدانة والمحاكمة لدى المحاكم الشرعية، وتحميله ما يترتب على ذلك من الحقوق العلمية والفكرية ونحوها، إذ الواجب عليه عزو العبارات والفوائد لقائلها، حتى يضع الله له البركة والقبول فيما كتب.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن النصيحةِ أن تضافَ الفائدةُ التي تُستغربُ إلى قائلها، فمن فعل ذلك بُورك في علمه وحاله، ومن أوهمَ فيما يأخذه من كلام غيرِهِ أنه له فهو جديرٌ أن لا ينتفِع بعلمه ولا يبارك له في حالٍ» اهـ[٢].

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن نسبة الفائدة إلى مفيدها من الصدق في العلم وشكره، وإن السكوت عن ذلك من الكذب في العلم وكفره»[٣].

---

(١) من السرقات في العصر الحديث أن يقوم باحث بتأليف رسالة علمية تشتمل على تخريج الأحاديث والآثار في مسألة ما أو مسائل عدة، فيأتي شخص بسرقة البحث جله، مع تقديم بعض العبارات وتأخير أخرى واختلاف بعض النقولات وتغيير بعض الأصول المعتمدة، مع إضافة بعض الزيادات في الأصل والحواشي ومزجها ببعض المصادر المختلفة الطبع، فيخرج الكتاب للناس على أنه من صنيعه، معتقدًا أن الباحثين وحذَّاق التخريج لا يتفطنون لمثل هذا الصنيع المخل بمهنية وعلمية هذا الصنف من الناس، فكيف لو أضيفت قرائن أخرى وشهادات وافية تدينه إدانة شرعية وتسلبه الثقة والمصداقية العلمية، وفي الحديث المتفق عليه من حديث أسماء، يقول النبي عليه الصلاة والسلام: «**المتشبعُ بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور**».

(٢) النووي، بستان العارفين، (١٥، ١٦).

(٣) العجلوني، كشف الخفاء (برقم ٧٧٦).

وهناك مسألة أخرى هي من الخطورة بمكان: حيث انتشرت في بعض الأوساط العلمية تهمة أن كتاب فلان من الفضلاء ألَّفه له فلان، وكتاب فلان مسروق من كتاب فلان، وآخر كلف شخصًا بتأليف كتاب له أو كتيب أو جزء منه مقابل مال أو غيره، وهذا إن صحَّ شيء منه فهو جرم كبير، أكبر مما سبق ذكره، وفيه كذب وغش للأمة وتشبُّع بالعلم والمؤلفات التي لا يملكها ذلك الفاضل، وفي الحديث يقول رسول الله ﷺ: «**المتشبع بما لم يعطَ كلابس ثوبي زور**»(١).

ومما نسمعه اليوم أن بعض طلاب الدراسات العليا يكلف أصحاب المعاهد والمراكز والشخصيات المادية بكتابة رسائلهم الجامعية «ماجستير أو دكتوراه» وهذه ـ والله ـ طامة وإهانة للعلم الشرعي الذي قام على الصدق والأمانة، ورحم الله امرأً عرف قدر نفسه.

ولتحترموا عقول الآخرين أيها الفضلاء، فإن القارئ الفطن يعرف الكاتب من خلال أسلوبه وطرحه وبحثه.

فإذا اختلف الطرح والأسلوب والبحث وتغيرت صيغته بالقرائن المرشدة لاختلاف المعهود على ذلك الفاضل، شَعَرَ ذلك القارئ الفطن أن فلانًا لم يكتب هذا الكتاب أو النص أو العبارة، وإنما كتبها غيره.

ومما تجدر الإشارة إليه أيها الأخ الفاضل:

أنه لا حرج أن تؤلف الكتاب أو تكتب البحث، وبعد الانتهاء منه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب النكاح، باب المتشبّع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضّرّة (٧/ ٣٥ حديث رقم ٥٢١٩)، ومسلم في صحيحه [كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط (٣/ ١٦٨١ حديث رقم ٢١٢٩) كلاهما من حديث أسماء].

تعرضه على غيرك من العلماء وطلاب العلم بقصد طلب التصويبات وما يرونه من الملاحظات، أو مطابقة الصفحات لمصادر أمهات الكتب والأجزاء.

فهذه سُنَّة المصنِّفين القدماء كالبخاري ومسلم وابن حجر وغيرهم، ولا زلنا نقرأ كتب مشايخنا قبل طبعها ونلفتهم لبعض الملاحظات والتصويبات والآراء، وبهم اقتدينا بعد انتهائنا من مؤلفاتنا في أن نعرضها عليهم وعلى طلاب العلم، لأن هذا من بركة العلم، وهي صفة حميدة مشهودة، كما قاله غير واحد.

ومما لا حرج فيه: أن يكلِّف الشيخ أحد طلابه ببحث مسألة فقهية أو قضية منهجية أو دعوية وتزويده بأقوال العلماء فيها أو تحضير درس أو بحث حديث بطرقه أو شرحه، ثم إذا أراد الشيخ وضع شيء من ذلك في أحد مؤلفاته، فيلزمه قراءة ما كتبه الطالب ومطابقته على الكتب ثم تنقيحه للخروج بما يراه الشيخ مما يترجح له، فإن وثق الشيخ في الطالب وأراد أن يضعه في كتابه برمته من غير مطابقة ولا تصحيح، فيلزمه في هذه الحال أن يسنده للطالب، أو يشكر الطالب في مقدمة كتابه على بعض صنيعه في الكتاب، وهذا لا ينقص من مكانة الشيخ وكتابه الذي ألفه؛ بل يزداد إجلالًا ورفعةً لدى الخلق، «**وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله**»[(١)].

الرابع: التهمة بتحريف كلام بعض العلماء وبتره.

وهذه التهمة مبالغ فيها، وذلك أن بعض المؤلفين يأخذ عبارة من كلام بعض العلماء بما يوافق ما يراه، فإما أنه يخطئ في طريقة انتقاء

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة (٤/ ٢٠٠١ حديث رقم ٢٥٨٨)].

الكلام الذي لا يتم معناه إلا بما بعده فيودعه في كتابه ظنًّا منه لفهم خطأ أن العالم الفلاني قصد مراده، وتارة يخطئ فهم كلام العلماء فيؤوله على غير مراده، وتارة يسقط منه شيء من ذلك سهوًا، وربما السقط ممن صف كتابه وطبعه، ولذا نقول : حمله على السلامة لحين الاستفصال منه مطلوب قبل تهمته بما لا ينبغي، وخصوصًا ممن هو معروف باستقامة منهجه وسلامة مشربه.

الخامس : الاختلاف في الفتوى.

مما لا يخفى على طلبة العلم أن الخلاف نوعان :

الأول : مذموم غير مستساغ؛ كخلاف المسلمين مع الكفار، وفيه يلزمنا الولاء للمسلمين والعداء للكافرين، ويدخل فيه الخلاف بين المسلمين أنفسهم مع بعضهم ممن نبذ نصوص الكتاب والسنة وقدَّم العقل والمنطق والفلسفة؛ كغلاة الصوفية والرافضة والجهمية والمعتزلة والبهائية والعلمانية واللبرالية ونحوها من الطوائف والنحل التي ينتسب أتباعها للإسلام في الجملة، إذ قد يصل بعضهم إلى درجة الكفر حسب صوره وأشكاله، لأن جنس الخلاف معهم يعود لأصول الشريعة التي بترك آحادها أو مناقضته يخرج عن دائرة الدين في بعض المواطن، وليس من هذا النوع : الخلاف الشاذ في مسائل الفروع مما وقع خطأ من بعض الأفاضل كتجويز بعض السلف لربا الفضل، وإباحة إتيان المرأة من دبرها، وإباحة شرب غير نبيذ العنب، ولا يعني ذلك عدم الإنكار على صاحب القول الشاذ، وإنما المقصود أنه لا يجوز العداء له؛ بل يلزم مناصحته ومناظرته؛ لأنه يدين الله، ويتقرب به إليه على اعتبار أنه من الدين الحق.

الثاني : الخلاف المستساغ، وهو الخلاف في فروع المسائل ووسائل العبادات، ومنه الاختلاف في بعض مسائل العقيدة مما لم تثبت فيه أدلة قطعية الدلالة من كتاب وسنة أو إجماع، وهو قليل؛ كاختلافهم في رسول الله عليه الصلاة والسلام هل رأى ربه أم لا؟ وفي أن عثمان أفضل من علي أم علي أفضل؟، وفي الجنة التي سكنها آدم هل هي جنة الخلد أو جنة في الدنيا؟، ومن الخلاف المستساغ أيضًا خلاف الصحابة في بعض مسائل الاعتقاد الفرعية: كسماع الميت صوت الحي، وتعذيب الميت ببكاء أهله، ونحوها من المسائل الأخرى.

فهذا النوع الأخير بتفريعاته من الأمور المستساغة ويمكن الاختلاف في آحادها من غير إنكار بين المختلفين، مع لزوم اعتراف الجميع بحق من يختلف معه.

وللأسف أن بعض الخلافات المستساغة من جنس هذا النوع أدَّت اليوم ببعض الفضلاء إلى الخلاف والشحناء من غير هوادة.

قال سفيان الثوري: «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه»[(١)].

قال يحيى بن سعيد الأنصاري : «ما برح أولو الفتوى يختلفون، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يرى المحرّم أن المحل هلك لتحليله، ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه»[(٢)].

يقول الشيخ عبد العظيم العنبري رَحِمَهُ اللَّهُ: كنت عند أحمد بن

(١) الخطيب، الفقيه والمتفقه (٢/ ٦٩).
(٢) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٠).

حنبل، وجاءه علي بن المديني راكبًا على دابة قال: فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما، حتى خفت أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه[١].

ولذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية : «ناظر الإمام أحمد أقوامًا من أهل السنة في مسألة الشهادة للعشرة بالجنة، حتى آلت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة ولم يهجروا من امتنع من الشهادة، إلى مسائل نظير هذه كثيرة»[٢].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «أما إذا لم يكن في المسألة سنَّة ولا إجماع، وللاجتهاد فيها مساغ لم ينكر على من عمل بها مجتهدًا أو مقلدًا»[٣].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه»[٤].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ : «ووقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه؛ لتفاوت إرادتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم، ولكن المذموم بغي بعضهم على بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباين والتحزب وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف، فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحدًا والغاية المطلوبة واحدة والطريق المسلوكة واحدة

(١) المصدر السابق (٢/ ١٠٧).
(٢) ابن تيمية، مجموعة الفتاوى (٦/ ٥٠٢).
(٣) ابن تيمية، بيان الدليل على بطلان التحليل (ص ٢١٠ ـ ٢١١).
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٠٧).

لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافا لا يضر ـ كما تقدم من اختلاف الصحابة ـ فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة»[١].

وقال النووي : «ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصًّا أو إجماعًا أو قياسًا جليًّا»[٢].

وقال ابن مفلح: «لا إنكار على من اجتهد فيما يسوغ منه خلاف في الفروع»[٣].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «وإذا رأيت من عالم خطأ فناقشه وتكلم معه، فإما أن يتبين لك أن الصواب معه فتتبعه، أو يكون الصواب معك فيتبعك، أو لا يتبين الأمر ويكون الخلاف بينكما من الخلاف السائغ، وحينئذ يجب عليك الكف عنه، وليقل هو ما يقول ولتقل أنت ما تقول، والحمد لله، الخلاف ليس في هذا العصر فقط، الخلاف من عهد الصحابة إلى يومنا»[٤].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «والواجب على العلماء فيما بينهم إذا أخطأ أحدهم أن يتصلوا به فيناقشوه، فإن كان الصواب معه تبعوه، وإن كان الصواب معهم يتبعهم، ثم لو فرض أنه أصرَّ على ما هو عليه وله وجه

(١) ابن القيم، الصواعق المرسلة (٢/ ٥١٩).
(٢) النووي، شرح صحيح مسلم (٢/ ٢٤).
(٣) ابن مفلح، الآداب الشرعية (١/ ١٨٦).
(٤) ابن عثيمين، كتاب العلم (ص٢٢٠).

ـ لأن المسألة مسألة اجتهاد ـ فلا أرى أن يرد عليه أبدًا، لأن الرد والأخذ والمناقشة في مسائل الاجتهاد بين العامة ـ لا شك ـ أنه ضرر، خصوصًا في هذا الوقت حيث يوجد أناس يدعون إلى التقليل من شأن العلماء، والكلام فيهم في المجالس، لأنهم فقدوا الزعامة التي يريدونها فصاروا مثل الزعماء الآخرين الذين عارضوا دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام لما فقدوا الزعامة التي يريدونها، ليس لهم سبيل إلى ما يريدون إلا أن يضعفوا الجانب الآخر، وهذا على خطر عظيم جدًّا، فأنا أرى أنه إذا وجد خطأ من أي عالم ـ والإنسان غير معصوم ـ فقد يخطئ ولا يتبين له خطأ إلا بالمناقشة أن يتصل به ويبحث معه، فإن تبين الحق وجب على من تبين له الحق أن يتبعه، وإن لم يتبين وصارت المسألة فيها مساغ للاجتهاد فالواجب عدم الرد عليه»[1].

السادس: التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين.

يرى بعض المشايخ أن التعاون لأجل مصلحة شرعية راجحة مع أي جمعية أو أي مركز إسلامي أسَّسه أصحاب الجمعيات الخيرية باب من أبواب تكثير سواد الحزبيين.

ولا شك أن هذا رأي مردود، فإذا تبرعت جمعية لمركز شرعي أو مدرسة أو معهد أو حلقات أو مشايخ أو طلاب بمال من غير شرط ينافي الشرع، فلا حرج من قبوله والتعاون معهم في أخذه ووضعه فيما رأته الجمعية، ومثله إذا قامت جمعية أو مؤسسة علمية بإنزال

(١) ابن عثيمين، تفسير سورة آل عمران (١/ ٣٧٤).

الإعلانات عن الدروس والندوات والمحاضرات والكتب والأشرطة التي توافق منهج السلف، وطلبت من الآخرين تعليقها على أبواب المساجد والمعاهد والمدارس والمراكز الشرعية، فهذه الأمور وأمثالها يجوز فيها التعاون مع الجمعية بما يخدم المصلحة الشرعية، أما إذا اشترطت على المعهد أو المدرسة أو المركز الشرعي ونحوه شروطًا تنافي الشرع كالتحزب والتطرف لجهة أو لأخرى فلا.

بل تشكر كل جمعية على أي خير تقدمه للأمة وإن اختلفنا معها في الأسس التي قامت عليها، فالاختلاف شيء، والعمل الخيري الذي تقدمه شيء آخر، ألا ترى لو أن يهوديًّا أو نصرانيًّا أو مسلمًا فاسقًا ساعد مسلمًا بشيء مادي أو غير مادي ـ لا حرمة فيه ـ أيقبله أم يردّه؟

الجواب: يقبله، فما بالك بإخواننا الذين نختلف معهم في مسألة أو مسائل؟!

السابع: الخوض في الانتخابات البرلمانية.

كثير من مشايخ ودعاة السلفيين يرون أن الخوض في الانتخابات البرلمانية نوع من الخوض في الباطل وإقرار على جواز العمل وفق النظام الديمقراطي المنافي للشرع، وبالتالي فلا يخوض في ذلك إلا دعاة خرجوا عن منهج ودائرة السنة، وسيأتي قريبًا مزيد إيضاح حول هذه المسألة.

الثامن: إنشاء الأحزاب السياسية تحت مظلة «السلفية».

نظام التعددية الحزبية نظام ديمقراطي لا صلة له بالإسلام، وقد رأى بعض الفضلاء من السلفيين المتأثرين بسياسة العصر: أنه لا ممانعة من إنشاء حزب سياسي تحت مظلة سلفية لمجابهة الباطل، وقد ردَّ

علماء كثر هذا الأمر الخطير؛ لكونه لا يتوافق مع منهج السلف، ولم يُبنَ على أصل صحيح ـ كما سيأتي بسطه قريبًا ـ إن شاء الله ـ.

التاسع: زيارة ومجالسة بعض الشخصيات المتهمة.

يرى بعض المشايخ وبعض طلاب العلم أن من جالس سلفيًّا متهمًا بالحزبية أو ساعده في شراء الدواء أو إيجار المنزل أو سداد دين أو زاره ولو كان جارًا له أو صديقًا كانت تربطه به علاقة زمالة أو صداقة قديمة أو زاره ناصحًا له أو قبل دعوته في وليمة أو ضيافة أو مشى في جنازته حال موته أو كان في عزاء وهو متهم بالحزبية أو عضو في جمعية متهمة فهو يلحق به، وقد يصل الأمر إلى تبديعه.

العاشر: نقولات بعض الدعاة أثناء تأليف المصنفات من بعض مؤلفات المتهمين بالحزبية.

هناك مشايخ فضلاء ينكرون على إخوانهم الذين ينقلون في كتبهم بعض الفوائد العلمية الموافقة للكتاب والسنة من كتب بعض المتهمين بالحزبية، في الوقت نفسه يرون جواز النقل عن المتقدمين حتى ولو كانوا من أهل الأهواء؛ طالما الفائدة لا تنافي الشرع.

ولا شك أن هذا الإنكار في غير موضعه إذا سلم النقل من البدعة والتحزب والضلالات، فلا يزال علماؤنا ينقلون العلم ويأخذونه من مشارب مختلفة، طالما لم يتعارض مع نصوص الشرع المطهر.

الحادي عشر: إقامة المحاضرات والندوات ونحوها في المساجد والمراكز والجمعيات التي تتبع بعض المتهمين بالحزبية.

يرى بعض المشايخ أن إقامة الدرس أو المحاضرة أو الندوة

ونحوها في أي مسجد أو مركز أو جمعية تحت أيدي من يتهمونهم بالحزبية أمر لا يجوز؛ بحجة أن حضور الفاضل إلى مثل هؤلاء يكثِّر سوادهم ويعينهم على ما هم عليه، وبالتالي يظن العامي والمغرر به أنهم على المنهج القويم بمجرد حضور هذا الفاضل.

والقول الفصل: أن المساجد بيوت الله، ليست ملكًا لأحد، فإذا وعظ فيها الفاضل أو خطب أو درَّس بعيدًا عن البدعة والحزبية، فلا يحل لأحد أن يمنعه.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجنّ: ١٨].

وقال سبحانه: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾﴾ [النُّور: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ [البَقَرَة: ١١٤].

أما من جاءها يدعو الناس إلى البدعة والضلالة والحزبية والشرك ونحوها من المخالفات الشرعية، فيلزم القائم عليها منعه من ذلك إن كانت لديه قدرة من غير مفسدة مترجحة حفظًا لعقيدة الأمة ومنهجها من الضلال والانحراف، ولا يُقدِّر مثل هذه المسائل والمفاسد سوى العلماء، ولذا لزم استشارتهم حسب الزمان والمكان.

وأما إقامة المحاضرات والندوات والدروس ونحوها في مثل هذه الجمعيات والمراكز والمعاهد فإن هذا متاح شرعًا لكل من نشر العقيدة الصحيحة والمنهج السليم فيها وتعزى بمنهج السلف من خلال دعوته وتدريسه، فإن الجامعات الإسلامية اليوم، ومثلها المعاهد والمراكز

والمدارس النظامية لا تسلم من الدخن، فتجد فيها صاحب البدعة وصاحب السُّنة، ومع ذلك لا نجد صاحب السنة يعتزلها ويتركها لصاحب البدعة طالما استطاع نشر السنة من خلالها، فلماذا نفرق بين الأمرين، أم أن الجامعة ونحوها تعطي راتبًا ماديًّا مغريًا، وأصحاب تلكم المراكز والجمعيات غير النظامية دون ذلك في العطاء ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٦ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ۝٣٧﴾ [القَلَم: ٣٦، ٣٧].

ثم هذه الجمعيات والمراكز غير النظامية طالما أتاحت لكم الفرصة للدعوة من خلالها وأنتم تدَّعون وجود بعض المخالفات الشرعية فيها وفي القائمين عليها فأتوهم وناصحوهم وأظهروا لهم منهج السلف ولا تعتزلوهم وتعينوا الشيطان عليهم بالابتعاد عن إتيانهم للنصيحة، فقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يأتي نوادي أهل الكفر والشرك والفجور.

وزار ابن اليهودي ودعاه إلى الإسلام فأسلم، وقد أخرج حديثه الإمام البخاري في صحيحه عن أنس: «أن غلامًا من اليهود كان مرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «**أسلم**» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه، فقال له أبوه: أطع أبا القاسم، فأسلم فقال النبي ﷺ وهو يقول: «**الحمد لله الذي أنقذه بي من النار**»[(١)].

ونزل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التّوبَة: ٦] فأعطوا الأمان لإخوانكم بدلًا من تخويفهم بسبب قسوتكم ودعوهم ليسمعوا كلامكم وإرشادكم لعلهم أن يهتدوا بنصحكم وتوجيهكم فهم أولى ممن ذكرتهم الآية بدلًا من البعد عنهم.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه... (٢/ ٩٤ حديث رقم ١٣٥٦)].

كما نزل عليه قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [التوبة: ١٠١]، فلم يخاطبه الله ﷻ أن يبتعد عن دعوتهم ونصحهم وهم كفار فضلًا عن إخواننا المسلمين الذين لهم حق الولاء والنصح.

ولم يعتزل عليه الصلاة والسلام دعوة هؤلاء المنافقين والمشركين مكتفيًا بالتحذير منهم عن بُعد إلا عندما استباحوا دمه ودم صحابته ﷺ، فكيف بمن هم مسلمون ينصرون مذهب السلف في الظاهر، وإن تخللتهم أخطاء لا يسلم منها أحد.

أما أنه يُخشى على من أتاهم أن يصير حزبيًّا أو منحرفًا أو ماديًّا ونحوها من الادعاءات، فالجواب: أن مثل هذا يجب عليه أن يقعد في بيته ولا يأتيهم أو ينقدهم لأنه جاهل أو طالب علم هزيل لا يقوى على ردِّ الشبه وبيان الحق، وقد يغرونه بالمال فيصير حزبيًّا لدى من صحَّت في حقهم الحزبية، ومثله لا يتكلم ولا ينقد عن بُعد لأن الخطاب موجه للدعاة الفضلاء المنصفين المتعلمين ممن يستطيع إقامة الحجج وإزالة الشُّبه عن المنحرفين والحزبيين وأصحاب البدع، ولديه أهلية لنشر مذهب السلف الذي هو دين الله في أرضه.

ولا يعني ذلك إلزام إتيان هذه الجمعيات والمراكز والمعاهد غير النظامية، وإنما بيان الشرع في ذلك كما تقدم، وأنه لا إنكار على من أتاها بنية الدعوة إلى الله مظهرًا منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم.

كما لا يعني ذلك أن كل جمعية أقيمت فقد سلمت من الحزبية؛ بل هناك من حوَّل بعض الجمعيات إلى وكر للحزبية مضيقًا ما وسعه الله

على هذه الأمة، إلا أنه ليس عدلًا وصف كل الجمعيات بهذا الداء المقيت إلا بدليل مشاهد، عندك من الله فيه برهان.

الثاني عشر: تعيين الفاضل من السلفيين بالمبتدع لوقوعه في بدعة أو شبهة ونحوها.

وقع بعض الفضلاء في أخطاء وافقت أصول المبتدعة من غير قصد لمعرفة الأمة بهم وبأصولهم ودفاعهم عن السنة وأهلها، ومن الأخطاء ما لا يصل إلى البدعة، فنجد بعضهم يلحقه بالمبتدعة قبل تحرير المسألة الواقعة وعرضها على نصوص الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسنة، أو المخالف للكتاب والسنة إذا صدر عن شخص من الأشخاص، فقد يكون على وجه يعذر فيه، لاجتهاد أو تقليد يعذر فيه، وإما لعدم قدرته»[(١)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وفي الصحيح يقول الله عَزَّوَجَلَّ: «**قد فعلت**»[(٢)].

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٧٢).

(٢) المصدر السابق، (١٩/ ٢٨٦). والحديث أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] (١/ ١١٦ رقم الحديث ١٢٦)]، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «كما قررته في غير هذا الموضع وقررته أيضًا في أصل التكفير والتفسيق المبني على أصل الوعيد؛ فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يُستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع»[١].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «هذا مع أني دائمًا ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية. وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية»[٢].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ : «وذو النون أحد الشيوخ الذين حضروا السماع تأويلًا، وليس ذو النون بأجل من سفيان الثوري وشريك بن عبد الله ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم من أئمة الكوفة، الذين استحلوا النبيذ المسكر تأويلًا، ولا بأجل من عطاء ابن أبي رباح وابن جريج وغيرهما ممن استحل المتعة والصرف، ولا بأجل من الأعمش والطائفة ممن استحل الأكل في رمضان بعد طلوع الفجر، ولا بأجل ممن استحل أكل ذي الناب من السباع والمخلب من الطير، ولا بأجل ممن استحل إتيان النساء في أدبارهن، ولا بأجل ممن جوَّز للصائم أكل البرد، ولا بأجل ممن جوَّز نكاح

(١) المصدر السابق، الموضع نفسه.
(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

الزانية مع استمرارها على البغاء، وجوز نكاح البنت المخلوقة من مائه سفاحًا، وغير ذلك بالتأويل، وكذلك الذين استحلُّوا قتال علي بن أبي طالب من أهل الشام، وكذلك الذين قاتلوا معه من أهل العراق والحجاز إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة، فليس لأحد أن يحتج لأحد القولين لمجرد قول أصحابه وفعلهم وإن كانوا من أهل العلم والدين، وليس لعالم أن يترك الإنكار عليهم وبيان ما بعث الله به رسوله لأجل محلهم من العلم والدين، ولا لأحد أن يقدح فيهم ويفسقهم، لما هم عليه من العلم والدين، فلا يحتج بقولهم ولا يؤثمهم ولا يترك الإنكار عليهم، فهذا ميزان أهل العلم والاعتدال»[1].

الثالث عشر: خوض بعض الفضلاء السلفيين حول قاعدة «من لم يبدِّع المبتدع فهو مبتدع».

مما يعاب على بعض الفضلاء نشر قاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» على إطلاقها مما تسببوا في تبديع بعض إخوانهم ممن عرفوا بالعقيدة الصحيحة والمنهج القويم، إذ القول بهذه القاعدة من غير قيود يفضي إلى مخاطر كثيرة، أهمها:

الأول: إلزام العلماء جميعًا وطلاب العلم والعوام بتبديع كل من قيل فيه مبتدع، وقد حصل ذلك، حتى تجرأ بعضهم على كبار العلماء ممن لفظ هذا الإلزام غير الشرعي، وتقاتل بعض العوام بسببها، وطالب بعضهم تطليق ابنته من الشخص الذي لا يقول بعمومها.

الثاني: امتحان الناس في الشخصيات التي قيل فيها مبتدع.

(١) ابن القيم، الكلام على مسألة السماع (ص ٢٦٥ ما بعدها).

الثالث: إقامة الولاء لمن وافق على التبديع والبغض لمن لم يبدع.

الرابع: توسيع دائرة الفرقة والاختلاف في المجتمع الواحد.

الخامس: عدم التقيد بضوابط التبديع التي قام على مثلها الدليل والاعتماد على قواعد فكرية لم يطلقها أهل السنة.

السادس: نصب مذهب التقليد الأعمى.

يقول الشيخ صالح بن سعد السحيمي: «هذه القاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» بهذا الإطلاق قاعدة فاسدة ليست بصحيحة، وإنما لا بد لها من عدة قيود.

فإذا توافرت تلك القيود فعندها نقول: من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع.

القيد الأول: أن يكون هذا الأمر الذي بُدِّع به الشخص أمرًا بدعيًّا بالفعل لم يدل عليه دليل لا من كتاب الله ﷻ ولا من سنة رسوله ﷺ؛ بل هو أمر مخترع في الدين كبدع التصوف وبدع التأويل، وبدع التحريف والتعطيل وبدعة الجهمية والمعطلة والمعتزلة والأشعرية والماتريدية وما إلى ذلك من البدع التي حدثت في الدين.

وضابط البدعة... تستطيع أن تقول: كل ما أحدث في الدين على أنه دين يتقرب به إلى الله فهو بدعة.

وقد عرَّفه الإمام الشاطبي رحمه الله بقوله: «البدعة هي طريقة مخترعة في الدين تضاهي الشرعية يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى».

فما انطبق عليه هذا التعريف فهو بدعة.

إذًا لا بد أن نعلم: القيد الأول، لا نطبق هذا الأمر حتى نعلم أن هذا الأمر الذي اتصف به الشخص أمر بدعي لم يأتِ عليه دليل لا من كتاب ولا من سنَّة، ولم يثبت عن أحد من سلف الأمة.

القيد الثاني: أن تنطبق هذه البدعة على ذلكم الشخص الذي وصف بأنه مبتدع يعني أن يكون معروفًا بمقارفة وممارسة هذه البدعة.

ثالثًا: [القيد الثالث]: أن لا يكون لديه عذر كجهل أو إكراه أو نحو ذلك.

رابعًا: [القيد الرابع]: أن تكون البدعة ديدنًا له.

«أما من وقع في شيء من الأخطاء اليسيرة فلا يبدَّع بإطلاق وإنما يكون عمله هذا بدعة، ونحن ما عرفنا أحدًا بدَّع بعض العلماء الذين صدرت منهم بعض المخالفات مثل النووي وابن حجر، ما عرفنا من يبدعهم بإطلاق وعندهم طوام في هذا الباب؛ بل لو طبقنا هذه القاعدة ما سلم حتى بعض التابعين مثل قتادة وغيره رحمهم الله.

لكن كما قلت لا بد من هذه الضوابط أن يكون وصل إلى الحد التي يبدع فيها كأن يكون داعية إلى تلك البدعة وأن يكون منهجه منهج المبتدعة.

أما من وقع في زلة أو خطأ أو نحو ذلك، فيقال: إن هذا العمل بدعة، لكن لا يوصف الشخص بشكل عام بأنه مبتدع.

القيد الخامس: أن يكون الذي يراد أن تطبق عليه هذه القاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» وأن يكون عالمًا بأن هذا العمل بدعة، وأن ذلك المبتدع تنطبق عليه القيود السابقة.

أما أن تأتي إلى شخص فتمتحنه بصاحب بدعة وهو لا يعرفه أو لا يعرف بأن هذا الأمر بدعة.

وتقول: ما موقفك من فلان مثلًا فإن بدعه ووافقك فهو سني عندك، وإن لم يبدعه وإن كان لا يعرفه ولم يعرف مقولاته، وربما كان جاهلًا بذلك فأنت توقعه فيها، فعندها لا تبدعه.

لا تمتحن الناس بالأشخاص، فإن بعض الناس لا يعرفون بعض الأشخاص، فلو أن شخصًا لا يعرف مثلًا عقيدة الجهمية أو المعتزلة ولم يصدر عنه شيء في ذلك، ونحن نعلم الردود الكثيرة من العلماء على تلك الفئات، لكن شخص على فطرته أو أسلم لتوّه، فهل يجوز أن تمتحنه بهؤلاء؟

الجواب: لا، ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦].

وهذا لا يدري بل إنك ربما تشوش عليه، أحيانًا يجب التأصيل، وعدم التعرض لأهل البدع لئلا تشوش على الآخرين، عندما تكون في مكان لا رواج فيه لتلك البدع والناس على فطرهم.

علّمهم الدين الصحيح المستمد من الكتاب والسنة ولا تدخلهم في تلك المتاهات، فإنك بهذا قد تضرهم وقد توقعهم في الحيرة، فإذا تمكنوا وعرفوا منهج السلف عند ذلك بيّن لهم أحوال أولئك المبتدعة.

والضابط السادس: أن لا يترتب على ذلك فتنة وخطر على المسلمين، فإن تأخير بعض الأمور قد يجوز لمصلحة معينة ترعى فيها المصالح والمفاسد.

وأنبه حتى لا يفهم عني خطأ على مسألة:

أنا لا أعني أن توازن إذا أردت أن ترد على مبتدع لا بد من الموازنات بين حسناته وسيئاته، أبدًا هذا منهج فاسد، لم يقل به أحد إلا الحزبيون الضالون، لكن أقول: إذا كان يترتب على إزالة المنكر منكر أكبر فإنه يُجتهد في الإزالة بالطرق الأخرى، ولذلك النبي ﷺ لم يغيِّر هيئة الكعبة مع أنها بُنيت على غير قواعد إبراهيم؛ بل قال ﷺ لعائشة أمنا أم المؤمنين رضي الله عنها وأرضاها ولعن الله من أبغضها وقلاها، قال عليه الصلاة والسلام: «**لولا أن قومك حدثاء عهد بكفر لهدمت الكعبة ولبنيتُها على قواعد إبراهيم**»(١).

فلا تمتحن الناس بمثل هذه القاعدة بغير هذه الضوابط، فإذا توافرت هذه الضوابط ورأيناه يذوب مع أهل البدع ويدافع عنهم بعد علمه بخطورتها وبحكمها الشرعي، عند ذلك يُبدع ولا كرامة.

وهذا بشرط سابع: وهو أن تكون قد بذلت له النصح والتوجيه حتى لا يبقى للنصح مجال، ويصر على ممالئة أهل البدع ومصانعتهم والدفاع عنهم بعد علمه وإقامة الحجة عليه ومواصلة نصحه، فإذا أصرَّ على ذلك، بعد هذا كله نقول: إنه مبتدع لأنه لم يبدِّع أصحاب البدعة.

أرجو أن تستوعب هذه الضوابط استيعابًا جيدًا، وأن لا تؤول أو تصرف عن المقصود منها»(٢)اهـ.

ومما ينكر على بعض هؤلاء المستعجلين في إصدار الأحكام على بعض المشايخ بالبدعة والضلالة أنهم يلزمون غيرهم بقولهم ورأيهم

---

(١) أخرجه الشيخان.

(٢) صالح السحيمي، فتوى مسجلة صوتيًّا لفضيلته تتعلق بجواب عن سؤال حول قاعدة: «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع»، والفتوى منشورة على الشبكة العنكبوتية.

الذي هو اجتهاد محض؛ فمن لم يوافقهم على تبديع من بدعوه فهو مبتدع مثله، ويشجعون الأتباع على امتحان الفضلاء في المسائل المختلف فيها، وهذا من الخطأ المؤدي إلى الاستهانة بحق العلماء ومن جعلهم الله حفظةً لدينه.

سئل الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ عن صحة هذه القواعد من لم يكفر الكافر فهو كافر، ومن لم يبدع المبتدع فهو مبتدع، ومن ليس معنا فهو ضدنا.

فأجاب بقوله: «من هو صاحب هذه القواعد ومن قعدها؟ ـ على سبيل الإنكار، ثم ذكر قصة أحد علماء ألبانيا الذي كفَّر من لم يهيئ له نعله للخروج من الدار حيث قال ـ واللفظ للألباني ـ: «هذا كفر لأنه لم يحترم العالم، ومن لم يحترم العالم لا يحترم العلم، والذي لا يحترم العلم لا يحترم من جاء بالعلم، والذي جاء بالعلم هو محمد ﷺ، وهكذا سلسلها إلى جبريل إلى رب العالمين، فإذًا هو كافر».

ثم قال الشيخ الألباني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ـ: «ليس شرطًا أبدًا أن من كفَّر شخصًا وأقام عليه الحجة أن يكون كل الناس معه في التكفير، لأنه قد يكون هو متأولًا، ويرى العالم الآخر أنه لا يجوز تكفيره، وكذلك التفسيق والتبديع، فهذه الحقيقة من فتن العصر الحاضر، ومن تسرع بعض الشباب في ادعاء العلم، المقصود أن هذا التسلسل وهذا الإلزام غير لازم أبدًا، هذا باب واسع قد يرى عالم الأمر واجبًا ويراه الآخر ليس كذلك، وما اختلف العلماء من قبل ومن بعد إلا لأنه من باب الاجتهاد، لا يلزم الآخرين أن يأخذوا برأيه الذي يلزم بأخذ برأي الآخر؛ إنما هو المقلد الذي لا علم عنده وهو الذي يجب عليه أن

يقلد، أما من كان عالمًا فالذي كفّر أو فسّق أو بدّع ولا يرى مثل رأيه فلا يلزمه أبدًا أن يتابع ذلك العالم»[(١)].

وسئل الشيخ صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ: ما حكم الذين يلزمون الناس بتبديع بعض الدعاة وبناء الولاء والبراء على ذلك وهجر من لم يبدع؟

فأجاب بقوله: لا تلتزم بهذا ولا تطعهم في هذا، قل أنا بريء من هذا ومعافيني الله من هذا ولا أدخل فيه، ولا أعرف عنه [شيئًا]»[(٢)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «فما بالنا نمتحن الناس الآن ونقول: ما تقول في كذا؟ ما تقول في الرجل الفلاني؟ ما تقول في الطائفة الفلانية؟ أكان الرسول عليه الصلاة والسلام يمتحن الناس بهذا، أم كان الصحابة يمتحنون الناس بهذا؟! إن هذا من شأن الشعب الضالة التي تريد أن تفرق الناس»[(٣)].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: «ومن البدع المنكرة ما حدث في هذا الزمان من امتحان بعض من أهل السنَّة بعضًا بأشخاص، سواء كان الباعث على الامتحان الجفاء في شخص يُمتحن به، أو كان الباعث عليه الإطراء لشخص آخر، وإذا كانت نتيجة الامتحان الموافقة لِمَا أراده الممتحِن ظفر بالترحيب والمدح والثناء، وإلَّا كان حظّه التجريح والتبديع والهجر والتحذير، وهذه نقول عن شيخ الإسلام ابن تيمية في أوَّلها التبديع في الامتحان بأشخاص للجفاء فيهم، وفي آخرها

(١) الألباني، أشرطة سلسلة الهدى والنور، رقم (٧٧٨) الوجه الأول.
(٢) الفوزان، شريط مسجل بعنوان «دروس التفسير بالحرم بتاريخ ١٤ رجب ١٤٣٣هـ».
(٣) ابن عثيمين، شريط مسجل ضمن مجموعة ابن عثيمين الصوتية، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية تحت عنوان «موقف الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ من ظاهرة الامتحان بالأشخاص».

التبديع في الامتحان بأشخاص آخرين لإطرائهم، قال رَحِمَهُ اللَّهُ في مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٣ ـ ٤١٤) في كلام له عن يزيد بن معاوية: (والصواب هو ما عليه الأئمَّة، من أنَّه لا يُخَصُّ بمحبة ولا يلعن، ومع هذا فإن كان فاسقًا أو ظالمًا فالله يغفر للفاسق والظالم، لا سيما إذا أتى بحسنات عظيمة، وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أوَّل جيش يغزو القسطنطينيَّة مغفورٌ له**»[1]، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية، وكان معه أبو أيوب الأنصاري فالواجب الاقتصاد في ذلك، والإعراض عن ذكر يزيد بن معاوية وامتحان المسلمين به؛ فإنَّ هذا من البدع المخالفة لأهل السنَّة والجماعة).

وقال (٣/ ٤١٥): (وكذلك التفريق بين الأمَّة وامتحانها بما لم يأمر الله به ولا رسوله).

وقال (٢٠/ ١٦٤): (وليس لأحد أن ينصب للأمَّة شخصًا يدعو إلى طريقته، ويُوالي ويُعادي عليها غير النَّبيِّ، ولا ينصب لهم كلامًا يوالي عليه ويُعادي غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمَّة؛ بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرِّقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويُعادون).

وقال (٢٨/ ١٥ ـ ١٦): (فإذا كان المعلم أو الأستاذ قد أمر بهجر شخص أو بإهداره وإسقاطه وإبعاده ونحو ذلك نظر فيه: فإن كان قد فعل ذنبًا شرعيًّا عوقب بقدر ذنبه بلا زيادة، وإن لم يكن أذنب ذنبًا شرعيًّا لم يجز أن يُعاقب بشيء لأجل غرض المعلم أو غيره.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في قتال الروم (٣/ ١٠٦٩ رقم الحديث ٢٧٦٦)] من حديث أم حرام، ولفظه في البخاري: «قيصر» وليس: «القسطنطينية».

وليس للمعلمين أن يحزبوا الناس ويفعلوا ما يلقي بينهم العداوة والبغضاء؛ بل يكونون مثل الإخوة المتعاونين على البرِّ والتقوى، كما قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [المائدة: ٢].

ولو ساغ امتحان الناس بشخص في هذا الزمان لمعرفة مَن يكون من أهل السنَّة أو غيرهم بهذا الامتحان، لكان الأحقَّ والأولى بذلك شيخ الإسلام ومفتي الدنيا وإمام أهل السنَّة في زمانه شيخنا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المتوفى في ٢٧ من شهر المحرم عام ١٤٢٠هـ، ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغفر له وأجزل له المثوبة ـ، الذي عرفه الخاصُّ والعام بسعة علمه وكثرة نفعه وصدقه ورِفقه وشفقته وحرصه على هداية الناس وتسديدهم، نحسبه كذلك ولا نزكي على الله أحدًا؛ فقد كان ذا منهج فذٍّ في الدعوة إلى الله وتعليم الناس الخير، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، يتَّسم بالرِّفق واللِّين في نصحه وردوده الكثيرة على غيره، منهج سديد يقوِّم أهلَ السنَّة ولا يُقاومهم، وينهض بهم ولا يُناهضهم، ويَسْمو بهم ولا يسِمُهم، منهج يجمع ولا يُفرِّق، ويلمُّ ولا يمزِّق، ويُسدِّد ولا يبدِّد، ويُيسِّر ولا يُعسِّر، وما أحوج المشتغلين بالعلم وطلبته إلى سلوك هذا المسلك القويم والمنهج العظيم!؛ لِمَا فيه من جلب الخير للمسلمين ودفع الضَّرر عنهم.

والواجب على الأتباع والمتبوعين الذين وقعوا في ذلك الامتحان أن يتخلَّصوا من هذا المسلك الذي فرَّق أهلَ السنَّة وعادى بعضُهم بعضًا بسببه، وذلك بأن يترك الأتباعُ الامتحان وكلَّ ما يترتَّب عليه من بُغض وهجر وتقاطع، وأن يكونوا إخوةً متآلفين متعاونين على البرِّ والتقوى، وأن يتبرَّأ المتبوعون من هذه الطريقة التي توبعوا عليها،

ويُعلنوا براءتَهم منها ومِن عمل مَن يقع فيها، وبذلك يسلم الأتباع من هذا البلاء والمتبوعون من تبعة التسبُّب بهذا الامتحان وما يترتَّبُ عليه من أضرار تعود عليهم وعلى غيرهم» انتهى كلام العباد[١]، وقد نقلته بطوله لأهميته.

قال الشيخ صالح بن محمد اللحيدان: «في هذه السنوات الأخيرة أو العشرة ـ عشرين سنة تقريبًا ـ طفحت آراء وأقوال وتكفير رجال إلا أن من يكفرون ليسوا من علية هذا الشأن، ولكنهم ما بين متأثر بغيره دون هوية، وما بين صاحب مقاصد، قد لا يصل إلى مقاصده إلا بإزراء لآخرين أو تضليل آخرين»[٢].

قال الشيخ ربيع المدخلي: «عليكم بالرفق، عليكم باللين، عليكم بالتآخي، عليكم بالتراحم، الآن ـ يعني ـ هذه الشدة التي توجهت إلى أهل السنة أنفسهم، تركوا أهل البدع، واتجهوا إلى أهل السنة بهذه الشدة المهلكة، وتخللها ظلم وأحكام باطلة ظالمة، فإياكم ثم إياكم أن تسلكوا هذا المسلك الذي يهلككم ويهلك الدعوة السلفية، ويهلك أهلها»[٣].

أما من عرفت أصوله بالبدع، أو شهر بكثرة الجلوس معهم والثناء عليهم، والسكوت على باطلهم، متستِّرًا برفع شعار السنة، ومدافعًا عن مذهب السلف وأصوله على خلاف ما كانوا عليه، فهذا كلابس ثوب

---

(١) العباد، جريدة الوطن الكويتية، سلسلة مقالات بعنوان «الحث على اتباع السنة والتحذير من البدع وبيان خطرها (٥،٦) وقد نشر بتاريخ ٢٠١٣/٠١/٠٦.

(٢) صالح اللحيدان، محاضرة صوتية بعنوان: «منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على الآخرين».

(٣) ربيع المدخلي، محاضرة صوتية بعنوان: «الحث على المودة والائتلاف، والتحذير من الفرقة والاختلاف» سجلت عام ١٤٢٥هـ.

زور، ومثله يصح امتحان الناس به، وهذا أمر مشهود عن السلف الصالح.

قال ابن بطة: «قال يحيى بن سعيد: لما قدم سفيان الثوري البصرة، جعل ينظر إلى أمر الربيع بن صبيح وقدره عند الناس، سأل: أي شيء مذهبه؟

قالوا: ما مذهبه إلا السنة، قال: من بطانته؟ قالوا: أهل القدر، قال: هو قدري»[(١)].

وقال البربهاري: «إذا رأيت الرجل يحب أيوب، وابن عون، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن إدريس الأودي، والشعبي، ومالك بن مِغْوَل، ويزيد بن زريع، ومعاذ بن معاذ، ووهب بن جرير، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وزائدة بن قدامة؛ فاعلم أنه صاحب سنّة»[(٢)].

ويدخل في هذا الباب: جواز التحذير والتشهير ممن عاند الحق ورفض قبوله بعد المناقشة والبيان والنصح:

قال الشيخ عبد العزيز بن باز: «فالواجب على علماء المسلمين توضيح الحقيقة، ومناقشة كل جماعة، أو جمعية، ونصح الجميع؛ بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده، ودعا إليه نبينا ﷺ، ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده لمصالح شخصية أو لمقاصد لا يعلمها إلا الله، فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة، حتى يتجنب الناس طريقهم وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله

(١) ابن بطة، الإبانة (٢/ ٤٥٣).
(٢) البربهاري، شرح السنة (ص١٢٠، ١٢١).

جل وعلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولًا وأعداء الإسلام من الإنس ثانيًا، لأن اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهدِّدهم ويستهدف عقيدتهم يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم، وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن، فلذا هم يحرصون على تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم وبذر أسباب العداوة بينهم»[(١)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «لا شك أن الضوابط لهذا الخلاف هي الرجوع إلى ما أرشد الله إليه في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النِّسَاء: ٥٩].

وفي قوله: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ﴾ [الشّورىٰ: ١٠].

فالواجب على من خرج عن الصواب في العقيدة أو في العمل ـ أي في الأمور العلمية والعملية ـ أن يناقش حتى يتبين له الحق فيرجع إليه، أما خطؤه فيجب علينا أن نبيِّن الخطأ وأن نحذر من الخطأ بقدر الاستطاعة، ومع ذلك لا نيأس، فإن الله قد ردَّ أقوامًا لهم بدع كبيرة حتى صاروا من أهل السنة»[(٢)].

ومن العجب العجاب: أن بعض الفضلاء في عصرنا الحاضر

(١) ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/ ٢٠٢).
(٢) ابن عثيمين، الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (ص١٠٧).

يبني فتواه في تبديع غيره أو تحزيبه على فتوى بعض المشايخ؛ فتنتشر في أوساط محبِّيه مورثةً في أوساطهم سوء التلقي للعلم الصحيح على أصوله وأسسه، ولا شك أن فتوى كهذه خارجة عن أصول الإفتاء الشرعي؛ إذ إن الفتوى الشرعية تقوم على الأدلة من الكتاب والسنة لا على أقوال الناس، فكل زلة أو ضلالة أو بدعة صدرت من المخالف، لا يحكم عليها بأنها بدعة أو ضلالة إلا بدليل شرعي لا بقول فلان من المشايخ وما رآه، فإن كان ولا بد من جواب على السؤال الوارد من المستفتين عن الأعيان وأحوالهم، فليقل ذلك الفاضل ـ مقلدًا ـ : قال فيه الشيخ الفلاني كذا، أما أن يقول قال فيه الشيخ الفلاني كذا وقال فلان فيه كذا فيجعل أقوال غيره كأنها أدلة شرعية ثم يخرج بفتوى حسب دعواه قبل سبر واستقراء ما وقع فيه المخالف وقبل ربط ذلك بأدلة الكتاب والسنة، فهذا منهج غير سلفي؛ بل هو سبيل من جعلوا العصمة في مشايخهم كالرافضة وغلاة الصوفية وأضرابهم، حيث يجعلون أقوال أئمتهم حججًا على الخلق.

قال ابن تيمية : «ونقل ابن الصلاح عن الحليمي والروياني من الشافعية أنه لا يجوز للمفتي أن يفتي بما هو مقلد فيه»[١].

وقال ابن القيم : «لا يجوز للمقلد أن يفتي في دين الله بما هو مقلد فيه وليس على بصيرة فيه سوى أنه قول من قلده، هذا إجماع السلف وبه صرح الشافعي وأحمد وغيرهما»[٢].

وقال ابن تيمية في باب عدم عصمة المشايخ وفتاواهم: «أئمة هذه الشريعة الإسلامية ولله الحمد أئمة مشهورون أثنت عليهم الأمة

(١) ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص٢٦٣).
(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/ ١٩٥).

وعرفت لهم قدرهم، ولكنها لا تعتقد فيهم العصمة، فليس عند أهل السنة والجماعة أحد معصوم من الخطأ ولا من الإقرار على الخطأ، إلا الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه معصوم من الإقرار على الخطأ، أما غيره مهما بلغت إمامته فإنه ليس معصومًا أبدًا، كل يخطئ وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، الذي أمرنا الله تعالى بطاعته على الإطلاق»[١].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلا يُنتصر لشخص انتصارًا مطلقًا عامًا إلا لرسول الله ﷺ، ولا لطائفة انتصارًا مطلقًا عامًا إلا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا أجمعوا لم يجمعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون على خطأ، بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة لا يكون إلا خطأ، فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلمًا إلى عالم واحد وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيرًا لرسول الله ﷺ وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم»[٢].

وقال الشيخ المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل؛ ومن أمضى أسلحته أن يرمي الغالي كل من يحاول رده إلى الحق ببغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم.

يرى بعض أهل العلم أن النصارى أول ما غلوا في عيسى عليه السلام كان الغلاة يرمون كل من أنكر عليهم بأنه يبغض عيسى ويحقره ونحو ذلك، فكان هذا من أعظم ما ساعد على انتشار الغلو، لأن بقايا

(١) ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص٦٨).
(٢) ابن تيمية، منهاج السنة (٥ / ١٨١ - ١٨٢).

أهل الحق كانوا يرون أنهم إذا أنكروا على الغلاة نسبوا إلى ما هم أشد الناس كراهية له من بغض عيسى وتحقيره، ومقتهم الجمهور، وأوذوا فثبطهم هذا عن الإنكار، وخلا الجو للشيطان، وقريب من هذا حال الغلاة الروافض وحال القبوريين، وحال غلاة المقلدين»[(١)].

الرابع عشر: الإنكار على السلطان في العلن وتأليب العامة للخروج عليه.

هذه مسألة خطيرة انتشرت اليوم في أوساط بعض المتدينين، موافقة للديمقراطيين والخوارج، وهي مسألة إظهار عوار الحاكم للأمة.

ومما لا يشك فيه شرعًا أنه يجب إنكار المنكرات سواء كانت من السلطان أو من عامة الناس، إلا أن إنكار مثل ذلك على السلطان لا بد فيه من الحكمة ونصيحة السر؛ لأمرين اثنين:

الأول: أن هذه طريقة السلف الصالح وهي الموافقة للنصوص الشرعية.

الثاني: حرصًا على جمع الكلمة، وخوفًا من فتك السلطان.

۞ **فأما الأول**: فقد ورد في ذلك بعض الأحاديث والآثار عن السلف الصالح، ومن ذلك:

ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عياض بن غنم رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «**من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية، وليأخذ بيده، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدَّى الذي عليه**»[(٢)].

---

(١) المعلمي، التنكيل (١ / ٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤/ ٤٩ حديث رقم ١٥٣٣٣)، كما أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، والحديث ثابت بحمد الله.

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أسامة بن زيد ﷺ قال: «قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟! والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه»[(١)].

وسئل ابن عباس ﷺ عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «إن كنت فاعلًا ولابد ففيما بينك وبينه»[(٢)].

ولذا فحديث أبي سعيد الخدري الذي يقول فيه: قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر**»[(٣)]، يؤكد نصيحة السر بقوله: «**عند سلطان جائر**»، ولم يقل: «عند العامة».

ويستثنى من ذلك ما كانت المصلحة فيه جهرًا أولى من السر؛ وذلك إذا كان تأثيره أعظم في الإزالة وأصلح، كما سيأتي بيانه.

❁ وأما الثاني:

فالحرص على جمع الكلمة خير من تفريق الصف؛ فإن نصيحة الجهر أمام العامة علنًا يفضي إلى الخروج على الحاكم؛ لأن عامتهم يجهل حقوق الولاة على ضوء الشرع المطهر كما يجهل قواعد المصالح والمفاسد، فيثق هؤلاء العامة بديانة الخطيب أو الواعظ فيخرجون على ولي الأمر بالمظاهرات أو الانقلابات أو ما يسمى بالعصيان المدني ونحو ذلك مما جلبه الكفار إلى بلاد المسلمين، وقد

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله (٤/ ٢٢٩٠ أثر رقم ٢٩٨٩)].

(٢) ابن رجب، جامع العلوم والحكم (ص٨٣). والأثر أخرجه بمعناه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠/ ٧٣ رقم ٧١٨٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه [كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٣٢٩/٢ حديث رقم ٤٠١١)].

تقدم معنا أن «القاعدة الشرعية المجمع عليها: أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه؛ بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه، أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين»[١].

ومما لا شك فيه عند الأصوليين والفقهاء: أن كل وسيلة أدت إلى حرام فهي حرام».

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح»[٢].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا أمر الله تعالى أكرم خلقه عليه بمخاطبة رئيس القبط بالخطاب اللين، فمخاطبة الرؤساء بالقول اللين أمر مطلوب شرعًا وعقلًا وعرفًا، ولذلك تجد الناس كالمفطورين عليه، وهكذا كان النبي ﷺ يخاطب رؤساء العشائر والقبائل، وتأمل امتثال موسى لما أمر به كيف قال لفرعون: ﴿فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾﴾ [النَّازِعَات: ١٨، ١٩] فأخرج الكلام معه مخرج السؤال والعرض، لا مخرج الأمر»[٣].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل: أن يناصحه ولا يظهر الشناعة عليه على رؤوس الأشهاد»[٤].

---

(١) ابن باز، مجموع المقالات والفتاوى (٨/ ٢٠٤).
(٢) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم (٢/ ٢٢٧).
(٣) ابن القيم، بدائع الفوائد (٣/ ١٣٢ وما بعدها)
(٤) الشوكاني، السيل الجرار (٤/ ٥٥٦).

وجاء في الدرر السنية : «إنكار المنكر على الولاة ظاهرًا مما يوجب الفرقة والاختلاف بين الإمام ورعيته، فإن لم يقبل المناصحة خفية، فليرد الأمر إلى العلماء، وقد برئت ذمته»[١].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ : «على من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سرًّا لا علنًا بلطف وعبارة تليق بالمقام »[٢].

وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ : «يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ؛ لأن في الإنكار جهارًا ما يُخشى عاقبته؛ كما اتفق في الإنكار على عثمان جهارًا؛ إذ نشأ عنه قتله»[٣].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ : «لما فتحوا الشر في زمن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأنكروا على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جهرة تمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية وقتل عثمان وعلي بأسباب ذلك، وقتل جم كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني وذكر العيوب علنًا حتى أبغض الناس ولي أمرهم، وحتى قتلوه، نسأل الله العافية»[٤].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف : النصيحة فيما بينهم وبين السلطان،

---

(١) عبد الرحمن بن قاسم، الدرر السنية (٩/ ١٥٣).

(٢) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة (ص٥٠).

(٣) الألباني، مختصر صحيح مسلم، عند الحديث رقم (٣٣٥).

(٤) ابن باز، المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم (ص٢٣).

والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به؛ حتى يوجه إلى الخير، أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب؛ لعموم الأدلة، ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها»[(١)].

وقال ابن عثيمين: «فإن مخالفة السلطان فيما ليس من ضروريات الدين علنًا، وإنكار ذلك عليه في المحافل والمساجد والصحف ومواضع الوعظ وغير ذلك ليس من باب النصيحة في شيء، فلا تغتر بمن يفعل ذلك، وإن كان عن حسن نية، فإنه خلاف ما عليه السلف الصالح المقتدى بهم، والله يتولى الهدى»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «بعض الناس ديدنه في كل مجلس يجلسه الكلام في ولاة الأمور، والوقوع في أعراضهم، ونشر مساوئهم وأخطائهم معرضًا بذلك عمّا لهم من محاسن أو صواب، ولا ريب أن سلوك هذا الطريق والوقوع في أعراض الولاة لا يزيد في الأمر إلا شدة؛ فإنه لا يحل مشكلًا ولا يرفع مظلمة، إنما يزيد البلاء بلاءًا ويوجب بغض الولاة وكراهيتهم وعدم تنفيذ أوامرهم التي يجب طاعتهم فيها»[(٣)].

وقال أيضًا ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ: «فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا يتخذ من أخطاء السلطان سبيلًا لإثارة الناس وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة وأحد

(١) ابن باز، نصيحة الأمة في جواب عشرة أسئلة مهمة، سؤال وجواب رقم (١٠).
(٢) ابن عثيمين، كتاب مقاصد الإسلام(ص٣٩٣).
(٣) محمد بن ناصر العريني، وجوب طاعة السلطان (ص٢٣-٢٤).

الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس، كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر يحدث الشر والفتنة والفوضى، وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها، فإذا حاول أحد يقلل من هيبة العلماء وهيبة ولاة الأمر ضاع الشرع والأمن، لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم وحصل الشر والفساد، فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب، وليعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام، فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال بل العبرة بالحكمة، ولست أريد بالحكمة السكوت عن الخطأ بل معالجة الخطأ لنصلح الأوضاع لا لنغير الأوضاع، فالناصح هو الذي يتكلم ليصلح الأوضاع لا ليغيرها»[(١)].

قال شيخنا صالح الفوزان في خطبة جمعة: «نحن لا نقول إن الولاة معصومون، ولا يحصل منهم أخطاء، ولا يحصل منهم ظلم، لا نقول إن الشعوب ليس لها حقوق، لا نقول هذا؛ بل نقول: الشعوب لها حقوق والولاة ليسوا معصومين، ويحصل منهم ما يحصل، ولكن ليس العلاج بالفوضى والمظاهرات والتخريب وإحراق المرافق العامة، ليس حل المشكلة في هذا، المشكلة تحل بما ذكر الله جلَّ وعلا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٣﴾﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

فإذا جاءهم أمر من الخوف مثل ما يحصل الآن أو من الأمن

(١) عبد السلام البرجس، معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة (ص٣٢).

فلا يستعجل العوام والغوغاء والدهماء وأصحاب الفكر المحدود، لا يستعجلون بالبحث فيه ونشره وإبداء الآراء فيه، هذا ليس من شأنهم، هذا يرد إلى الرسول إليه ﷺ في حياته وإلى سنته بعد وفاته (وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ) وهم أهل العلم وأهل السياسة والعقل، ولاة الأمور، فيحلون هذه المشاكل ويضعون لها الحلول الناجحة بإذن الله ﷻ، هذا هو طريق الحل في هذه المسألة، ويتولى ذلك أهل العلم وأهل الرأي من الرعية ـ أهل الرأي والبصيرة والعقول ـ ما هو بالفوضى والدهماء والمظاهرات، هذه ما تزيد الأمر إلا شدة والعياذ بالله، وما العواقب بعدها؟

انفلات يحصل، انفلات في الأمر، وإذا انفلت الأمر ضاعت الحقوق، هم يطالبون بحقوق قد تكون يسيرة... لكن تضيع الحقوق عامة، ولا يبقى حق نسأل الله العافية، فالواجب أن نتبصر في هذا الأمر، وأن نردَّه في هذا الشأن ليقوموا بحلِّه وإبداء الآراء الناجحة فيه، لا نتعجل في هذا الأمر، كلٌّ يبدي رأيه حديث المجالس، لا، هذا لا يجوز هذه فوضى، فوضى فكرية تؤول إلى فوضى بدنية، نسأل الله العافية»[1].

وقال حفظه الله: «العصمة ليست لأحد إلا لرسول الله ﷺ، فالحكام المسلمون بشر يخطئون، ولا شك أن عندهم أخطاء وليسوا معصومين، ولكن لا نتخذ من أخطائهم مجالًا للتشهير بهم ونزع اليد من طاعتهم، حتى وإن جاروا وإن ظلموا، حتَّى وإن عصوا، ما لَمَ يأتوا كفرًا بواحًا، كما أمر بذلك النبي ﷺ، وإن كان عندهم معاصٍ وعندهم جور وظلم؛ فإن الصبر على طاعتهم جمع للكلمة، ووحدةً

(١) الفوزان، خطبة جمعة مسجلة صوتيًّا بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشورة على موقعه الإلكتروني.

للمسلمين، وحماية لبلاد المسلمين، وفي مخالفتهم ومنابذتهم مفاسد عظيمة، أعظم من المنكر الذي هم عليه، يحصل - في مخالفتهم - ما هو أشد من المنكر الذي يصدر منهم، ما دام هذا المنكر دون الكفر، ودون الشرك، ولا نقول : إنه يسكت على ما يصدر من الحكام من أخطاء، لا، بل تعالَج، ولكن تعالَج بالطريقة السليمة، بالمناصحة لهم سرًا، والكتابة لهم سرًا، وليست بالكتابة التي تُكتب، ويوقع عليها جمع كثير، وتُوزّع على الناس، هذا لا يجوز، بل تُكتب كتابة سرية فيها نصيحة، تُسَلّم لولي الأمر، أو يُكَلّم شفويًا، أما الكتابة التي تُكتب وتُصَوَّر وتُوَزَّع على الناس، فهذا عمل لا يجوز؛ لأنه تشهير، وهو مثل الكلام على المنابر، بل هو أشد، بل الكلام يمكن أن يُنسى، ولكن الكتابة تبقى وتتداولها الأيدي، فليس هذا من الحق»[(١)].

وقال حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ : «اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله [يعني أحمد بن حنبل] وقالوا له : إن الأمر قد تفاقم وفشا - يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك-، ولا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فناظرهم في ذلك وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر، وقال : ليس هذا بصواب، هذا خلاف الآثار»[(٢)].

ويُستثنى من ذلك ما إذا كانت المصلحة في العلن لا تؤدي إلى منكر أعظم، وهذه المصلحة يقدرها كبار العلماء، فلا يخوض الداعية في مسلك كهذا حتى يستشير كبار علماء عصره ولو بعضهم دفعًا للفتنة.

---

(١) جمال بن فُريحان الحارثي، الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص٢٤).

(٢) ابن مفلح، الآداب الشرعية (١/١٩٦) نقلاً عن الخلال.

وقد قال شيخنا صالح بن محمد اللحيدان: «طالب العلم ينبغي أن يعتني بالمشاورة والمراجعة، وعرض ما يمر عليه من أفكار، وآراء مشوشة، على ميزان الشرع ـ على دلالة الكتاب والسنة ـ فإذا التبس عليه الأمر رجع إلى من يراهم أرسخ منه في العلم»[١].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : «ولكن يجب أن نعلم أن الأوامر الشرعية في مثل هذه الأمور لها مجال، ولا بد من استعمال الحكمة، فإذا رأينا أن الإنكار علنًا يزول به المنكر ويحصل به الخير فلننكر علنًا، وإذا رأينا أن الإنكار علنًا لا يزول به الشر، ولا يحصل به الخير بل يزداد ضغط الولاة على المنكرين وأهل الخير، فإن الخير أن ننكر سرًّا، وبهذا تجتمع الأدلة، فتكون الأدلة الدالة على أن الإنكار يكون علنًا فيما إذا كنا نتوقع فيه المصلحة، وهي حصول الخير وزوال الشر، والنصوص الدالة على أن الإنكار يكون سرًّا فيما إذا كان إعلان الإنكار يزداد به الشر ولا يحصل به الخير.

وأقول لكم : إنه لم يضل من ضل من هذه الأمة إلا بسبب أنهم يأخذون بجانب من النصوص ويدعون جانبًا، سواء كان في العقيدة أو في معاملة الحكام أو في معاملة الناس، أو في غير ذلك»، وقال أيضًا : «من الناس من يريد أن يأخذ بجانب من النصوص وهو إعلان النكير على ولاة الأمور، مهما تمخض عنه من المفاسد، ومنهم من يقول: لا يمكن أن نعلن مطلقًا، والواجب أن نناصح ولاة الأمور سرًّا كما جاء في النص الذي ذكره السائل، ونحن نقول :

النصوص لا يكذب بعضها بعضًا، ولا يصادم بعضها بعضًا،

(١) صالح اللحيدان، محاضرة صوتية بعنوان: «منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على الآخرين».

فيكون الإنكار معلنًا عند المصلحة، والمصلحة هي أن يزول الشر ويحل الخير، ويكون سرًا إذا كان إعلان الإنكار لا يخدم المصلحة، لا يزول به الشر ولا يحل به الخير»[(١)].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد : «وإذا ظهرت أمور منكرة من مسؤولين في الدولة أو غير مسؤولين سواء في الصحف أو في غيرها فإن الواجب إنكار المنكر علانية كما كان ظهوره علانية؛ ففي صحيح مسلم (١٧٧) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**»[(٢)].

والمتتبع لما سبق من النقولات المختلفة يقطع أن الشريعة الإسلامية قائمة على قاعدة المصالح والمفاسد، وما هذه النقولات المتقدمة إلا شواهد تخضع لكل ما آل إليه حالنا وفقًا لقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» التي تعتبر من صلب الكتاب والسنة، ولذا فإن الفتوى في هذا الباب ونحوه تتغيّر حسب المصلحة والمفسدة المبنيّ عليها الحكم حسب الزمان والمكان من عالم مجتهد كبير القدر، وقد عقد ابن القيم في كتابه «إعلام الموقعين» فصلًا تحت عنوان : **فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد بناء الشريعة على مصالح العباد في المعاش والمعاد**، ثم قال رحمه الله : «سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ـ قدس الله روحه ونور ضريحه ـ يقول : مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه،

(١) الطيار، اللقاء المفتوح لابن عثيمين (ص٨١٤ ـ ٨١٦).

(٢) العباد، مقال بعنوان «حقوق ولاة الأمر المسلمين، النصح والدعاء لهم والسمع والطاعة في المعروف»، جريدة الوطن الكويتية، بتاريخ ٢٦/ ١١/ ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢/ ١٠/ ١٤.

وقلت له : إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال، فدعهم»[(١)].

وقد وردت أمثلة كثيرة للإنكار العلني على السلطان، لكنها اختلفت من حيث المآل والحال وواقع السلطان، فكانت على جهتين :

الجهة الأولى : الإنكار العلني المرغوب، وذلك إذا كان السلطان ممن عرف بتقواه وصلاحه وتقبله للنصيحة ولم يكن في تأديتها جهرًا منابذته بالسيف أو الخروج عن طاعته، أو كان لعالم ما مكانة عنده، فلا يرد له طلبًا، ولا يرفض له نصحًا سرًا كان أو جهرًا، وغلب الظن أن المصلحة فيها ستكون أعظم من المفسدة حسب الزمان والمكان، فلا بأس به، وأمثلة هذا النوع ما يأتي :

الأول : عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري قال : أَخْرَجَ مروانُ المنبرَ في يوم عيد، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجلفقال: يا مروان! خالفتَ السنَّةَ؛ أخرجت المنبر في يوم عيد؛ ولم يكن يُخْرَجُ فيه، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة! فقال أبو سعيد: من هذا؟ قالوا: فلان بن فلان. فقال : أمَّا هذا؛ فقد قضى ما عليه؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من رأى منكرًا فاستطاع أن يغيِّره بيده؛ فليغيِّره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه؛ فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الايمان**» [أخرجه مسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، واللفظ له، بإسناده صحيح على شرط مسلم][(٢)].

الثاني : عن معاوية بن أبي سفيان قال : سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين (٣/٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان.. (١/ ٦٩ رقم ٤٩)]، وأبو داود في سننه [تفريع أبواب الجمعة، باب الخطبة يوم العيد (١/ ٢٩٦ رقم ١١٤٠)].

فذكره. وأخرجه أبو يعلى عن أبي قبيل قال : خطبنا معاوية في يوم جمعة فقال : إنما المال مالنا والفيء فيئنا، من شئنا أعطينا ومن شئنا منعنا، فلم يرد عليه أحد، فلما كانت الجمعة الثانية قال مثل مقالته فلم يرد عليه أحد، فلما كانت الجمعة الثالثة قال مثل مقالته، فقام إليه رجل ممن شهد المسجد،فقال : كلا بل المال مالنا والفيء فيئنا، من حال بيننا وبينه حاكمناه بأسيافنا، فلما صلى أمر بالرجل فأدخل عليه فأجلسه معه على السرير ثم أذن للناس فدخلوا عليه، ثم قال: أيها الناس، إني تكلمت في أول جمعة فلم يرد علي أحد، وفي الثانية فلم يرد علي أحد، فلما كانت الثالثة أحياني هذا أحياه الله، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**سيأتي قوم يتكلمون فلا يرد عليهم يتقاحمون في النار تقاحم القردة، فخشيت أن يجعلني الله منهم، فلما رد هذا علي أحياني أحياه الله، ورجوت أن لا يجعلني الله منهم**» أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده[(١)]، والحديث حسن، وله شاهد بمعناه يقويه ويشهد له عند الطبراني في المعجم الكبير، من حديث محمد بن عقبة قال : «خطب معاوية فتكلم بشيء مما ينكره الناس، فردوا عليه فسره ذلك، وقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**يكون أمراء يقولون ولا يَردُ عليهم، يَتهافتون في النار يَتْبع بعضُهم بعضًا**»[(٢)].

الثالث : عن موسى بن أبي عيسى قال : «أتى عمر بن الخطاب مَشربة بني حارثة فوجد محمد بن مسلمة، فقال عمر : كيف تراني يا محمد؟ فقال : لأراك ـ واللهِ ـ كما أحبّ، وكما يحبّ مَن يحبّ لك الخير؛ أراك قويّا على جمع المال، عفيفا عنه، عادلا في قسمه، ولو مِلتَ عدَلناك كما يُعدّل السهم في الثقاف، فقال عمر : هاه فقال : لو

(١) مسند أبي يعلى (١٣/ ٣٧٣ رقم٧٣٨٢).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٩/ ٣٤١ رقم ٧٩٠).

ملت عدّلناك كما يُعدّل السهم في الثقاف، فقال عمر: الحمد لله الذي جعلني في قوم إذا ملتُ عدّلوني» أخرجه ابن المبارك في الزهد وابن عساكر في تاريخه وغيرهما، والأثر ثابت بمجموع طرقه(١).

الرابع : أثر : اعتراض عمر بن الخطاب وبعض الصحابة على أبي بكر ﷺ عندما أراد قتال أهل الردة، ومازال أبو بكر ﷺ يجادلهم حتى أقنعهم برأيه» والقصة صحيحة أخرجها النسائي في سننه وغيره(٢)، ونحوها من الأدلة والآثار.

الجهة الثانية : الإنكار العلني المرفوض؛ وذلك إذا كان السلطان ممن لا يُعرف بتقوى أو صلاح، أو يغلب عليه عدم الديانة وكراهية من ينصحه جهرًا، أو لكونه قد يفهم من نصيحة الجهر الخروج عن طاعته، وغلب الظن أن المفسدة ستكون أعظم من المصلحة، فهذه النصيحة لا تحل جهرًا لأنها ستؤدي إلى مفسدة أعظم، وهذا الباب هو الذي لأجله شدد السلف وعلماء الأمة حتى كادوا أن يطبقوا على حرمة نصيحة السلطان في الجهر، وذلك خشية فتك السلطان وسفك الدماء، وخصوصًا أنها سفكت دماء بعض الصحابة والتابعين بسبب الإنكار العلني الذي صاحبه الخروج عن طاعة الأمير؛ فإن طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة ﷺ جميعًا أنكروا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ جهرًا تأخير القصاص من قتلة عثمان ﷺ، وتبعهم على هذا الإنكار جملة من خيار الصحابة والتابعين، فسفكت الدماء بسبب هذه الفتنةفي موقعة الجمل بالبصرة عام **٣٦**هـ، وقبل هذه الفتنة

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١/ ١٧٩ رقم ٥١٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٥/ ٢٧٧).

(٢) أخرجه النسائي في سننه [كتاب تحريم الدم (٧/ ٧٧ رقم٣٩٧٣، ورقم٣٩٧١).، (٧/ ٧٨ رقم ٣٩٧٣)].

حصلت فتنة قتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان بسبب الإنكار عليه جهرًا والخروج عن طاعته، فاجتمعوا عليه وقتلوه، ومثل ذلك أيضًا إنكار التابعي الكبير سعيد بن جبير علنًا على الحجاج فقتله الحجاج صبرًا، ثم ظهرت فتنة عبد الرحمن بن الأشعث الذي كان يجهر بالإنكار على السلطان حتى خرج عن طاعته، وقد فتن في هذه المحنة بعض علماء وأفاضل التابعين وقتل بسببها أكثر من مائة ألف رجل.

لذلك شدد علماء السلف وأهل السنة ومنعوا الإنكار العلني على السلطان في الجملة-كما سلف من أقوالهم-إلا ما غلبت عليه المصلحة التي رآها كبار علماء ومجتهدو العصر، وقلَّ من يرجع إليهم في عصرنا الحاضر؛ لكون كثير من الناس تأثر بالإعلام المزيف وببعض الشخصيات التي تتأثر بما يدور حولها في الساحة من أحداث دون أن يربطوها بأدلة الشرع المطهر وفقه المصالح والمفاسد.

الخامس عشر: التهمة بالحزبية بدعوى وجود التنظيم في أوساط فئة من الدعاة.

العمل الجماعي وتنظيمه وفق الشريعة الغراء من الأمور المقربة إلى الله سبحانه، متى خلا من الحزبيات والولاءات الضيقة، فليس كل من دعا إلى التنظيم يكون حزبيًّا كما يدَّعيه بعض الفضلاء.

فمما لا يخفى على العلماء أن الإسلام دين الالتزام والنظام السائد على البشرية جمعاء، وقد سمحت الشريعة الغرَّاء باستخدام كافة الطرق والوسائل المباحة في الدعوة إلى الله، ومن ذلك تنظيم العمل الدعوي الجماعي، فتقوم الجامعة مثلًا أو المعهد أو المركز أو القائم على تدريس الطلاب بالمسجد أو المنزل بترتيب طلابه وتقسيمهم إلى حلقات كل حسب مستواه العلمي، ويقوم بتعيين المعلمين الأكفاء لتدريس الطلاب، كما يوزع القائم عليهم بعض المحاضرين والخطباء

على المساجد وأماكن تجمعات الناس، ويخصص لهم الموضوعات المناسبة حسب الزمان والمكان، ومنها أن يعقد الشيخ أو مدير الجامعة أو المركز مجالس خاصة بكبار المعلمين كل أسبوع أو شهريًّا لمدارسة أوضاع الطلاب والتعليم والدعوة، وطرح بعض الخطط المستقبلية المشروعة لإنجاح مسار التعليم والدعوة إلى الله، ونحوها.

ومن الجائز أيضًا تنظيم الوقف وأعمال البر ونحوها من المشاريع والجمعيات الخيرية بعمل رئيس مجلس إدارة وأعضاء جمعية عمومية وتأسيسية ومدير عام ومدراء إدارات من مالية وإدارية وإعلام وعلاقات ونحوها، فهذه الأمور وما أشبهها مما لا ينافي الشريعة الإسلامية، وسائل جائزة دفعًا للفوضى السائدة في أوساط الدعاة والمتعلمين.

يقول شيخنا مقبل الوادعي: «الذي ينكر التنظيم، وينكر العمل الجماعي ليس من أهل السنة، لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**»[(١)].

ورب العزة يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢][(٢)].

أما التنظيم المسمى اليوم بالهرمي والذي يخضع في الحضر لأمير يبايعه أو يعاهده على السمع والطاعة أعضاء مركز أو جمعية أو محفل ونحوها، فلا يقطعون في أمر من الأمور إلا به، فهذا أمر محدث ما أنزل الله به من سلطان، وهو وسيلة للتنصل عن بيعة ولي الأمر الشرعي «حاكم البلاد» وسيلة لتخصيص الولاء وتضييقه في أعضاء المنتسبين لهذا النظام، وهو التحزب بعينه.

---

(١) متفق عليه.

(٢) مقبل الوادعي، فتوى صوتية بعنوان: «كيف يكون التنظيم للعمل الدعوي، فنحن نعلم أنه لا عمل بدون تنظيم، وما هو الفارق الحقيقي بين التنظيم والحزبية؟».

قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الحزبية والتنظيم الذي يفرق الأمة ويجعلها فرقًا متعادية، يبغض بعضها بعضًا ويتنكر بعضها لبعض، فكل حزب يرى أن الحق ما هو عليه دون غيره، فيتعاطفون ويتناصرون فيما بينهم، بيد أنهم لا يفعلون ذلك مع غير حزبهم، وهذه بدعة تشطر الأمة وتفرقها رغم أن الأمة واحدة بحسب التوجيه القرآني الكريم.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾﴾ [الأنبياء: ٩٢]»[(١)].

وقال الشيخ صالح بن سعد السحيمي: «ومن هنا نقول أيضًا: إن الإسلام يمقت جميع الروابط التي تقوم على أحلاف حزبية أو طائفية مهما ادَّعى أصحاب تلك الأحلاف من حسن النية وسمو المقصد، فقد ربط الإسلام المسلمين برابطة عظيمة بحيث لا يمكن لأي تنظيم وضعي مهما حصل له من القوة والدقة أن يصل إلى مثلها، وإن العلاقة أو الأخوة الإسلامية هي أساس الولاء والبراء في الإسلام، فالمسلم ولي المسلم سواء عرفه أو لم يعرفه؛ بل لو كان أحدهما في المشرق والآخر في المغرب، وهذا يعني أن الإسلام لا يحتمل في داخله تنظيمًا آخر بحيث تكون أسس ذلك التنظيم وقواعده أساسًا للولاء والبراء، لأن هذا النوع من التنظيم يقتضي أن من انتظم فيه يستحق العون والنصرة وغيرها من الحقوق، مع أن الإسلام أعطى المسلم جميع هذه الحقوق لمجرد كونه مسلمًا لا لسبب آخر»[(٢)].

---

(١) النجمي، المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال (ص١٩٥).

(٢) سعد بن عبد الرحمن الحصين، منتقى من تقريظ كتاب «حقيقة الدعوة إلى الله تعالى».

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيجب على طالب العلم أن يتخلى عن: الطائفية والحزبية بحيث يعقد الولاء والبراء على طائفة معينة أو على حزب معين، فهذا لا شك خلاف منهج السلف، فالسلف الصالح ليسوا أحزابًا بل هم حزب واحد، ينضوون تحت قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحَجّ: ٧٨].

فلا حزبية ولا تعدد، ولا موالاة، ولا معاداة إلا على حسب ما جاء في الكتاب والسنة»[(١)].

السادس عشر: إنشاء قنوات فضائية شرعية.

هناك بعض الفضلاء يرى في عصرنا الحاضر أن القنوات الفضائية محرمة ولا تجوز بحجة أن التصوير المتحرك محرم حتى وإن كانت قنوات شرعية خالية من المحظور الشرعي[(٢)].

وبسبب هذا الرأي اتهم هؤلاء الفضلاء من يقوم بإنشائها أو الظهور عليها بألفاظ كقول بعضهم: فيه نظر، أو أنه مفتون بمجالسة الحزبيين، أو مميع للدعوة، حسب اختلاف العبارات من شخص لآخر، ويستثنون من التهم بعض العلماء والدعاء الذين يرون أنهم أخطأوا بظهورهم في تلك القنوات ولا يشهرون الكلام فيهم بحجة أن نقدهم على الملأ قد يكون سلبيًّا عليهم كمجرحين نظرًا للتقليد أو لمصلحة انتمائية أو لدفع مفسدة شخصية ونحوها من الأمور الأخرى.

وقد يكون لبعض العلماء رأي قديم بالمنع، ورأي جديد بالجواز، أو للعالم رأيان متباينان، فيظل المقلد على الرأي القديم،

(١) محمد بن صالح العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ٢٤٠).
(٢) باعتبار أن التصوير المتحرك مستثنى للمصلحة الشرعية الكبرى.

ويتعصب لرأي دون آخر ويعادي في سبيله، ويُجرِّح كل من خالفه، وكأن الحق معه ليس غير، وهذا مرضٌ خالٍ من الإنصاف والعدل الذي أمر الله به في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النّحل: ٩٠].

ولا شك أن التصوير التلفزيوني ومثله الفوتوغرافي من الأمور المختلف فيها في عصرنا الحاضر، رغم أننا نميل للقول بحرمة التصوير التلفزيوني، ومن باب أولى الفوتوغرافي لولا المصلحة الدعوية في التصوير التلفزيوني المتحرك دون الفوتوغرافي ـ خصوصًا في عصرنا الحاضر ـ التي ندفع بها أعظم المفاسد من خلال إنشاء هذه القنوات الشرعية والظهور على شاشاتها بقصد تبليغ الدعوة وإنكار المنكرات وتربية المجتمعات تربية إيمانية على منهج السلف الصالح وخصوصًا أن تلك البيوت قد دخلتها قنوات فاجرة، أفسدت على الناس عقائدهم وأخلاقهم وأبعدتهم عن وحي الكتاب والسنة، فدفعًا لهذه المفاسد العظمى، أنشئت مثل تلك القنوات الشرعية المحافظة.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز: «عند رجاء المصلحة العامة في تصوير الحفلة أو الندوة أو المجتمع الإسلامي الذي فيه الدعوة إلى الله، إذا رؤي في هذا أن المصلحة أكثر وأن هذا التصوير يترتب عليه الخير ونفع الناس، وانتفاعهم بهذا الحفل أو هذه الندوة فلا حرج في ذلك إن شاء الله»[(١)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأشرطة التي تحتاج إلى التصوير مثل أشرطة الفيديو إذا دعت الحاجة إلى ذلك وسجل عليها من الندوات النافعة والمحاضرات النافعة ما ينفع الناس فلا حرج في ذلك، من باب تقديم المصلحة العظيمة على ما في التصوير من المضرة والمنكر، فالمقصود

(١) مجموعة من المشايخ، فتاوى إسلامية (٤/ ٣٦٧).

من هذا كله أن إيجاد فيديو ينفع الناس قد سجل فيه وقد جعل فيه من العلوم النافعة والمحاضرات المفيدة والندوات الصالحة خير من تركه وإتلافه بدون فائدة، هذا المقصود»[١]. اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «إذا كان لحاجة أو مصلحة فلا بأس، فالحاجة مثل أن يريد الإنسان إثبات واقع من الوقائع ويصورها بالفيديو، والمصلحة مثل أن يصور أشياء مفيدة لأبنائه بدلًا عن التلفزيون؛ لأن كثيرًا من الناس صاروا يستعملون الفيديو فيصورون أشياء تلهي الصغار وتمنعهم من النظر إلى التلفزيون وما فيه من البلاء، أما لغير ذلك فإنها مضيعة للمال ومضيعة للوقت. مضيعة للمال؛ لأن الأشرطة هذه لها قيمة، ثم عرضها على الشاشة أيضًا له قيمة، تأخذ من الكهرباء، ثم إنها مضيعة للوقت أيضًا، وعلى هذا إذا كان في مصلحة دينية صار أمرًا مطلوبًا كما لو أردنا أن نصور محاضرًا يحاضر في أمر شرعي يوجه الناس ويرشدهم هذا أمر طيب»[٢]. اهـ.

وقال الشيخ عبيد الجابري: «الذين يظهرون في التلفاز من الموصوفين بالعلم والفضل، هؤلاء ما يقصدون الثاني، يقصدون منفعة الناس فلا تثريب عليهم إن شاء الله تعالى»[٣]. اهـ.

ومن استطاع أن يربي أهله وأبناءه تربية شرعية صحيحة بحيث يستغنون عن القنوات الفضائية الشرعية فذاك، لأن جواز مثل هذه الوسائل إنما كان من باب «درء المفاسد وجلب المصالح» فإذا سلم الشخص وأهله وأبناؤه من المفسدة كان الاستغناء خيرًا لهم من مشاهدتها، أما أن يمنعهم بلسانه ثم يتركهم يذهبون إلى بيوت الجيران

(١) ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٩/ ٢١٤).
(٢) ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح (١٤٨).
(٣) عبيد الجابري، فتوى صوتية لفضيلته حول ظهور بعض الفضلاء على القنوات الفضائية.

والأقارب والأصدقاء لمشاهدة القنوات غير الشرعية فلا؛ بل عليه أن يقتني لهم تلفزيونًا ويقتصر فيه على القنوات التي تلتزم في برامجها منهج السلف الصالح.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «الذي أرى أن يوجد قناة إسلامية يتكلم بها علماء راسخون في العلم، أهل عقيدة سليمة، ويبيِّنون الحق دون مهاترات أو منازعات أو سبٍّ للآخرين، فهذه إذا وجدت نفع الله بها، وأرجو الله ﷻ أن يحقق هذا، لأن بقاء الناس لا يشاهدون إلا ما ينشر في هذه الفضائيات المدمرة ضرر عظيم، لكن إذا وجدت قناة إسلامية يتكلم فيها علماء راسخون في العلم، أقوياء في بيان الحق، فلكل سلعة مشترٍ، أهل الباطل يذهبون للباطل، وأهل الخير يذهبون إلى الخير، وإذا كانت القناة الإسلامية هذه مشيقة في العرض، في طرح المسائل، وفي الإجابة عن الإشكالات سوف ينصرف إليها أناس كثيرون حتى ممن لا يريدون هذا، فأسأل الله أن يحقق هذا عن قريب حتى يشتغل الناس به عن مشاهدة القنوات الفضائية الفاسدة المفسدة.

[فقال] السائل: أيكون هذا مسوغًا لمن لم يحصل على الدش أن يشتري الدش بحجة هذا؟ الجواب: نعم يشتري الدش بهذه الحجة، أليس الآن عندنا إذاعة القرآن كلها سليمة، وأناس عندهم راديو وما يستمعون إلا إلى إذاعة القرآن، وما دام عندنا مصلحة محققة فالأوهام هذه مطرحة ولا عبرة بها»[(١)].

السابع عشر: قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدعة.

غلط بعض الدعاة بإلزام بعض إخوانهم المشايخ بقاعدة الموازنة

(١) ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح، رقم (٢١١).

بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدع، ظانِّين أن هذا باب من أبواب العدل والإنصاف، ولا شك أن هذا غلط محض، فالعلماء لا يذكرون محاسن المبتدعة إلا حال التراجم والتعريف بهم وبعلومهم، أما عند التحذير من بدعهم وضلالهم فيكتفون بذكر خطر هذه الضلالات والبدع والتحذير منها ومن صاحبها لئلا يغتر به الآخرون، وهذه هي طريقة السلف الصالح.

فإنك إذا حذرت من مبتدع، ثم ذكرت محاسنه، ظنَّ من قرأ لك أو سمع منك أنه يجوز أخذ الخطأ أو البدعة من المبتدع ومتابعته، وهذا مسلك من مسالك الانحراف الدعوي، يجب الحذر منه.

كما غلط آخرون فقالوا: عند التعريف بحال السلفي المخطئ الذي وقع في البدعة أو ما ظاهره البدعة فإنه يلزم التحذير منه، ومن خطئه دون بيان ما له من الحسنات، وهذا خطأ آخر.

فإن من وقع في الخطأ أو البدعة وأصوله سليمة المشرب، فإنه يُنصح في خطئه وبدعته بإقامة الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه، ولا مانع من ذكر محاسنه حال التوجيه والمناظرة، فإن أقيمت عليه الحجة وزالت عنه الشبهة، ثم عاند وأصرَّ على البدعة، وليس له مخرج منها ولا مسوغ، فحينها يُلحق بالمبتدعة ولا كرامة، مع إعراضنا عن ذكر محاسنه، لأن المقام تحوَّل من مقام تقويم ونصح إلى مقام تحذير وبيان.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «النقد إما أن يكون في ترجمة الشخص المنتقد ترجمة تاريخية فهنا لا بد من ذكر ما يحسن وما يقبح بما يتعلق بالمترجم من خيره ومن شره، أما إذا كان المقصود بترجمة الرجل هو تحذير المسلمين وبخاصة عامتهم الذين لا علم عندهم بأحوال الرجال ومناقب الرجال ومثالب الرجال؛ بل قد يكون له

سمعة حسنة وجيدة ومقبولة عند العامة، ولكن هو ينطوي على عقيدة سيئة أو على خلق سيئ، هؤلاء العامة لا يعرفون شيئًا من ذلك عن هذا الرجل، حين ذاك لا تأتي هذه البدعة التي سميت اليوم بـ «الموازنة»، ذلك لأن المقصود حين ذاك النصيحة وليس هو الترجمة الوافية الكاملة، ومن درس السنة والسيرة النبوية لا يشك ببطلان إطلاق هذا المبدأ المحدث اليوم وهو «الموازنة» لأننا نجد في عشرات النصوص من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر السيئة المتعلقة بالشخص للمناسبة التي تستلزم النصيحة ولا تستلزم تقديم ترجمة كاملة للشخص الذي يراد نصح الناس منه، والأحاديث في ذلك أكثر من أن تستحضر في هذه العجالة»[1].

وسُئل الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: هل من الواجب ذكر محاسنهم ومساوئهم، أو فقط مساوئهم؟

فأجاب بقوله: «كلام أهل العلم نقد المساوئ للتحذير، وبيان الأخطاء التي أخطأوا فيها للتحذير منها، أما الطيب معروف، مقبول الطيب، لكن المقصود التحذير من أخطائهم، الجهمية، المعتزلة، الرافضة وما أشبه ذلك.

فإذا دعت الحاجة إلى بيان ما عندهم من حق؛ يُبين، وإذا سأل السائل: ما عندهم من الحق؟ ماذا وافقوا فيه أهل السُّنة؟ والمسؤول يعلم ذلك؛ يُبين، لكن المقصود الأعظم والمهم بيان ما عندهم من الباطل؛ ليحذره السائل ولئلا يميل إليهم.

فسأله آخر: أناس يوجبون الموازنة، إذا انتقدت مبتدعًا ببدعته لتحذر الناس منه، يجب أن تذكر حسناته حتى لا تظلمه؟

---

(١) الألباني، فتوى مسجلة لفضيلته ضمن شريط «من حامل راية الجرح والتعديل في العصر الحاضر».

فأجاب الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا، ما هو بلازم، ولهذا إذا قرأت كتب أهل السنة؛ وجدت المراد التحذير، اقرأ في كتب البخاري «خلق أفعال العباد»، في كتاب الأدب في «الصحيح»، كتاب «السنة» لعبد الله بن أحمد، كتاب «التوحيد» لابن خزيمة، «رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع» إلى غير ذلك.

يوردونه للتحذير من باطلهم، ما هو المقصود تعديد محاسنهم، المقصود التحذير من باطلهم.

ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كفر، إذا كانت بدعته تكفِّره؛ بطلت حسناته، وإذا كانت لا تكفِّره؛ فهو على خطر؛ فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها»[1] اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «عندما نريد أن نقوِّم الشخص، فيجب أن نذكر المحاسن والمساوئ، لأن هذا هو الميزان العدل، وعندما نحذر من خطأ شخص فنذكر الخطأ فقط، لأن المقام مقام تحذير، ومقام التحذير ليس من الحكمة فيه أن نذكر المحاسن، لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى متذبذبًا، فلكل مقام مقال»[2] اهـ.

الثامن عشر: تهمة بعض فضلاء العصر بالإرجاء.

الإرجاء لغةً: التأخير.

واصطلاحًا: تأخير العمل عن الإيمان، فكل من لم يُدخل العمل فيه فهو مرجئ.

---

(١) درس صوتي مسجل لسماحته ضمن سلسلة دروس صيف عام ١٤١٣هـ في الطائف.

(٢) محمد بن صالح العثيمين، في «لقاء الباب المفتوح» (٦١ ـ ٧٠)، (ص١٥٣)، طبعة الطيار.

فالمرجئة يرون أن من نطق الشهادتين فهو كامل الإيمان وإن زنى وارتكب كل الفواحش العملية وترك الصلاة والصيام والزكاة والحج ونحوها من العبادات؛ بل يستوي عندهم إيمان أبي بكر وبقية الصحابة مع إيمان الناطق بالشهادتين وإن كان فاسقًا لا يصلِّي.

والعجب العجاب: أن بعضهم اتهم بعض كبار العلماء والدعاة في العصر الحديث بتهمة الإرجاء، وعلى رأس المتهمين شيخ المحدثين مجدد عصره الإمام محمد ناصر الدين الألباني، ومع مرور الزمن انتقلت هذه التهمة حتى عمَّت بعض فضلاء أهل الحديث، ولا شك أن هذا من الظلم والعدوان.

ولو فرضنا أن عالمًا وافق المرجئة في مسألة من المسائل، فهل من الإنصاف إلحاقه بالمرجئة ووصفه بأنه «مرجئ»، أو نقول: هذا قول وافق فيه مذهب المرجئة، ثم نناصح القائل به إذا ثبت أنه أخطأ وقال به.

ومما يؤسف له أن بعض دعاة السلفيين كان صمام أمان ضد هذه التهمة التي وجهها بعضهم لبعض، واليوم صار بعض أولئك المدافعين قديمًا يوجهونها اليوم لبعض إخوانهم دون هوادة.

فالحذر من الوقوع في الفخ، فإن السلفيين يَبْرأون إلى الله من هذه التهمة التي أدخلها عليهم في العصر الحديث بعض أصحاب المناهج العصرية المنحرفة، وقد أخذوا هذه التهمة من المبتدعة، لا من أهل السنة، ومما يؤكد ذلك: ما ذكره القاضي أبو الفضل السكسكي ـ المتوفى سنة ٦٨٣هـ ـ: «أن طائفة من أهل البدع تسمى بالمنصورية، وهم أصحاب عبد الله بن زيد، يتهمون أهل السنة بأَنَّهُم مرجئة لقولهم: إن تارك الصلاة إذا لَمْ يكن جاحدًا لوجوبِهَا مسلم على

الصحيح من المذهب ـ مذهب أحمد ـ، ويقولون: هذا يؤدي إلى أن الإيمان عندهم قول بلا عمل»[١].

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو فرضنا قال قائل بمسألة واحدة من مذهب الإرجاء، هل يصح أن نسميه مرجئًا؟

الجواب: لا، كما أنه لو أن أحدًا من فقهاء الحنابلة أخذ بقول الشافعية بمسألة من المسائل لا نقول: إنه شافعي، كذلك لو أن أحدًا أخذ بمسألة واحدة من مسائل الأشاعرة لا تقل: إنه أشعري، إذا أردنا أن نقول، نقول هو قال بهذا القول وهو قول الأشاعرة، فلا نلحقه هو بالأشاعرة، وهذه مسألة ينبغي التفطن لها، لأن بعض الناس أيضًا أخطأ في ابن حجر والنووي وأشباههما حين تأوَّلوا في الصفات، فقالوا: هؤلاء أشاعرة وأطلقوا، لم يقولوا: قالوا بقول الأشاعرة في هذا الباب، الأشاعرة لهم مذهب مستقل في باب الصفات، وفي باب الإيمان، وفي باب الأفعال أفعال العباد، وفي القضاء والقدر، فلينتبه الشاب لهذه المسألة»[٢].

والحاصل: أن تهمة الفضلاء من السلفيين بالإرجاء بمجرد خطأ غير مقصود أو نحوه ـ وهم ممن يحذر من عقيدة المرجئة ويتبرأ منها ويتعزى بمنهج السلف قولًا واعتقادًا ومنهجًا ـ جريمة وظلم، فإن المرجئة المبتدعة على المشهور أربع طبقات كما ذكرته في أحد أجوبتي[٣]، وليس في واحدة منها ما يمكن تطبيقه على هؤلاء الفضلاء

(١) السكسكي، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ص٩٦).
(٢) ابن عثيمين، شريط محاورة هاتفية مع أهل الجزائر.
(٣) المؤلف، الأجوبة على أسئلة البحرين، شريط رقم (٢)، جواب السؤال رقم (١) بتاريخ ٤/ ٦/ ١٤٣٥هـ، الموافق لتاريخ ٥/ ٤/ ٢٠١٤م.

السلفيين ممن جالسناهم وخبرناهم عن قرب، أو ممن قرأنا لهم وعرفنا عقيدتهم ومنهجهم الصافي ممن هم لا زالوا على ذلك، وإليك طبقات المرجئة:

الطبقة الأولى: مرجئة الفقهاء، وهؤلاء أخفُّهم، ولذا اختلف العلماء في تبديعهم: وهم جماعة من الفضلاء اشتهروا في زمن السلف الصالح، منهم: ذر بن عبد الله الهمداني رأس مرجئة الفقهاء وهو من كبار أتباع التابعين، وحماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة وغيرهما، وقد وقع أصحاب هذه الطبقة في بدعة الإرجاء في زمن التابعين، وكانوا يرون أن الإيمان هو التصديق فقط، وقد كان الخلاف في بداية أمره خلافًا لفظيًّا كما أشار إلى ذلك ابن أبي العز شارح «الطحاوية» لكنه تعدى بعد ذلك إلى إنكار العمل ـ والعياذ بالله ـ، ولا شك أنهم مبتدعة على الصحيح، ولا يدافع عنهم إلا من لم يسبر حالهم، فإن ابن تيمية ذكر أصحاب هذه الطبقة بالصلاح وأثنى على بعضهم، وذكر أن السلف لم يكفِّروهم ـ وهو كما قال ـ، لم يكفروهم، وإنما بدَّعوهم، فقد بدَّعهم إبراهيم بن يزيد النخعي وسليمان بن المعتمر وأحمد بن حنبل وجماعة[1].

الطبقة الثانية: طبقة المرجئة ممن أصولهم جهمية، فهؤلاء مبتدعة قطعًا بلا خلاف.

الطبقة الثالثة: طبقة المرجئة ممن أصولهم كرامية، وهؤلاء أفسدهم على الإطلاق وأقبحهم باتفاق.

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/ ٥٠٧)

الطبقة الرابعة: طبقة مرجئة الأشاعرة، وهم مبتدعة باتفاق أهل السنة إلا أنهم أخف في بدعتهم من مرجئة الجهمية والكرامية.

التاسع عشر: اختلاف بعض الفضلاء في «هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان».

هذه بدعة لفظية اختلف فيها بعض مشايخ العصر، واختلافهم لا يعدو عن كونه اختلافًا لفظيًّا، فكلهم يقول: «الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»، وكلهم يقول: «العمل جزء من الإيمان»، وكلهم يقول: «للإيمان ركنان أساسيان، هما: القول والعمل».

لكن بعضهم خاض فيما لا فائدة منه، فقائل يقول: العمل شرط صحة للإيمان، ومن خالفه فهو مرجئ أو وافق المرجئة، وآخر يقول: بل شرط كمال، ومن خالفه فقد وقع في بدعة الخوارج.

وأيضًا من يقول بأنه شرط صحة يقول: إنما نقصد به أصل الإيمان أو مسمَّاه، ومن يقول: بأنه شرط كمال يقول: ليست كل الأعمال شرط صحة، ففيها الواجبات والسنن، ثم يتفقون جميعًا ويقولون: من الأعمال ما تركه كفر ومنها ما ليس تركه كفرًا، كما يقولون ويعتقدون بمعتقد أهل السنة والجماعة الذي يقول: «أركان الإيمان: قول وعمل واعتقاد» وبهذا القول والمعتقد: أبطل الطرفان القاعدة الفلسفية الاستفهامية «هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان».

إذن الخلاف لفظي، لا واقع له.

فإذا تمعن المحقق في كلام الطرفين وجدهما غير مختلفين سوى من حيث اللفظ لا المآل.

فخلافهم شبه فلسفي، ومسألتهم: علم لا ينفع وجهل لا يضر،

فإن من قال: «الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية» فقد برئ من الإرجاء، وكلا الفريقين يقول ذلك.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

«ولا حاجة أن نقول ما يدور الآن بين الشباب وطلبة العلم: هل الأعمال من كمال الإيمان أو من صحة الإيمان؟ فهذا السؤال لا داعي له، أي إنسان يسألك ويقول: هل الأعمال شرط لكمال الإيمان أو شرط لصحة الإيمان؟

نقول له: الصحابة ﷺ أشرف منك وأعلم منك وأحرص منك على الخير، ولم يسألوا الرسول ﷺ هذا السؤال، إذن يسعك ما يسعهم.

إذا دلَّ الدليل على أن هذا العمل يخرج به الإنسان من الإسلام صار شرطًا لصحة الإيمان، وإذا دلَّ دليل على أنه لا يخرج صار شرطًا لكمال الإيمان وانتهى الموضوع، أما أن تحاول الأخذ والردَّ والنزاع، ثم مَنْ خالفك قلت: هذا مرجئ.

ومن وافقك رضيت عنه، وإن زاد قلت: هذا من الخوارج، وهذا غير صحيح.

فلذلك مشورتي للشباب ولطلاب العلم أن يدعوا البحث في هذا الموضوع، وأن نقول: ما جعله الله تعالى ورسوله شرطًا لصحة الإيمان وبقائه فهو شرط، وما لا فلا، ونحسم الموضوع»[1] اهـ.

ثم قسم بعضهم شرط الصحة إلى قسمين فقال: تارك جنس العمل كافر، وتارك آحاد العمل ليس بكافر، فرد الشيخ ابن عثيمين جوابًا على سؤال صاحب قطر بقوله: «أما جنس العمل، أو نوع

(١) ابن عثيمين، شرح الأربعين النووية عند الحديث رقم (٣٤).

العمل، أو آحاد العمل، فهذا كله طنطنة لا فائدة منها»[١].

وسبب هذا الخلاف يعود لقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتح» حيث قال: «فالسلف قالوا: هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص.. والمرجئة قالوا: هو اعتقاد ونطق فقط، والكرامية قالوا: هو نطق فقط، والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى»[٢].

وهنا وقفتان عند كلام الحافظ ابن حجر:

الأولى: لم يصح عن أحد من السلف أنه قال: إن الإيمان شرط كمال، كما لا يصح عن أحد من أهل السنة والجماعة أنهم أرادوا ذلك، وعليه «فهذا مأخذ يؤخذ على الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، ويُلحق هذا المأخذ ضمن التنبيهات والأخطاء التي وقع فيها الحافظ في كتابه «فتح الباري» وخصوصًا أنه تأثر بالمذهب الأشعري اجتهادًا منه، ولا يُلحق بالأشاعرة لكونه كان يتحرَّى الحق، وينصر مذهب السلف في الظاهر.

الثانية: أن الحافظ قيده بقوله «وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى»، والمختلفون اليوم يخوضون فيما يتعلق بأعمال المكلفين في الدنيا، وهذا شيء لم يقصده الحافظ.

---

(١) ردًا على سؤال ضمن شريط الأجوبة على الأسئلة القطرية.

(٢) ابن حجر، فتح الباري (١/ ٤٦).

وبذا يتبين أن من الأعمال ما هو شرط صحة، ومنها ما هو شرط كمال وهو الغالب في أفعال المكلفين، وقد اتفق الطرفان مآلًا على ذلك، بخلاف المرجئة الذين جعلوا كل الأعمال من غير استثناء شرط كمال في الإيمان، لأنهم يرون أن «الإيمان لا يزيد ولا ينقص».

وقد أوجز سلفًا ما قلناه سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: «أعمال الجوارح فيها ما هو كمال للإيمان، وفيها ما تركه منافٍ للإيمان، والصواب أن الصوم يكمل الإيمان، الصدقة من كمال الإيمان، وتركها نقص في الإيمان وضعف في الإيمان، ومعصية، أما الصلاة فالصواب أن تركها كفر أكبر، نسأل الله العافية، وهكذا كون الإنسان يأتي بالأعمال الصالحات، هذا من كمال الإيمان، وكونه يكثر من الصلاة ومن صوم التطوع، ومن الصدقات، هذا من كمال الإيمان، مما يقوى به إيمانه»[1].

العشرون: خلاف السلفيين في حال سيد قطب وموقفهم من كتبه.

لا شك أن لكتب سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ أثرًا واضحًا في خلافات السلفيين، ما بين مادحٍ لها، وذامٍّ، حتى صار أقوام ـ محسوبون على السلفيين ـ يدافعون عنه وعن كتبه ويعدونه من مشايخ هذه الأمة دون الالتفات إلى ما صدر منه من الأخطاء المخالفة لمنهج السلف، فضلًا عن الأخطاء العقدية.

بينما آخرون أصدروا فتاواهم في سيد قطب وحكموا عليه بالتبديع والتضليل، وكل طرف من هذين الطرفين حشد ما لديه من

(١) ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٨/ ٩٧).

أقوال العلماء، فصار الصنف الأول محسوبًا على سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن ثم لقبه مخالفوه بـ «القطبية»، وتارة بـ «السرورية» نسبة للشيخ محمد سرور بن نايف زين العابدين الذين قرر بعضًا من منهج سيد قطب من خلال كتاباته[١]، وصار الصنف الثاني محسوبًا على الشيخ العلامة محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن ثم لقبه مخالفوه بـ «الجامية»، وتارة بـ «المداخلة» نسبة للشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي الذي شابه أسلوبه أسلوب شيخه العلامة الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ.

أما بقية العلماء أمثال الألباني وابن باز وابن عثيمين والعباد والفوزان وغيرهم فقد وقفوا موقف المنصفين من سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ، وذكروه في عداد الأدباء لا العلماء، وأن أخطاءه كانت نظرًا لعدم معرفته رَحِمَهُ اللَّهُ بالعقيدة الصحيحة ومنهج السلف الصالح، ولبعده عن العلم الشرعي وأهله، وانشغاله بالصحافة والإعلام، ولكونه عاش غالب حياته بعيدًا عن الحقل الدعوي، ولما تاب إلى الله وترك معاداة القيم الشرعية انخرط في حزب الإخوان المسلمين، يحمل منهجهم دون أن يتزود بالعلم النافع، وإليكم طرفًا من كلمات أولئك الأعلام:

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ردًّا على سؤال ورده عبر برنامج فتاوى «نور على الدرب»:

(١) يذكر الشيخ محمد سرور بن نايف كما في إحدى المقابلات التلفزيونية له على قناة الحوار عام ٢٠٠٨م: إن لفظ «السرورية» لقب اخترعه أحد مشايخ الإخوان المسلمين عام ١٩٦٨م، ولقبوه به، ثم بدأ ينتشر في أوساطهم في السبعينيات الميلادية بسبب مخالفته لهم في بعض القضايا، وصرح في لقائه السابق على قناة الحوارمخالفته لمنهج سيد قطب، حيث قال: «الهجرة والتكفير والقطبية ليست من السلفية في شيء» لكنه يتفق مع سيد قطب في الإنكار العلني على السلطان وجواز الخروج على الحاكم الظالم بالوسائل الممكنة بالمظاهرات والثورات والانقلابات ونحوها، وهذا رأي مردود يتعارض مع أدلة الشرع وحال السلف، وقد شجع على ثورات الربيع العربي في مصر واليمن وسوريا وغيرها من البلدان.

«حول مؤلفات أبي الأعلى المودودي وأبي الحسن الندوي وسيد قطب؟ قال رَحِمَهُ اللَّهُ: كلها كتب مفيدة، . . . فيها خير كثير، ولا تخلو من بعض الأغلاط، كل يؤخذ من قوله ويترك، ليسوا معصومين، وطالب العلم إذا تأملها عرف ما فيها من الأخطاء وما فيها من الحق، وهم رحمهم الله قد اجتهدوا في الخير ودعوا إلى الخير، وصبروا على المشقة في ذلك، وهم يحرصون. . . ولكن ليسوا معصومين ولا غيرهم من العلماء»[١].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «نحن ـ يا أخي ـ قلنا أكثر من مرة أن سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ ليس عالمًا، وإنما هو رجل أديب، كاتب، وهو لا يُحسن التعبير عن العقائد الشرعية الإسلامية، وبخاصة منها العقائد السلفية، ولذلك فلا ينبغي أن ندندن حول كلماته كثيرًا، لأنه لم يكن عالمًا، بالمعنى الذي نحن نريده، عالمًا بالكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح.

فهو في كثير من تعابيره، يعني تعابير إنشائية، بلاغية، وليست تعابير علمية، وبخاصة تعابير سلفية، . . . فنحن لا نتردد باستنكار مثل هذا التعبير، وهذا التشبيه، أقل ما يُقال فيه: إنه لا يعني أنه كلام الله حقيقة ـ كما هو عقيدة أهل السنة والجماعة ـ، أو أنه كلام الله مجازًا ـ كما هو عقيدة المعتزلة ـ، كلام خطابي شعري، لكن أنا لا أرى أن نقف كثيرًا عند مثل هذا الكلام، إلا أن نُبيِّن أنه كلام غير سائغ شرعًا، وغير معبِّر عن عقيدة الكاتب للقرآن الكريم، . . . وقد أطال الجواب

(١) ابن باز، فتوى صوتية من برنامج «نور على الدرب» حول مؤلفات أبي الأعلى المودودي وأبي الحسن الندوي وسيد قطب.

الشيخ الألباني وكرر بعض الأمور حتى قال رَحِمَهُ اللَّهُ: رأينا أنه رجل غير عالم، وانتهى الأمر، ماذا تريد ـ يعني ـ أكثر من هذا؟!

إن كنتَ تطمع أن نكفِّره، فلستُ من المكفِّرين، . . . الرجل كاتب، ومتحمس للإسلام الذي يفهمه، لكن الرجل أولًا ليس بعالم، وكتاباته (العدالة الاجتماعية) هي من أوائل تآليفه، ولما ألّف كان محض أديب، وليس بعالم، لكن الحقيقة أنه في السجن تطوّر كثيرًا، وكتب بعض الكتابات كأنها بقلم سلفي ليست منه، لكن أنا أعتقد أن السجن يُربِّي بعض النفوس، ويُوقظ بعض الضمائر، فكتب كلمات، يعني يكفي عنوانه الذي يقول: (لا إله إلا الله، منهج حياة)، . . .

لكن إذا كان هو لا يفرِّق بين توحيد الألوهية، وبين توحيد الربوبية، هذا لا يعني أنه لا يفهم توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وأنه يجعلهما شيئًا واحدًا، لكن يعني أنه ليس فقيهًا، وليس عالمًا، وأنه لا يستطيع أن يُعبّر عن المعاني الشرعية التي جاءت في الكتاب وفي السنة، لأنه لم يكن عالمًا.

فقال السائل: ألا ترى ـ يا شيخ ـ مع هذا التأثر وهذه الأمور التي كتبها، أن يُرد عليه؟

فقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: نعم يُرد عليه، ولكن بهدوء وليس بحماس، يُرد عليه، وهذا واجب. . ليس الرد على المخطئ محصورًا بشخص أو أشخاص. . كل من أخطأ في توجيه الإسلام بمفاهيم مبتدَعة، وحديثة ولا أصول لها في الكتاب ولا في السنة، ولا في سلفنا الصالح، والأئمة الأربعة المتبَعين، فهذا ينبغي أن يُرد عليه، لكن هذا لا يعني أن نعاديه، وأن ننسى أن له شيئًا من الحسنات.

يكفي أنه رجل مسلم، ورجل كاتب إسلامي ـ على حسب مفهومه للإسلام كما قلتُ أولًا . . . وأنه قُتل في سبيل دعوته للإسلام، والذين قتلوه هم أعداء الإسلام.

أما أنه كان منحرفًا في كثير أو قليل عن الإسلام، فأنا في اعتقادي قبل ما تثور هذه الثورة ضده، أنا الذي قوطعت من جماعة الإخوان المسلمين هنا بزعم أنني كفَّرت سيد قطب، وأنا الذي دللت بعض الناس على أنه يقول بوحدة الوجود، في بعض كتاباته في نفس التفسير. . لكن في الوقت نفسه أنا لا أُنكر عليه أنه كان مسلمًا، وأنه كان غيورًا على الإسلام، وعلى الشباب المسلم، وأنه يريد إقامة الإسلام، ودولة الإسلام، لكن الحقيقة:

أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وسَعْدٌ مُشْتَمِلْ مَا هكَذَا يا سعدُ تُورَدُ الإبلْ

فقال السائل: هل يُحذَّر من كتبه؟

فقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: يُحذَّر من كتبه من الذين لا ثقافة إسلامية صحيحة عندهم»[(١)].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: «كتاب ظلال القرآن أو«في ظلال القرآن» للشيخ سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ هو من التفاسير الحديثة التي هي مبنية على الرأي، وليست على النقل، وليست على الأثر.

ومن المعلوم أن أصحاب الرأي والذين يتكلمون بآرائهم ويتحدثون بأساليبهم يحصل فيهم الخطأ والصواب، ويصيبون ويخطئون، والإنسان الذي غير فاهم وغير متمكن من الأصلح له أن لا

(١) الألباني، فتوى صوتية لفضيلته، باختصار حول سيد قطب وكتبه.

يرجع إليه، وإنما يرجع إلى كتب العلماء المعتبرين مثل: تفسير ابن كثير وتفسير ابن جرير، ومثل تفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي في المتأخرين، فإن هذه تفسيرات العلماء.

وأما الشيخ سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ فهو من الكُتَّاب، من الأدباء يعني يكتب بأسلوبه وبألفاظه ويتحدث، ليس كلامه مبنيًّا على الأثر، ولهذا إذا قرأه الإنسان لم يجده يقول: قال فلان وقال فلان وقال رسول الله كذا وكذا... إلى آخره، يعني من جمع الآثار والعناية بالآثار، لأنه ما كان مبنيًّا على الأثر، وإنما كان مبنيًّا على العقل والكلام بالرأي، ولهذا يأتي منه كلام ليس بصحيح وكلام غير صواب»[1].

وسئل الشيخ صالح بن محمد اللحيدان: هل يوجد في مجلد «ظلال القرآن» لسيد قطب شكٌّ أو ريب بالنسبة للعقيدة، وهل تنصح باقتنائه أم لا؟

فأجاب الشيخ بقوله: «بل هو مليء بما يخالف العقيدة، فالرجل رَحِمَهُ اللَّهُ ـ نسأل الله أن يرحم جميع أموات المسلمين ـ ليس من أهل العلم، هو من أهل الدراسات المدنية وأهل الأدب، وله كتبه السابقة قبل أن ينخرط في سلك الإخوان المسلمين، وكان من الأدباء، له كتاب: «حصاد أدبي»، و«الأطياف الأربعة»، وغيره، و«طفل من القرية»، وأشياء كثيرة من هذا النوع، ثم شاء الله ـ جل وعلا ـ أن يتحول عما كان عليه.

وكان في وقت نشط الناس في الكلام وإن قلَّ العمل، وكان للكلام أثره، فكان ما كان وكتب هذا الكتاب الذي اسمه «في ظلال

(١) العباد، فتوى صوتية من خلال سؤال له بعد درس سنن النسائي في المسجد النبوي بتاريخ (٧/ ١١/ ١٤١٤).

القرآن»، وإن شاء الله له حسنات، ولكن له أخطاء في العقيدة، وفي حق الصحابة، أخطاء خطيرة كبيرة، وقد أفضى إلى ما قدم، فنسأل الله أن يعفو عنا وعنه.

وأما كتبه فإنها لا تُعلِّمُ العقيدة ولا تقرر الأحكام، ولا يعتمد عليها في مثل ذلك، ولا ينبغي للشادي والناشئ في طريق العلم أن يتخذها من كتب العلم التي يعتمد عليها، فللعلم كتبه، وللعلم رجاله»[(١)].

ومن خلال ما تقدم يتبين أن العلماء لم يبرئوا ساحة سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ من الأخطاء؛ بل صرحوا أنه أديب غيور على دينه وليس بعالم، ولذا يُعد خلاف السلفيين فيه وفي كتبه رَحِمَهُ اللَّهُ أمرًا عارضًا، يعود لأسباب مختلفة:

منها: أن كتبه انتشرت في الأوساط العلمية فتحرَّى بعض السلفيين الموقف منها نظرًا لتلك الأخطاء التي فيها، فسألوا أهل العلم.

ومنها: أن بعضهم تأثَّر بشيء من منهج الإخوان المسلمين، فدافع عنها.

ومنها: أن رؤوس بعض الدعاة المحسوبين على السلفية قرروا بعض وجهات نظر سيد قطب فمدحوه وأثنوا على بعض تقريراته مما دفع محبي هؤلاء الدعاة أن يتعصبوا له ويرفضوا كل من يرد على مشايخهم الذين يبالغون في الثناء على سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) اللحيدان، فتوى صوتية من خلال درس بعد صلاة الفجر في المسجد النبوي بتاريخ (٢٣/ ١٠/ ١٤١٨).

وهناك سبب رابع وهو وجود الأستاذ محمد قطب الأخ الشقيق لسيد قطب في السعودية بعد خروجه من مصر لكثرة المحن التي عانى منها آل قطب بسبب جور حكام مصر آنذاك، وكان الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ قد احتضن الإخوان المسلمين بالسعودية في ذلك العهد بسبب جور عبد الناصر بمصر ضد الإخوان المسلمين في الستينيات الميلادية، فكان محمد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ ضمن دعاة الإخوان المتأخرين الذين وصلوا للسعودية في بداية عهد السادات بعد الإفراج عليه، وذلك في أكتوبر عام ١٩٧١م، حيث عمل الأستاذ محمد قطب مدرسًا لدى بعض الجامعات السعودية ومشرفًا في الدراسات العليا، ابتداء بكلية الشريعة بجامعة أم القرى بمكة، ثم بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، فأدخل فكر سيد قطب على تلامذته بالمملكة خلال تدريسه وإشرافه على الرسائل الجامعية، وكان يدندن حول: الحاكمية، والطواغيت، والإرجاء في الفكر المعاصر، وأوضاع الأقليات المسلمة في بلاد الكفر، وواجب الشعوب تجاه الظلم، وكتبه شاهدة عليه، وعلى سبيل المثال «جاهلية القرن العشرين، وهل نحن مسلمون؟، ومعركة التقاليد، ومذاهب فكرية معاصرة، ومغالطات، ومفاهيم ينبغي أن تصحح، والعلمانيون والإسلام، وواقعنا المعاصر، وقضية التنوير في العالم الإسلامي، وهذا هو الإسلام، ورؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر».

وكان محمد قطب ينصح بقراءة كتب شقيقه سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ، حتى تأثر به بعض التلاميذ السلفيين الذين كانوا يدرسون عنده بالجامعتين وصاروا يطالعون كتبه؛ بل ويدافعون عن فكر سيد قطب وكتبه، إلا أن محمد قطب أعلم وأفهم من سيد قطب للأخطار المحدقة بمثل هذه التصادمات مع الحكام، فقد كان من أجمل قواعده

ونظرياته في جامعة أم القرى بمكة، وأيضًا من خلال محاضراته بجامعة الملك عبد العزيز بجدة: تحذير تلامذته من التصادم مع الحكومات الإسلامية وغير الإسلامية حال عدم القدرة، ومن أجمل عباراته[١] قوله: «**إن قيادات الجماعة الإسلامية كانت تفتقد إلى الوعي والخبرة التي تمكنها من إدراك خطر التورط في مواجهة النظام السياسي**».

لكنه مع كل ذلك كان يحمل فكر سيد قطب الذي يُعرِّض الأمة للتصادم مع ولاة الأمر؛ بل نشره بقوة في الجزيرة العربية، مما تسبب في ترك أثر كبير في الدعاة المحسوبين على السلفية ممن أخذوا عنه، ومن ثم نشروا بعض نظرياته وقواعده في الفكر الجديد على الدعوة الإسلامية، فهذا السبب وما قبله من الأسباب أدت بطلبة العلم أن يطرحوا قضية «سيد قطب وكتبه» على كبار العلماء أمثال ابن باز والألباني وابن عثيمين والعباد واللحيدان وغيرهم.

ويعد فضيلة الشيخ ربيع بن هادي المدخلي أعلم أهل العصر بهذه الأخطاء لكونه قام باستقرائها لولا شدته وقسوته[٢] على سيد قطب ومعاملته معاملة العالم الذي زلَّت قدمه في قضايا خطيرة، رغم أن الأولى معاملة سيد قطب كمعاملة الأديب، العامي عن العلم الشرعي ـ الذي تخفى عليه معرفة قضايا العقيدة والمنهج لعدم طلبه العلم الشرعي لدى العلماء ـ.

---

(١) كما ذكرت ذلك جريدة الشرق الأوسط، الأحد ١٩ رجب ١٤٣٥هـ ـ ١٩ مايو ٢٠١٤م، رقم العدد [١٢٩٥٦].

(٢) قلت مرة لفضيلة الشيخ العزيز ربيع المدخلي سلمه الله: «إنك قاسٍ في ردك على الخصوم»؟، فقال لي: بل هذه غيرة على دين الله يا أبا محمد، وقد سبقك الشيخ ناصر الدين الألباني، لكن لما أرسلت له كتابي «منهج الأنبياء» تراجع عن ذلك، فقلت له: هي ربما تصدر منك بوازع الغيرة، لكنها لا تخلو عن كونها قسوة، وإن سميتها غيرة.

حيث أفرد الشيخ ربيع أخطاء سيد قطب في مجموعة من المؤلفات كـ «كتاب أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب وفكره»، و«مطاعن سيد قطب في أصحاب رسول الله»، و«الحد الفاصل بين الحق والباطل ـ حوار مع الشيخ بكر أبو زيد في عقيدة سيد قطب وفكره»، كما ردَّ الشيخ عبد الله بن محمد الدويش رَحِمَهُ اللَّهُ على أخطاء سيد قطب بكتاب أسماه: «المورد العذب الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال».

وكان الشيخ ابن عثيمين يقول: «هذه دعوى أن في الكتاب [في ظلال القرآن] عقيدة وحدة الوجود، لأن هذا لو ثبت لكان من أعظم الكفر، لكن نقول لهذا القائل المدعي: هات البينة، . . . على ما قلت أن هذا الكتاب فيه القول بوحدة الوجود، أو تقرير وحدة الوجود، الكتاب على كل حال أنا لم أقرأه، لكن قرأت بعض المؤاخذات عليه من بعض علمائنا الأفاضل، وهو في بعض المباحث له مباحث جيدة، حسب ما نسمع من بعض الإخوان، وفي بعض الأشياء له أخطاء»[(١)].

ولما صدر كتاب «أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب وفكره» للشيخ ربيع بن هادي المدخلي، سئل ابن عثيمين عن سيد قطب وكتبه، فقال: «مطالعتي لكتب سيد قطب قليلة ولا أعلم عن حال الرجل، لكن قد كتب العلماء فيما يتعلق بمؤلفه في التفسير «ظلال القرآن»، كتبوا ملاحظات عليه، مثل ما كتبه الشيخ عبد الله الدويش رَحِمَهُ اللَّهُ وكتب أخونا الشيخ ربيع المدخلي ملاحظات. . . على سيد قطب في التفسير وفي غيره، فمن أحبَّ أن يراجعها فليراجعها»[(٢)]اهـ.

(١) ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته ردًّا على سؤال حول كتاب «في ظلال القرآن».
(٢) ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته حول سيد قطب وكتبه.

ثم عام ١٤٢١هـ، وكانت آخر فتوى له في سيد قطب قبل وفاته حيث قال: «من كان ناصحًا لله ورسوله ولإخوانه المسلمين أن يحثَّ الناس على قراءة الأقدمين في التفسير وغير التفسير فهي أبرك وأنفع وأحسن من كتب المتأخرين، أما تفسير سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ففيه طوام ـ لكن نرجو الله أن يعفو عنه ـ فيه طوام: كتفسيره للاستواء، وتفسيره سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، وكذلك وصفه لبعض الرسل بما لا ينبغي أن يصفه به»[(١)].

ولا شك أن هناك أخطاء واردة في كتب سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ مثل: كتابه «في ظلال القرآن»، و«العدالة الاجتماعية» و«التصوير الفني في القرآن»، و«الخصائص»، و«المقومات» و«معركة الإسلام والرأسمالية»، و«معالم في الطريق»، و«الإسلام ومشكلات الحضارة»، و«كتب وشخصيات» وغيرها من الكتب الأخرى، وكما تقدم من كلام العلماء أن سبب هذه الأخطاء تعود لكونه أديبًا غيورًا على دينه وليس من أهل العلم، فكان يدافع عن الدين وينافح عنه فيقع في هذه الأخطاء دون علم بكونها تنافي الشرع المطهر، وتتمثل أخطاؤه في مسائل عديدة، نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

١ ـ قال سيد قطب: «إنه ليس على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة ولا مجتمع مسلم، قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله والفقه الإسلامي»[(٢)].

وهذا خطأ واضح، ولعل العبارة خانته، لأن من لوازم كلامه أنه لا يوجد في الأرض دار إسلام، ولا أظنه يعتقد ذلك لكونه لا يُكفّر

(١) ابن عثيمين، فتوى صوتية ثالثة لفضيلته حول سيد قطب وكتبه.

(٢) سيد قطب، في ظلال القرآن (٤/ ٢١٢٢).

قرابته ولا يكفر الإخوان المسلمين الذين يُعدُّ رأسًا فيهم؛ بل هم من رفع ذكره بعد وفاته، وهم مَن أَشهَرَ كتبه بين الأمة من خلال دار الشروق بالقاهرة وبيروت، وغيرها من دور النشر.

٢ ـ تفسيره لقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طٰه: ٥] حيث قال: «كناية عن الهيمنة على هذا الخلق»[(١)].

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على تأويل سيد قطب لصفة الاستواء: «هذا كله كلام فاسد، هذا معناه الهيمنة، ما أثبت الاستواء، معناه: إنكار الاستواء المعروف، وهو العلو على العرش، وهذا باطلٌ يدل على أنه مسكين ضايع في التفسير»[(٢)].

٣ ـ وقال في تفسير سورة الإخلاص ما يفيد أنه يقول بوحدة الوجود حيث قال: إنها أحدية الوجود فليس هناك حقيقة إلا حقيقته، وليس هناك وجود إلا وجوده»[(٣)].

وقد علق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني على هذه القضية في مجلة المجتمع العدد (٠٢٥) بتاريخ ١١ جمادى الأولى عام ١٤١٠هـ بقوله: «إن قول سيد قطب في تفسير سورة الإخلاص وأول سورة الحديد هو عين القائلين بوحدة الوجود.. كل ما تراه بعينك فهو الله، وهذه المخلوقات التي يسميها أهل الظاهر مخلوقات ليست شيئًا غير الله.. وعلى هذا تأتي بعض الروايات التي تفصل هذه الضلالات الكبرى بما يرى من بعض الصوفيين القدماء من كان يقول: (سبحاني

(١) المصدر السابق (٤/٢٣٢٨).
(٢) ابن باز، درس لسماحته في منزله بالرياض سنة ١٤١٣هـ، شريط مسجل عن تسجيلات منهاج السنة بالرياض.
(٣) المصدر السابق (٦/٤٠٠٢).

ما أعظم شأني) والآخر الذي يقول: (ما في الجبة إلا الله)... هذا الكلام كله في هذين الموطنين من التفسير»اهـ.

٤ ـ وقال عن نبي الله موسى عليه السلام: «لنأخذ موسى إنه نموذج للزعيم المندفع العصبي المزاج... وهنا يبدو التعصب القومي كما يبدو الانفعال العصبي وسرعان ما تذهب هذه الدفعة العصبية فيثوب إلى نفسه شأن العصبيين»(١).

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله معلقًا على قول سيد قطب السابق: «الاستهزاء بالأنبياء ردة مستقلة»(٢).

٥ ـ وقال: «فأما القاعدون الذين لا يعملون فثراؤهم حرام، وعلى الدولة أن تنتفع بذلك الثراء لحساب المجتمع، وأن لا تدعه لذلك المتبطِّل الكسلان»(٣).

وهذا خطأ، وفيه تقرير المذهب الاشتراكي الذي ينص على أن الملكية للجميع والدولة، أما الشريعة الإسلامية فقد جعلت الحقوق المالية لأهلها، وأنه لا يحل لشخص أن يسلبها منه بغير وجه شرعي، وكون الكسل ـ حسب تعبير سيد قطب رحمه الله ـ مسوغًا لأخذ حقوق الكسالى قولٌ يتنافى مع العقل فضلًا عن الشرع المطهر.

٦ ـ وقال عن الصحابيَّين معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص رضي الله عنهما: «إن معاوية وزميله عمرًا لم يغلبا عليًّا لأنهما أعرف منه بدخائل النفوس، وأخبر منه بالتصرف النافع في الظرف المناسب،

(١) سيد قطب، التصوير الفني في القرآن (ص٢٠٠ وما بعدها).
(٢) ابن باز، درس لسماحته في منزله بالرياض سنة ١٤١٣هـ، شريط مسجل عن تسجيلات منهاج السنة بالرياض.
(٣) سيد قطب، معركة الإسلام الرأسمالية (ص٥٢).

ولكن لأنهما طليقان في استخدام كل سلاح، وهو مقيَّد بأخلاقه في اختيار وسائل الصراع، وحين يركن معاوية وزميله إلى الكذب والغش والخديعة والنفاق والرشوة وشراء الذمم لا يملك علي أن يتدلى إلى هذا الدرك الأسفل، فلا عجب ينجحان ويفشل، وإنه لفشل أشرف من كل نجاح»[(١)].

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ معلقًا على قول سيد قطب السابق: «كلام قبيح، هذا كلام قبيح سب لمعاوية وسب لعمرو ابن العاص؛ كل هذا كلام قبيح، وكلام منكر، معاوية وعمرو ومن معهما مجتهدون أخطأوا، والمجتهدون إذا أخطأوا فالله يعفو عنا وعنهم»[(٢)].

٧ ـ وقال: «ونحن نميل إلى اعتبار خلافة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امتدادًا طبيعيًّا لخلافة الشيخين قبله، وأن عثمان الذي تحكم منه مروان كان فجوة بينهما»[(٣)].

وهذا تعدٍّ وإسقاط لخلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بل منافٍ كونها راشدة، موافقةً للرافضة، وخلافًا لمنهج أهل السنة والجماعة.

الواحد والعشرون: اختلاف بعض الدعاة السلفيين في الواقع الحديث في مسألة «هل الإخوان المسلمون أولى بالسلطة أو الحاكم المتهم بالعلمانية أو اللبرالية أولى (مصر نموذجًا)»؟

سبق أن قلت: إن بعض أصول الإخوان المسلمين تتعارض مع كثير من النصوص الشرعية، ناهيك عن تعارضها مع منهج ودعوة السلف الصالح، كما تقدمت دلائل ذلك في هذه الوثيقة[(٤)].

---

(١) سيد قطب، كتب وشخصيات (ص٢٤٢).
(٢) ابن باز، شريط صوتي، شرح رياض الصالحين لسماحته بتاريخ يوم الأحد (١٨/ ٧/ ١٤١٦).
(٣) سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص١٧٢).
(٤) انظر ـ غير مأمور ـ ما كتبناه (ص: ٥٤، وما بعدها).

لكن بقيت الإشكالية في صفوف الدعاة السلفيين تتمخض حول قواعد شرعية، ونَظَرات واقعية، فبعضهم ينظر لهذه المسألة الشائكة من منظور شرعي صحيح، ألا وهو «الفرق الواسع بين شخص ينتمي للإخوان المسلمين: يدعو للخلافة الإسلامية ويصلي الصلوات الخمس، وله جهود كبيرة في خدمة الإسلام على مستوى العالم ـ وإن تخللهم انحراف في الفكر والمنهج ـ وبين علماني يرى فصل الدين عن الدولة مضيقًا الخناق على العلماء والدعاة والصالحين، وليبرالي يدعو إلى الحريات المطلقة التي تفسد عقائد البشرية وأخلاقهم وتنشر الرذائل في مجتمعاتنا الإسلامية».

هكذا كانت المعادلة، ولا شك أن المتعلم العاقل الفطن بقواعد الفقه الإسلامي عالمًا كان أو طالب علم سيقدم الإخوان المسلمين في أن يتولوا السلطة على غيرهم من المتهمين بالعلمانية واللبرالية، لكن صُدِمَ العالم الإسلامي وعلماؤه ودعاته من غير الإخوان المسلمين بما آل إليه الأمر بعد تولي الرئيس محمد مرسي رئيسًا لمصر، حيث كان من أفعاله عفا الله عنه ما يأتي:

أولاً: الانفتاح على إيران، مما فتح المجال للتشيع في المجتمع المصري.

وقد بدأ هذا الانفتاح بإعلان الرئيس محمد مرسي حضور قمة عدم الانحياز بطهران، وقوله: «لا بد من خلق معادلة في المنطقة وعلاقات مع إيران»، وبالفعل حضر القمة، وكانت له كلمة مشرفة وشجاعة ـ لم يسبق لها ـ في عقر الديار الرافضية الإيرانية، وكنت ممن شاهدها وسمعها حيث افتتحها بقوله: «الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم صلِّ وسلم عليه وعلى آل بيته وصحبه، وارضَ اللهم عن سادتنا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وعن الصحابة أجمعين، وعن

التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين» وهذه المقدمة فيها ردٌّ وإغاظة للرافضة الذين يكفِّرون الصحابة ويلعنونهم باستثناء آل البيت وندرة من غيرهم، وقال: «نحن مطالبون باستمرار الوقوف بجانب هذا الحق وتوفير الدعم السياسي وغيره من أنواع الدعم اللازم لتحقيق الاعتراف بالدولة الفلسطينية... وتسليط الضوء على ما يعانيه هذا الشعب وخاصة سجناءه من ظروف صعبة يفرضها الاحتلال تتنافى مع كل الأعراف ومبادئ القانون الدولي والقيم الإنسانية وحقوق الإنسان عموم الإنسان»، وقال: «إن نزيف الدم السوري في رقابنا جميعًا، وعلينا أن ندرك أن هذا الدم وأولياءه لا يمكن أن يقف أو يتوقف بغير تدخل فاعل منّا جميعًا لوقف هذا النزيف».

وهذه كلمات يُشكر عليها في الجملة، لكنه في الواقع فتح المجال للرافضة في مصر بخلاف من سبقه من الرؤساء.

فقد كان من محاسن الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك تضييق الخناق على إيران وفكره الرافضي، وكان يقول: «وراء كل شيعي في العالم إيران».

وللأسف فبسبب العلاقات القديمة بين الرافضة والإخوان المسلمين بالإضافة إلى تواطئ الرئيس محمد مرسي قبل الانقلاب أسفرت هذه العلاقة الإخوانية الرافضية عن زيارة الداعية الرافضي علي الكوراني لمصر في مايو عام ٢٠١٢م لأجل إنشاء العديد من الحسينيات الشيعية التي لم تكن في عهد الرئيس محمد حسني مبارك، حيث أشرف على دعم هذه الحسينيات بمصر علي خامنئي، مع توجيهه الرافضي محمد تقي الدين المدرسي في تجنيد بعض المصريين ودعمهم ماديًّا ليقوموا بإنشاء عدد من المراكز الشيعية في مصر تحت مسمى «الحسينيات» خاضعة لـ «المجلس الشيعي الأعلى لقيادة الحركة الشيعية

في مصر»، وكان للشيعي حسن شحاتة إمام مسجد الرحمن في إنجاح هذه الحسينيات دور كبير قبل وفاته.

وقد سعت الرافضة لاتخاذ الصوفية بساطًا لها بمصر لأجل إنجاح قيام الحسينيات، حيث أغرتهم بالمال، فاختاروا مراقد ومقامات الأولياء المنتسبين لآل البيت مما هو تحت أيدي الصوفية بمحافظات مصر، فقاموا بترميم تلك المراقد الشركية بطراز تراثي وزخارف قديمة، انبهر بها الصوفية فتشيع بعض المتصوفة معهم، واعتزلهم آخرون فسحبوا بساط تلك المراقد والقباب وحولوها إلى حسينيات فارسية بغطاء شيعي ديني، بدعم سخي من الحكومة الإيرانية، ومن الحوزات العلمية الشيعية في إيران والعراق.

ومن أنشطة هذه الحسينيات: توزيع الكتب الرافضية وإلقاء الخطب والندوات والأناشيد الشركية الحسينية التي تصلهم من طهران والنجف بالعراق.

وقد شعر قادة الإخوان في الآونة الأخيرة بعد فوات الأوان بخطر المد الرافضي بمصر وازداد خوفهم بما حصل من الحوثيين الروافض باليمن الذين أعلنوا عداءهم للإخوان حيث اتهموهم بالإرهابيين، رغم أن عداوة الإخوان للرافضة بلبنان معروفة منذ زمن بعيد إلا أن التحالف الإخواني مع رافضة إيران جعلهم يتغاضون عنهم في بعض البلدان، وفي فلسطين أيقنت حماس مؤخرًا أنه لا ثقة بإيران ودعمها للمقاومة سوى مجرد وعود، ولكون رافضة إيران يرون أن الإخوان جماعة تميل إلى السنة، فليت شعري هل ستستفيدون من هذه الدروس في المستقبل القريب؟!

ثانيًا: اعتماده قبل الانتخابات الرئاسية وبعد نجاحه على تثبيت كرسيه من خلال ثنائه على الديمقراطية وأمريكا ودول أوربا ووكلائها في

المنطقة بطرق مبالغ فيها، أنكرها عليه السياسيون والعقلاء فضلًا عن كونها لا تحل له شرعًا، مما جعل العدو والمتعاطف معه ينظر له نظرة توجُّس، وقد كان من أقواله المنافية للدين ما ذكرناه آنفًا من هذه الوثيقة[١] حيث قال:

١ ـ «لا يوجد خلاف عقائدي بين المسلمين والمسيحيين، وإنما هو خلاف ديناميكي آليات ووسائل»[٢].

٢ ـ «قطع يد السارق ليس من الشريعة وإنما هو أحكام فقه»[٣]، وهذا غريب منه، وهل الفقه غير الشريعة؟!!

٣ ـ «المرجعية في اختيار الرئيس هو الشعب ولا مانع أن يكون نصرانيًّا»[٤].

٤ ـ «لا مانع أن تتولى رئاسة الحزب امرأة»[٥].

ثالثًا: لم يكن متزنًا في علاقاته وكلماته مع حكام الدول العربية والإسلامية؛ بل اتخذهم أعداء بطرق مباشرة وغير مباشرة بحيث خلت تلكم العلاقة والخطابات من الحكمة والخطاب السياسي الحكيم، فقد جمع الابتسامة في وجوههم والطعن في ولاياتهم وعدالتهم على الملأ، وهذه طريقة لا تليق بحاكم مسلم أن يتعامل بها مع من هم في مصاف الرئاسة أمثاله، فالحكمة ضالة المؤمن.

حيث قال في كلمة له متلفزة خلال المؤتمر العام الرابع لحزب

---

(١) انظر (ص ٥٦ وما بعدها).

(٢) كذا شاهدناه له من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة المحور، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

(٣) قال ذلك من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة الحياة، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

العدالة والتنمية التركي: «إن الشعبين المصري والتركي **يسعيان إلى دعم ومعاونة الشعوب التي تتحرك وتثور لتنال حرياتها، وتزيح حكامها الذين يحكمونها بالحديد والنار والديكتاتورية**».

وهذه الكلمات ونحوها تشعل فتيل النار بين الحكام والرعية، وتنتهي بسفك الدماء البريئة وزعزعة الأمن والاستقرار في بلاد المسلمين، وهي من أقوى ما أخذه عليه حكام المسلمين وكبار السياسيين في مصر، حيث انتهى به كرئيس دولة أن يؤسر ويوضع في السجن تحت غطاء «خروج بعض المصريين إلى الشارع لإسقاط مرسي» وقد كان بوسعه أن يكون حكيمًا مغلبًا نصيحة السر لهم فيما يرى أنه من الدكتاتورية حسب تعبيره، فإن الشجاع من ينصح سرًّا لا من يهاجم عن بُعْد ليثير الفتن والقلاقل وإن لم يقصدها.

رابعًا: كان الإعلام المصري الرسمي ضعيفًا في ما يتعلق بقضايا ومشاكل مصر، بينما كانت حكومته نشطة في الإعلام الأجنبي، ومن هنا يظهر التفويض للإعلام الأجنبي على الإعلام المصري.

وهذا يُغضب العقلاء والعلماء الذين يرون أن السياسة المصرية تلعب بها أيادٍ خارجية إعلاميًّا وسياسيًّا، ومن ثم يحكمنا الأعداء لا أبناء جلدتنا.

بل لم يكن للإعلام المصري حينها أثر على الشعب المصري سوى تلك الأخبار القليلة وكلمات الرئيس والمتحدث باسم الرئيس مع أخبار محلية لا تغطي حاجة الواقع المصري إعلاميًّا، وأكثر من ٧٠٪ مسلسلات وأغانٍ ورقص، حتى انتهت المائة اليوم التي تعهد فيها الرئيس محمد مرسي بحل مشكلات المرور والأمن والوقود والخبز والنظافة، فلم يحقق منها أكثر من ١٠٪، لأنه ضيَّق على نفسه الخناق

في فترة وجيزة، صعب على الرؤساء الأربعة قبله أن يحلوها منذ تولي اللواء أركان حرب محمد نجيب رئاسة مصر بتاريخ ١٨ يونيو عام ١٩٥٣م حتى تولي محمد مرسي الرئاسة، إلا أن الضعف السياسي وضعف الحنكة القيادية لدى الرئيس محمد مرسي جعلته يستعجل بعض القرارات قبل دراستها وقبل عرضها على كبار المستشارين السياسيين والاقتصاديين.

ولذا لما سمعته يتكلم عن مشروع «النهضة في ١٠٠ يوم»، قلت: إنّا لله وإنا إليه راجعون، ماذا سيحصل من الفتن بعد ١٠٠ يوم؟!، عندما يعجز الرئيس عن الوفاء بوعودٍ محال حقيقها!!، وهل سيرحمه الشعب الذي لا يجد لقمة العيش لكثرة البطالة في المجتمع المصري؟!

ولذا أقول: كانت من الأدلة التي أدانه بها الانقلابيون قولهم «عدم وفائه بمشروع النهضة في ١٠٠ يوم» حيث استغلوا أبناء الشعب المصري لإخراجهم إلى الشوارع مستثمرين رؤوس الشخصيات المؤثرة في المجتمع عبر وسائل الإعلام، ومن خلال الميادين، كما استثمروا الأحزاب المعارضة للإخوان لتجميع الرجال والنساء في مظاهرات مليونية كبيرة، وقد نجحوا نجاحًا سطحيًّا، حيث تهيَّأت لهم الأمور المادية والإدانات الواقعية مستخدمين السلطة وقوة السلاح القانوني وغير القانوني، وتم إعلان سقوط ولاية الرئيس محمد مرسي رسميًّا بمباركة من الجيش والمجتمع الدولي الذي صنع ثورات الربيع في الشرق الأوسط «الدول الإسلامية»، ثم فُتِحت أبواب السجون أمام الإخوان المسلمين، فسُجن منهم «أكثر من ستة عشر ألف إخواني، وفي مقدمتهم كبارهم الذين حُكِمَ على بعضهم بالإعدام» بدعوى

تصرفات طائشة تزعزع الأمن والاستقرار، وبدعوى المتاجرة بالدماء البريئة، وتجنيد صغار السن من الشباب والفتيات للخروج بالمظاهرات والاعتصامات غير السلمية.

خامسًا: لم يوقف رؤوس الإخوان المسلمين عن التدخل في شؤون الدولة في ظل ولايته، رغم أنه لم يمكِّنهم من المناصب سوى القليل منهم.

حيث كان لتدخلهم دور كبير في إغضاب السياسيين العقلاء والقياديِّين النبهاء وعامة الشعب؛ بل صارت الحكومة المصرية تدار في كثير من قراراتها من مقر حزب العدالة الإخواني، ثم تصدر رسميًّا في المساء أو الصباح من مقر الرئاسة المصرية.

سادسًا: كان للحزب السلفي المصري المسمى بحزب «النور» دور مشهود في نجاح محمد مرسي في الانتخابات الرئاسية، ولكن للأسف بعد تولِّيه رئيسًا لمصر تخلَّى عنه، مما أدَّى ببعض الإخوان المسلمين إلى إعلان العداء للسلفيين من وجوه كثيرة يتلخص أهمها في الآتي:

الأول: سعيهم لسحب المساجد التي بأيدي السلفيين سواء كانوا مع حزب النور أو ضده.

الثاني: محاربة السلفيين بمصر إعلاميًّا من خلال الندوات والأمسيات والصحف والقنوات الفضائية.

الثالث: التضييق على السلفيين في الدوائر الحكومية المصرية.

الرابع: توجيه تهمة العمالة لهم.

الخامس: عدم الوفاء بالوعود التي وعدوا بها حزب النور قبل الانتخابات الرئاسية.

كانت هذه هي الأسباب الخمسة الرئيسة التي جعلت حزب النور يضع يده بيد بقية الأحزاب العلمانية والليبرالية وغيرها للانقلاب والإطاحة بالرئيس محمد مرسي، وليتهم التزموا الحيدة، ولم يقفوا ضد الإخوان المسلمين في ظل تلك الظروف الحالكة، وقابلوا الإساءة بالحسنى، لأن الانقلاب مبيَّتٌ له لا محالة، سواء شارك فيه حزب النور أم لم يشارك، ولأن المؤامرة على الإسلام باختلاف جماعاته أكبر حجمًا من الإخوان المسلمين والسلفيين، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

لقد كانت من أحسن كلمات الرئيس محمد مرسي عند توليه الرئاسة قوله: «ليس لي حقوق وإنما عليَّ واجبات»، ومع ذلك لم تنفعه هذه الكلمات العاطفية لوجود الخلط المنهجي الشرعي في فكره وفكر جماعته، ولضعف الإدارة، وقلة الخبرة بالولايات، وكثرة الأعداء، والأزمة الاقتصادية المصرية، والتوتر السياسي المصري، وتعدد الأحزاب التي تشبه الكلاب الضارية على فريستها «مصر الحبيبة».

ومع كل ما تقدم فلا زال بعض السلفيين من غير المصريين يدافعون وينافحون عن رئاسة الإخوان المسلمين لمصر حتى تاريخ كتابة هذه الأحرف، معتقدين «خلاف منهج السلف»: أنه لا ولاية للرئيس السيسي بعد تغلُّبه واستلامه زمام الحكم سواء كان استلامه قهرًا بالانقلاب على الرئيس محمد مرسي أم تسويةً بالانتخابات، أم من خلال تكاتف وتضافر بعض القوى الداخلية والخارجية التي شجعته على الانقلاب، ومن ثم على الترشح للرئاسة.

وأخيرًا أقول: هذه المسألة أدَّت إلى خلاف واسع في الأوساط السلفية، وقد كان لكبار العلماء دور كبير في توجيه هؤلاء الشباب والدعاة المتأثرين بالعواطف الجياشة من خلال فتاواهم ونصائحهم

وتوجيهاتهم في تلك الأزمات بألا يتدخلوا في الفتن والقضايا المصيرية الشائكة التي هي من خصوصيات كبار العلماء مع ولاة الأمر حفاظًا على الأمن والاستقرار وتوقيفًا لنزيف الدم الذي تاجر به بعضهم باسم الدين ونصرة المسلمين حسب زعم دعاة الثورات إلا أنها قوبلت تلكم الفتاوى والنصائح والتوجيهات بالرفض تارة من بعض الدعاة المحسوبين على السلفيين، وباتهام كبار العلماء بالتحيز للحكام، وتارة يقولون: هؤلاء العلماء لا يفقهون الواقع ولا الأخطار المحدقة بالمسلمين.

في الوقت نفسه تجد أن الحماسة غلبت هذا الصنف من الدعاة، والبيئة من حولهم أثرت عليهم لقلة مادتهم العلمية، وتغليبهم الجانب السياسي على الجانب الشرعي، فوقعوا في تفسير الشريعة بموجب ما يمليه عليهم واقعهم الإعلامي المسير والمزيف دون العودة لكبار علمائهم، وهذا واضح من خلال عباراتهم على صفحاتهم على الفيسبوك وتويتر والمواقع الإلكترونية الأخرى إلا من سلمه الله.

قال شيخنا صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ: «نسمع في زماننا هذا من يتكلم في أعراض العلماء ويتهمهم بالغباوة والجهل، وعدم إدراك الأمور وعدم فقه الواقع كما يقولون، وهذا أمر خطير، فإنه إذا فقدت الثقة في علماء المسلمين فمن يقود الأمة الإسلامية؟ ومن يرجع إليه الفتاوى والأحكام؟ وأعتقد أن هذا دس من أعدائنا وأنه انطلى على كثير من الذين لا يدركون الأمور أو الذين فيهم غيرة شديدة وحماس لكنه على جهل فأخذوه مأخذ الغيرة ومأخذ الحرص على المسلمين، لكن الأمر لا يكون هكذا، أعز شيء في الأمة هم العلماء فلا يجوز أن نتنقصهم أو نتهمهم بالجهل والغباوة وبالمداهنة أو نسميهم علماء

السلاطين أو غير ذلك، هذا خطر عظيم يا عباد الله، فلنتَّقِ الله في هذا الأمر، ولنحذر من ذلك»[١].

وقال حفظه الله: «وأما الاشتغال بواقع العصر كما يقولون أو فقه الواقع، فهذا إنما يكون بعد الفقه الشرعي، إذ الإنسان بالفقه الشرعي ينظر إلى واقع الناس وما يدور في العالم وما يأتي من أفكار ومن آراء، ويعرضها على العلم الشرعي الصحيح، ليميز خيرها من شرها، وبدون العلم الشرعي، فإنه لا يميز بين الحق والباطل والهدى والضلال، فالذي يشتغل بادئ ذي بدء بالأمور الثقافية والأمور الصحافية والأمور السياسية، وليس عنده بصيرة من دينه، فإنه يضل بهذه الأمور، لأن أكثر ما يدور فيها ضلال ودعاية للباطل وزخرف من القول وغرور، نسأل الله العافية والسلامة[٢].

الثاني والعشرون: اختلاف بعض الدعاة السلفيين في العصر الحديث في حكم الثورات والانقلابات على ولاة أمر المسلمين[٣].

لا شك أنه لا يوجد في المجتمع السلفي من يدعو إلى الثورات والانقلابات على ولاة أمر المسلمين لولا من اختلط من السلفيين بالإخوان المسلمين وتأثر بفكرهم لقلة علمه الشرعي.

وقد بدأ هذا الصنف واضحًا في التسعينيات الميلادية يوم أن قال قائلهم عفا الله عنه: «لا بديل عن سلفية المنهج وعصرية المواجهة».

فبدأت حينها مسمَّيات الثورة على ولاة الأمر بأشكال مختلفة من

---

(١) الفوزان، كتاب محاضرات في العقيدة والدعوة (٢/ ١٨٣، ١٨٤).

(٢) الفوزان، المصدر السابق (٣/ ٣٧، ٣٨).

(٣) ذكرنا أن قيام الثورات بالمظاهرات والاعتصامات ونحوها من الأمور غير الجائزة لكونها خروجًا على ولاة الأمر، انظر (ص١٠٥ وما بعدها).

خلال الخطاب الجديد، ثم صارت الأمور جلية من خلال الخطاب المقروء والمسموع والمرئي الذي كان يدار في الأندية الشبابية والمخيمات الصيفية، والمجالس الشبابية المغلقة، وأخيرًا تم ترجمته عمليًّا من خلال ثورات «الربيع العربي» التي باركها الصهاينة والأمريكان للدول العربية لأنهم صُنَّاعها.

وقد قيل: «إن ثورات الربيع نُسجت عام **١٩٦٢**م عندما اقترح اشكول ليفي رئيس وزراء اليهود آنذاك أن تتم زعزعة الأنظمة العربية ابتداءً من تونس، لأنهم كانوا ينظرون إليها على أنها الحلقة الأضعف في الدول العربية، ثم استلم زمام هذه الثورات الصهيوني الفرنسي «برنار هنري» الذي يدير ويمسك بيده ملف الربيع العربي ويدرب عليه بعض العرب.

ثم صدر عن اجتماع وزير الخارجية الألماني الأسبق بوبكا فشر مع كوندليزا رايس وزيرة الخارجية الأمريكية عام **٢٠٠٢**م بقوله: «إننا نعمل على خلخلة المنطقة العربية عبر الفيسبوك وتويتر»[(١)].

ثم تطالعنا كوندوليزا رايس لتؤكد ذلك وتعترف من خلال القنوات الإعلامية بأن «أمريكا هي من صنعت ثورات الربيع العربي».

وللأسف لم نجد آذانًا صاغية للواقع المرير من هؤلاء المحسوبين على المجتمع السلفي سوى تبريرهم بقولهم: حتى وإن كانت من صنع الصهاينة والأمريكان إلا أنها أظهرت الإسلام والمسلمين.

وهذا الجواب من العجب العجاب، فماذا جنى المسلمون من ثورات الربيع؟! سوى سفك الدماء وزعزعة الأمن والاستقرار وكثرة

(١) اقرأ ما نشرته وكالة «جراسا نيوز» للصحفي أحمد خلال القرعان، بتاريخ ٠٤ ـ ٠٦ ـ ٢٠١٢م.

البطالة وانتشار الفساد، وكثرة الضغوط على دولنا العربية، والفوضى والقمع والحرب الأهلية في الدول التي ظهرت فيها هذه الثورات النتنة.

فالمسلم العاقل ضد الفساد والظلم والاستبداد، ولكن لا يكون تغييره بالفوضى والأنظمة المنافية للدين والوسائل غير الشرعية، وإنما تغييره بما خطَّه لنا نبينا عليه الصلاة والسلام وسار عليه سلفنا الصالح رضوان الله عليهم.

وقد أعجبتني كلمة قالها شيخنا صالح الفوزان حيث قال: «نحن لا نقول إن الولاة معصومون، ولا يحصل منهم أخطاء، ولا يحصل منهم ظلم، لا نقول إن الشعوب ليس لها حقوق، لا نقول هذا؛ بل نقول: الشعوب لها حقوق والولاة ليسوا معصومين، ويحصل منهم ما يحصل، ولكن ليس العلاج بالفوضى والمظاهرات والتخريب وإحراق المرافق العامة، ليس حل المشكلة في هذا، المشكلة تحل بما ذكر الله جل وعلا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

فإذا جاءهم أمر من الخوف مثل ما يحصل الآن أو من الأمن فلا يستعجل العوام والغوغاء والدهماء وأصحاب الفكر المحدود، لا يستعجلون بالبحث فيه ونشره وإبداء الآراء فيه، هذا ليس من شأنهم هذا يرد إلى الرسول إليه ﷺ فيه حياته وإلى سنته بعد وفاته (وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ) وهم أهل العلم وأهل السياسة والعقل، ولاة الأمور فيحلون هذه المشاكل ويضعون لها الحلول الناجحة بإذن الله ﷻ، هذا هو طريق الحل في هذه المسألة، ويتولى ذلك أهل العلم وأهل الرأي من

الرعية ـ أهل الرأي والبصيرة والعقول ـ ما هو بالفوضى والدهماء والمظاهرات، هذه ما تزيد الأمر إلا شدة والعياذ بالله، وما العواقب بعدها؟!

انفلات يحصل، انفلات في الأمر، وإذا انفلت الأمر ضاعت الحقوق، هم يطالبون بحقوق قد تكون يسيرة... لكن تضيع الحقوق عامة، ولا يبقى حق نسأل الله العافية، فالواجب أن نتبصر في هذا الأمر، وأن نردَّه في هذا الشأن ليقوموا بحلِّه وإبداء الآراء الناجحة فيه، لا نتعجل في هذا الأمر، كلٌّ يبدي رأيه حديث المجالس، لا، هذا لا يجوز هذه فوضى، فوضى فكرية تؤول إلى فوضى بدنية نسأل الله العافية»[(١)].

وسئل الشيخ صالح اللحيدان حفظه الله عن حكم الانقلابات والثورات، فقال: «هذه الأعمال من أشد ما فتك بالبلاد الإسلامية، وإذا نظرنا إلى الكفار فمثلًا دولة اليهود وهي مجمعة من أطراف الدنيا لم نَجِد فيها انقلابًا في يوم من الأيام، الدول الكبرى الشرقية والغربية لم نجد فيها انقلابًا أو ثورات من زمن.

لا يقوم بالثورات والانقلابات إلا من لا يهتم بمصالح أمته، ولا يرعى ذمتها.

وهي من أسباب تقويض قيم الأمة، وزرع الأحقاد، وسفك الدماء، وتسليط الأعداء، الشر فيها ظاهر، والخير إما أن يكون ضئيلًا قليلًا، وإما أن يكون معدومًا.

وأول انقلاب وجد بالنسبة للمسلمين: الخروج على عثمان رضي الله عنه، وقتله ـ رضوان الله عليه ـ.

---

(١) الفوزان، خطبة جمعة مسجلة صوتيًا بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشورة على موقعه الإلكتروني.

وجميع الصحابة ﷺ مجمعون على فساد ذلك العمل.

إن الواجب على كل مسلم: أن يبرأ من هذه الأمور، النبي ﷺ سئل عن الولاة وأمر بالسمع والطاعة ونهى عن الخلاف.

ولَمَّا اجتمع علماء بغداد، عادوا من فرارهم وجاءوا إلى الإمام أحمد يريدون أن يتكلموا في حق الخليفة العباسي، غضب عليهم وعزرهم وشدد عليهم ﷺ، وأن عملهم عمل خطير منكر والخير باتباع السلف»[1].

الثالث والعشرون: اختلاف السلفيين في المظاهرات والاعتصامات والعصيان المدني.

لقد احتوى هذا البند على ثلاث مسائل، كلها من النظام الديمقراطي المعادي للإسلام، فالمظاهرات وهي: خروج الرجال والنساء في شوارع المدن معلنين الاحتجاج على قضية من القضايا.

والاعتصامات هي: صمود الرجال والنساء في مكان ما لساعات أو أيام معلنين الاحتجاج على قضية من القضايا.

والعصيان المدني وهو تعمُّد مخالفة الأنظمة مثل: امتناع مجموعة من الموظفين رجالًا كانوا أو نساء عن أداء العمل الوظيفي خلال ساعات الدوام، ومنه: إضراب المحتج أو المحتجين عن الطعام والشراب.

وكل هذه المسائل الثلاث، الدافع لها: الاحتجاج على قضية من القضايا إما ضد الحاكم أو بعض مؤسساته الحكومية أو معاونيه أو

(١) اللحيدان، فتوى صوتية بعنوان: «هل الفوضى ومسببات سفك الدماء بغير حق من الإسلام؟».

بعض المؤسسات والشركات المدنية ونحوها باعتبار أن هذا تعبير عن حرية الرأي.

وهذا كله من النظام الديمقراطي الوضعي، أما النظام الإسلامي فدين آخر لا يؤمن بهذه الفوضى التي جاء بها الأعداء.

وللأسف دخل في هذه المعمعة طابور عريض من المحسوبين على السلفية مبررين ذلك بالحاجة العصرية لهذه الترهات، مع أن المنهج السلفي الذي جاء به الإسلام ـ والذي صلح في زمن النبوة، ويصلح في زمننا حتى قيام الساعة ـ ينص على أن هذه الترهات الديمقراطية لا صلة لها بالإسلام.

ولو كان ثمة خطأ عند الحاكم أو حكومته أو بعض الجهات الأخرى لكفتنا النصيحة من خلال زيارة العلماء والأعيان للوالي والجلوس معه ليبينوا له حكم الشرع في النازلة، لكونه بشرًا لا يسلم من الخطأ، وهذا هو منهج سلفنا الصالح الذي قرره الإسلام.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن تميم الداري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**»، قلنا: لمن؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[(١)].

وعن جرير بن عبد الله ﷺ قال: **بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم**[(٢)].

وإليكم طائفة من أقوال علماء الإسلام حول هذه المسائل الأربع:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (١/ ٧٤ رقم ٥٥)].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**» (١/ ٣١ رقم ٥٧) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (١/ ٧٥ رقم ٥٦)] كلاهما من حديث جرير بن عبد الله ﷺ.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: لا أرى المظاهرات النسائية والرجالية من العلاج، ولكني أرى أنها من أسباب الفتن، ومن أسباب الشرور، ومن أسباب ظلم بعض الناس والتعدي على بعض الناس بغير حق، ولكن الأسباب الشرعية، المكاتبة، والنصيحة، والدَّعوة إلى الخير بالطرق السليمة، الطرق التي سلكها أهل العلم وسلكها أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان بالمكاتبة والمشافهة مع الأمير ومع السلطان والاتصال به، ومناصحته والمكاتبة له دون التشهير في المنابر وغيرها بأنه فعل كذا وصار منه كذا، والله المستعان»[1].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه التظاهرات التي كنا نراها بأعيننا في زمن فرنسا وهي محتلة لسوريا ونسمع عنها في بلاد أخرى، وهذا ما سمعناه الآن في الجزائر، لكن الجزائر فاقت البلاد الأخرى في هذه الضلالة وفي هذا التشبه، لأننا ما كنا نرى أيضًا الشابات يشتركن في التظاهرات، فهذا منتهى التشبه بالكفار والكافرات، لأننا نرى في الصورة أحيانًا وفي الأخبار التي تذاع في التلفاز والراديو ونحو ذلك، بيقولوا في التعبير الشامي وسيعجبكم هذا التعبير، يخرجون رجالًا ونساءًا (خليط مليط)، يتزاحمون الكتف بالكتف وربما العجيزة بالقبل، ونحو ذلك، هذا هو تمام التشبه بالكفار، أن تخرج الفتيات مع الفتيان يتظاهرون، أنا أقول شيئًا آخر بالإضافة إلى أن التظاهر ظاهرة فيها تقليد للكفار في أساليب استنكارهم لبعض القوانين التي تفرض عليهم من حكامهم أو إظهار منهم لرضا بعض تلك الأحكام أو القرارات، أضيف إلى ذلك شيئًا آخر ألا وهو: هذه التظاهرات الأوربية ثم التقليدية من المسلمين، ليست وسيلة شرعية لإصلاح الحكم وبالتالي إصلاح المجتمع.

(١) محمد بن فهد الحصين، كتاب الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية (ص١٨١).

ومن هنا يخطئ كل الجماعات وكل الأحزاب الإسلامية الذين لا يسلكون مسلك النبي ﷺ في تغيير المجتمع، لا يكون تغيير المجتمع في النظام الإسلامي بالهتافات وبالصيحات وبالتظاهرات، وإنما يكون ذلك على الصمت وعلى بث العلم بين المسلمين وتربيتهم على هذا الإسلام حتى تؤتي التربية أُكلها ولو بعد زمن بعيد، فالوسائل التربوية في الشريعة الإسلامية تختلف كل الاختلاف عن الوسائل التربوية في الدول الكافرة، لهذا أقول باختصار عن التظاهرات التي تقع في بعض البلاد الإسلامية، أصلًا هذا خروج عن طريق المسلمين وتشبه بالكافرين، وقد قال رب العالمين: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النِّسَاء: ١١٥]»[1].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «فإن المظاهرات أمر حادث، لم يكن معروفًا في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا عهد الصحابة رضي الله عنهم، ثم إن فيه من الفوضى والشغب ما يجعله أمرًا ممنوعًا، حيث يحصل فيه تكسير الزجاج والأبواب وغيرها، ويحصل فيه أيضًا اختلاط الرجال بالنساء، والشباب بالشيوخ، وما أشبه من المفاسد والمنكرات، وأما مسألة الضغط على الحكومة: فهي إن كانت مسلمة فيكفيها واعظًا كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وهذا خير ما يعرض على المسلم، وإن كانت كافرة فإنها لا تبالي بهؤلاء «المتظاهرين» وسوف تجاملهم ظاهرًا، وهي ما هي عليه من الشر في الباطن، لذلك نرى أن المظاهرات أمر منكر، وأما قولهم إن هذه المظاهرات سلمية: فهي قد تكون سلمية في أول الأمر أو في أول مرة

(١) الألباني، فتاوى جدة، رقم الشريط (١٢).

ثم تكون تخريبية، وأنصح الشباب أن يتبعوا سبيل من سلف، فإن الله ﷻ أثنى على المهاجرين والأنصار، وأثنى على الذين اتبعوهم بإحسان»[١].

وقال الشيخ صالح الفوزان: «المظاهرات ليست من عمل المسلمين ولا عرفت في تاريخ الإسلام والاعتصامات، هذه من أمور الكفار، وهي فوضى لا يرضى بها الإسلام، هذه من الفوضى، الإسلام دين انضباط، ودين نظام، وهدوء، ما هو دين فوضى، [أو] تشويش، فلا تجوز المظاهرات ولا الاعتصامات»[٢].

وأما حكم الإضراب عن العمل فقد قال الشيخ محمد بن صالح ابن عثيمين جوابًا على سؤال ورده: «هذا السؤال لا شك أن له خطورته بالنسبة لتوجيه الشباب المسلم، وذلك أن قضية الإضراب عن العمل سواء كان هذا العمل خاصًّا أو بالمجال الحكومي، لا أعلم له أصلًا من الشريعة ينبني عليه، ولا شك أنه يترتب عليه أضرار كثيرة حسب حجم هذا الإضراب شمولًا وحسب حجم هذا الإضراب ضرورة، ولا شك أيضًا أنه من أساليب الضغط على الحكومات، والذي جاء في السؤال أن المقصود به إسقاط النظام العلماني، وهنا يجب علينا إثبات أن النظام علماني أولًا، ثم إذا كان الأمر كذلك فليعلم أن الخروج على السلطة لا يجوز إلا بشروط، بيَّنها النبي ﷺ كما في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال: **إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم فيه من الله برهان**»[٣].

---

(١) فؤاد سراج، الجواب الأبهر لمن سأل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٧٥).
(٢) الفوزان، فتوى صوتية لفضيلته حول حكم المظاهرات.
(٣) متفق عليه.

الشرط الأول: أن تروا بمعنى أن تعلموا علمًا يقينيًّا بأن السلطة ارتكبت كفرًا.

الشرط الثاني: أن يكون الذي ارتكبته السلطة كفرًا، فأما الفسق فلا يجوز الخروج عليهم بسببه مهما عظم.

الشرط الثالث: بواحًا أي معلنًا صريحًا لا يحتمل التأويل.

الشرط الرابع: عندكم فيه من الله برهان، أي مبني على برهان قاطع من دلالة الكتاب والسنة أو إجماع الأمة، فهذه أربعة شروط.

والشرط الخامس: يؤخذ من الأصول العامة للدين الإسلامي، وهو قدرة هؤلاء المعارضين على إسقاط السلطة، لأنه إذا لم يكن لديهم قدرة، الأمر عليهم لا لهم، فصار الضرر أكبر بكثير من الضرر المترتب على السكوت على هذه الولاية حتى تقوى الجبهة الأخرى المطالبة لدين الإسلام، فهذه الشروط الخمسة لا بد منها لإسقاط الحكم العلماني في البلاد، فإذا تعين أن الإضراب يكون سببًا لإسقاط الدولة أو لإسقاط الحكم بعد الشروط التي ذكرناها، فإنه يكون لا بأس به، وإذا تخلف شرط من الشروط الأربعة التي ذكرها الرسول ﷺ والشرط الخامس الذي ذكرنا أن قواعد الشريعة تقتضيه، فإنه لا يجوز الإضراب ولا يجوز التحرك لإسقاط نظام الحكم»[(١)].

أما الإضراب عن الطعام ففيه تفصيل رآه وبيَّنه شيخنا صالح الفوزان بقوله: «الامتناع عن الطعام من أجل الاحتجاج إذا كان يضره أو يتسبب في هلاكه، فإنه لا يجوز، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النِّسَاء: ٢٩]،

(١) ابن عثيمين، كتاب الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (ص٢٨٤ وما بعدها).

وقوله ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**» [رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٢٧)، ورواه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٧٤٥)، ورواه ابن ماجه في سننه (٢/ ٧٨٤)، ورواه الدارقطني في سننه (٤/ ٢٢٧)، ورواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٥٧، ٥٨)، ورواه غيرهم].

أما إذا كان الامتناع عن الطعام لا يضره، وهو يؤدي إلى غرض مباح، فلا بأس به، إذا كان مظلومًا، ويريد أن يتخلص به من الظلم»[(١)].

وهذه المسائل الثلاث ـ وهي المظاهرات والاعتصامات والإضرابات ـ قضايا تتصادم أصولها مع الشريعة المطهرة، إلا أن البلدان قد تختلف من حال إلى حال، فمتى ادَّعى بعضهم الحاجة الماسة إلى بعضها بالقرائن حسب حال البلدة وظروفها السياسية لمصلحة راجحة، يدفع الله بها مفاسد أعظم، لزمهم أن يعودوا لعلماء بلدتهم ومشاورتهم، إذ هم أدرى بواقعهم ومصالح العباد ودفع المفاسد عنهم بما فقهوا من الكتاب والسنة، وبما يحقق أعلى المصالح ويدرأ أعظم المفاسد.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

قال ابن تيمية: «إذا اجتمع محرَّمان لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما، لم يكن فعل الأدنى في هذه الحال محرمًا في الحقيقة، وإن سمى ذلك ترك واجب وسمى هذا فعل محرم، باعتبار الإطلاق لم يضر، ويقال: في مثل هذا ترك الواجب لعذر، وفعل المحرم للمصلحة

(١) الفوزان، المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٣/ ٣٥٠).

الراجحة، أو للضرورة، أو لدفع ما هو أحرم»[١].

الرابع والعشرون: اختلاف السلفيين في جواز «مناصرة المسلم المخالف» ضد الكافر الذي احتل بلدًا مسلمًا واستباح دم أبنائه «حزب المقاومة حماس» نموذجًا.

نظر بعض المشايخ السلفيين لهذه المسألة من منظور ضيق يتلخص في أن «حماس» حزب من أحزاب الإخوان المسلمين، وبالتالي منعوا مناصرتهم والوقوف معهم في هذه المحنة بحجة أن منهجهم منحرف، متناسين أن قضية فلسطين قضية أمة وليست قضية حزب، وأن العدو كافر وليس بمسلم، وأنه حارب أهل فلسطين واحتلَّ أرضهم وسفك دماءهم وهدم ديارهم بمن فيها، فلا يفرق بين إخواني أو سلفي أو عامي، فالكل عند المحتل سواء، فقول هؤلاء المشايخ: حماس إخوانيون، لا يعني أن اليهود سلفيون، فالإخواني أخي في الدين ـ وإن اختلفنا ـ، واليهودي عدو لله وللدين وللبشرية كلها، فضلًا عن عداوته لأهل الإسلام.

وقال جمهور السلفيين من العلماء وطلاب العلم: إنه مهما جرى من خلاف مع الإخوان المسلمين فلا يعني ذلك عدم الوقوف معهم صفًّا واحدًا ضد المحتل الكافر الذي استباح الدماء وانتهك الأعراض وسلب الأراضي وهجّر المسلمين ودنس المسجد الأقصى، ولو على الأقل بالدعاء لهم ودعمهم ماديًّا وعدم إثارة الخلاف معهم حال محنتهم بقصد منع الناس من الوقوف معهم.

ومن هذا المنطلق أقول: يجب على هؤلاء المشايخ ـ الذين

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥٧).

يخوضون في مثل هذه المسائل الشائكة ويربطونها بالنظرات الضيقة ـ أن يعلموا: أن جهاد الدفع يلزم على المسلمين جميعًا متى عجز أهل البلاد التي غزاها العدو من أن يدفعوا عدوَّهم، كل بحسب قدرته بالنفس والمال والدعاء، ومن خلال المنابر والمقالات الإنشائية، ونحوها، وهذا النوع من الجهاد ينطبق على حال إخواننا في بلاد غزة اليوم، ويدخلون دخولًا أوليًّا في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢].

قال القرطبي عند تفسير هذه الآية: «يريد إن دعوا هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم، فذلك فرض عليكم فلا تخذلوهم»[(١)] اهـ.

وهو المقصود من قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩].

وهو المقصود أيضًا من قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١].

ولا تقوى حجة من ادعى النسخ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢].

قال أبو بكر الجصاص في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]: «اقتضى ظاهر الآية وجوب النفير على من لم يستنفر، وقال في آية بعدها: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١] فأوجب النفير مطلقًا غير مقيد بشرط الاستنفار، فاقتضى ظاهره وجوب الجهاد على كل مستطيع له»[(٢)] اهـ.

---

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٧).
(٢) الجصاص، أحكام القرآن (٤/ ٣٠٩).

قال ابن تيمية: «فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين، فإنه يصير دفعه واجبًا على المقصودين كلهم، وعلى غير المقصودين لإعانتهم... وهذا يجب بحسب الإمكان على كل أحد بنفسه، وماله مع القلة والكثرة، والمشي والركوب، كما كان المسلمون لما قصدهم العدو عام الخندق، لم يأذن الله في تركه لأحد، كما أذن في ترك الجهاد ابتداءً لطلب العدو الذي قسَّمهم فيه إلى قاعد وخارج؛ بل ذم الذين يستأذنون النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾﴾ [الأحزاب: ١٣]، فهذا دفع عن الدين، والحرمة والأنفس، وهو قتال اضطرار»[(١)].

وقال ابن القيم: «فقتال الدفع أوسع من قتال الطلب وأعمّ وجوبًا، ولهذا يتعين على كل أحد أن يقوم ويجاهد فيه: العبد بإذن سيده وبدون إذنه، والولد بدون إذن أبويه، والغريم بغير إذن غريمه، وهذا كجهاد المسلمين يوم أحد والخندق، ولا يشترط في هذا النوع من الجهاد أن يكون العدو ضعفي المسلمين فما دون، فإنهم كانوا يوم أحد والخندق أضعاف المسلمين، فكان الجهاد واجبًا عليهم؛ لأنه حينئذ جهاد ضرورة ودفع، لا جهاد اختيار»[(٢)]اهـ.

وقال القرطبي: «إذا تعين الجهاد بغلبة العدو على قطر من الأقطار، أو بحلوله بالعقر، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافًا وثقالًا، شبابًا وشيوخًا، كل على قدر طاقته، من كان له أب بغير إذنه، ومن لا أب له[(٣)]، ولا يتخلف

(١) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص (١٠٩).
(٢) ابن القيم، الفروسية (ص١٢٣).
(٣) بمعنى ينفر وليس عليه إذن من أحد.

أحد يقدر على الخروج من مقاتل أو مكثر، فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا على حيث ما لزم أهل تلك البلدة، حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم، وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياثهم لزمه أيضًا الخروج إليهم، فالمسلمون كلهم يد على من سواهم، حتى إذا قام بدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتل بها، سقط الفرض عن الآخرين، ولو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضًا الخروج إليه حتى يظهر دين الله وتُحمى البيضة، وتُحفظ الحوزة، ويُخزى العدو، ولا خلاف في هذا»[١]اهـ.

وقال أبو بكر الجصاص: «ومعلوم في اعتقاد جميع المسلمين أنه إذا خاف أهل الثغور من العدو ولم تكن فيهم مقاومة فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذراريهم، أن الفرض على كافة الأمة أن ينفر إليهم من يكف عاديتهم من المسلمين، وهذا لا خلاف فيه بين الأمة، إذ ليس من قول أحد من المسلمين إباحة القعود عنهم حتى يستبيحوا دماء المسلمين وسبي ذراريهم»[٢]اهـ.

وقال الشيخ ربيع بن هادي المدخلي : «وإذا اعتدى كفار اليهود والنصارى على مثل الأشاعرة والصوفية فنحن نُدافع عنهم، ونُساعدهم على مواجهة هؤلاء الأعداء، مع بُغضنا لهم، وهم يُبغضوننا أشد البُغض، هم ليس عندهم هذا التوزيع، فالواجب عليهم أن يُحبونا وأن يرجعوا إلى ما عندنا، ولكن لا حب و لا إنصاف، بل قد يُبالغ بعض

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٥١ وما بعدها).
(٢) الجصاص، أحكام القرآن (٤/ ٣١٢).

غُلاتهم فيُكفرونا ظلما وعُدوانا، ونحن لا نُكفرهم، ولا نبلغ بهم مبلغ عداوة الكافرين»[(١)] اهـ.

ويرى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني عدم إثارة الكلام في الجماعات الإسلامية حال حربها للعلمانية أثناء الندوات والمحاضرات إذا كان الموضوع بصدد الرد على من يحارب الإسلام والمسلمين، وعلى ذلك يتنزل كلامه من باب أولى في ترك الانشغال بالخلاف مع حزب حماس حال حربه مع الصهاينة دفعًا للضرر الأكبر، ولزوم الوقوف معهم ضد الصهاينة الحاقدين في ظل الظروف الحالكة مع مناصحة قادتهم بالحكمة عند الحاجة لذلك من قبل المشايخ والعلماء الغيورين على بيضة المسلمين، **فمسلمٌ أختلف معه في مسائل لا تخرجه عن الدين خير من يهودي يستبيح دماءنا ويحتل أرضنا**.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لأن الحرب بين الإسلام وبين العلمانية، ففي هذا الوضع ما ينبغي للرجل المسلم الغيور على الإسلام أن يجيء في سبيل بيان موقفه من بعض الجماعات الإسلامية التي عندها انحراف قليل أو كثير عن الإسلام، ما ينبغي الدخول في هذه التفاصيل ما دام الجماعات الإسلامية كلها ضد هذه الهجمة الشرسة العلمانية، فهنا ما فيه مجال أن يجي ـ يعني ـ يشفي غيظ صدور المؤمنين بأن يقول: هؤلاء من الإسلاميين، هؤلاء على الحق، وهؤلاء بعيدين قليل عن الحق، وهؤلاء بعيدين كثيرًا عن الحق، هذا ليس مجاله بارك الله فيك، الآن جبهتان: إسلامية فيها كذا وفيها كذا وفيها كذا، وجبهة أخرى ما فيها كذا وكذا، كلهم جبهة الكفر والضلال، كلهم يجتمعون على محاربة الإسلام، فهنا **ما ينبغي نحن أن نتطلب من هذا المحاضر أن**

(١) ربيع بن هادي المدخلي، عون الباري ببيان ما تضمنه شرح السنة للإمام البربهاري (٢/ ٩٨١).

يرينا موقفه المحدد الدقيق عن كل هذه الجماعات الإسلامية، هذا لكل مقام مقال كما يقال»[(١)]اهـ.

فالأصل المطرد: أن جهاد الصهاينة اليوم واجب شرعي حسب الاستطاعة، ومن أباه فلا يعين الشيطان وحظ النفس والهوى على إخوانه المسلمين.

لكن قد يقول قائل: إذا كنا نعجز عن دفع العدو لأسباب كثيرة، منها تمكُّن العدو من الأرض، وضعف القدرة القتالية، وعدم وجود المنافذ المؤدية إلى ساحة قتال الصهاينة، ونظرًا لعدم قيام ولاة الأمر بواجبهم تجاه إخوانهم المسلمين بفلسطين، ونحوها من الأسباب التي أضعفت المسلمين اليوم وجعلتهم لا قدرة لهم في دحر العدو لضعفهم معنويًّا «من حيث الإيمان» وماديًّا من حيث العدة «آلة القتال»، فما هو الحل الأمثل في مثل هذه الملمة الشائكة؟

---

(١) الألباني، جلسة علمية مسجلة ضمن سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٦٤١).
لقد كان سبب هذه المقالة الصوتية من الشيخ الألباني: أن شخصًا عرض عليه محاضرة للدكتور سلمان العودة، تتعلق بالصراع بين العلمانيين والإسلاميين كالترابي وغيره، فالسائل (أخونا أبو يوسف) ينتقد العودة بسبب أنه لم يبين انحراف الترابي وغيره أثناء المحاضرة وأيضًا أنه فهم من كلام العودة آنذاك أنه يميل بكلامه للجماعات الإسلامية، فذكر له الشيخ الألباني أنه لا يلزمه نقد الآخرين كالترابي وغيره لكونه مجرد ناقل، لأن المقام هو مقام الرد على عدو أكبر وهم العلمانيون، لذا أقول: لا يحل لأحد أن يحمِّل كلام الشيخ أو غيره من العلماء ما لا يحتمل أو خلاف ما عُرِفَ به الشيخ، حيث كان الألباني من أشد الخصوم للجماعات المسماة بالإسلامية، لكونه يراها من التكتلات المخالفة لمنهج الإسلام كما في كثير من أشرطته وكتبه إلا ما كان منها على ما كان عليه نبينا عليه الصلاة والسلام وأصحابه، وللأسف أن بعض الشخصيات السياسية المعروفة بالإسلاميين اليوم استغلَّ هذا الكلام ليروج به بعض المقاصد الحزبية، ويقول للناس: الألباني يرى الوقوف مع الجماعات الإسلامية ومناصرتها في الانتخابات والاعتصامات والعصيان المدني والمشاركة في الأحزاب والتكتلات السياسية، وهذا من التعدي على العلماء، ثم فتاوى الشيخ وكتبه تكشف خطأ من حرّفها، فيلزم إنزال الفتوى أو المقالة حسب سببها ومقامها.

فالجواب من جهتين:

الجهة الأولى: أنه يلزم المسلمين الذين عجزوا عن قتال العدو مع إخوانهم في البلد الآخر أن يقفوا معهم بقلوبهم وأموالهم والدعاء لهم وبيان أنهم مظلومون يلزم نصرتهم حسب القدرة.

الجهة الثانية: تتعلق بحق من غزاهم العدو وتمكن منهم وقهرهم ولا طاقة لهم بدفعه، حيث يلزمهم مداراته وعدم إغاظته خوفًا من بطشه مع استعمال كافة السبل المتاحة لدفعه بأخف الضرر، وقد قلت في غير هذا الموضع:

إذا كان الدفع بما هو أشر منه، فلا يصح جهاد الدفع، وعلى المسلم درء المفسدة بما لا تكثر مفسدته؛ لأن «الواجب تحصيل المصالح، وتكميلها، وتعطيل المفاسد، وتقليلها، فإذا تعارضت كان تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين مع احتمال أدناهما، هو المشروع»[(١)].

«ولهذا جاءت الشريعة عند تعارض المصالح والمفاسد بتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وباحتمال أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما، فمتى لم يندفع الفساد الكبير... إلا بما ذكر من احتمال المفسدة القليلة، كان ذلك هو الواجب شرعًا، وإذا تعين ذلك على هذا الرجل فليس له ترك ذلك، إلا مع ضرر أوجب التزامه، أو مزاحمة ما هو أوجب من ذلك»[(٢)]، فإنه لما دخل جيش التتار إلى الشام، وغزا دمشق لم يجد أمامه من يدافع عن البلاد بإبعاد هذا الجيش بسبب

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٨٤).
(٢) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى (٤/ ٢٨٧).

ضعف المسلمين، وتفرقهم، وابتعادهم عن دينهم الحنيف، وعقيدتهم السمحة[١].

ومعنى ذلك: متى تمكن العدو من البلاد وتعذر دفعه، ولن يجني المسلمون في تلك البلدة إذا حاربوه سوى سفك دمائهم لضعف قوتهم فيلزمهم مداراته ومصالحته كما فعل نبينا عليه الصلاة والسلام مع قريش واليهود، مع إعداد العدة الإيمانية التربوية والعدة الحربية كما قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

قال الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن كُنَّا قادرين على محاربتِه، حاربناه، وإلا نأخذ في الاستعداد ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم﴾، أما كوننا ندخل معهم في الحرب، ونحن غير معدين وغير مستعدين للقتال معهم، هذه ليست بشجاعة، هذا تهوُّر، لا بد من الاستعداد من قبل، قبل الحرب معهم، وهذا موقف المسلمين اليوم مع الدول الكبرى كما يسمّون وهم «إما حربيون أو في حكم الحربيين»، ولكنّ المسلمين عاجزون عن مقاومتهم وعن محاربتهم، لأنهم لم يعدُّوا أنفسهم بعد، فعلى المسلمين أن يعدّوا أنفسهم بمصانع حربية كمصانعهم، حتى يكونوا قوةً قادرةً على حربِهم، وأما أن نقفَ عند مصانع الكبريت ومصانع المكرونة، ما عندنا مصانع حربية عاجزون ـ عجز القادرين على التمام ـ لسنا بعاجزين ماديًّا، ولا من حيث الرجال، ولكن يسمّى عجزنا عجز القادرين على التمام.

ولم أرَ في عيوب الناس عيبًا ... كعجز القادرين على التمامِ

(١) صادق البيضاني، الجهاد في الشريعة الإسلامية (ص٢٥ وما بعدها).

هذا هو عجزنا، قبْل أنْ نعدَّ أنفسنا فلنقف عند حدِّنا وإلا يستبيحون بيضتنا، ولكن نُعد أنفسنا إعدادًا من جديد»[(١)]اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «ولهذا لو قال لنا قائل الآن: لماذا لا نحارب أمريكا وروسيا وفرنسا وإنجلترا؟! لماذا؟!، [الجواب]: لعدم القدرة.

الأسلحة التي قد ذهب عصرها عندهم، هي التي في أيدينا، وهي عند أسلحتهم بمنزلة سكاكين الموقد عند الصواريخ، ما تفيد شيئًا، فكيف يمكن أن نقاتل هؤلاء؟!

ولهذا أقول: إنه من الحمق أن يقول قائل: إنه يجب علينا أن نقاتل أمريكا وفرنسا وإنجلترا وروسيا! كيف نقاتل؟

هذا تأباه حكمة الله ﷻ، ويأباه شرعه، لكن الواجب علينا أن نفعل ما أمر الله به ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

هذا الواجب علينا أن نعدَّ لهم ما استطعنا من قوة، وأهم قوة نعدُّها هو الإيمان والتقوى»[(٢)]اهـ.

ومما يؤسف له أن كثيرًا من المتعلمين اليوم لا يتطرقون لإعداد النفس من خلال محاضراتهم وخطبهم وكتبهم، وإذا تطرقوا له لم ينفذوه عمليًّا ولو على مستوى بيوتهم إلا من ندر، فالقول لا يكفي حتى يقرن بالعمل؛ بل هناك بعض المشايخ من يحذر من ذلك ظنًّا منه أن إعداد الشباب وغيرهم شبهة من الشبه، ولا ندري ما هو ضابط

(١) محمد أمان الجامي، شريط صوتي لشرح ثلاثة الأصول.

(٢) ابن عثيمين، شريط صوتي، ضمن سلسلة شرح كتاب بلوغ المرام، كتاب الجهاد، الوجه الأول، وانظر كتابي «الدول الإسلامية وشبهات المخالفين السعودية نموذجًا» (ص١٠٤)، طبعة دار اللؤلؤة، ومكتبة الأصالة والتراث، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ.

الشبهة في مفهومه الذي انفرد به عن غيره من علماء الأمة، وهذه النظرة من عجائب بعض فضلاء العصر التي لم يسبق لها سابقة.

والحاصل في هذه المسألة: أنه لا يحل خذلان «حزب حماس أو أي جماعة إسلامية» حال حربها مع الكافر وإن اختلفنا معهم لبغضنا للتحزب المقيت القائم على الاجتهادات الحزبية المخالفة لمنهج السلف، كما لا يحلُّ تزهيد الناس عن الوقوف معهم ضد الكافر المحتل حتى لا يقع المزهد في الموالاة لأعداء الله؛ بل يلزم الجهاد معهم بالمال والدعاء والمقال ونحوها طالما تعذر القتال معهم لسبب أو لآخر، وقد ثبت في الحديث: «**المسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم**»[(١)].

فالاختلاف مع المخالفين المسلمين شيء، ونصرة الإسلام والمسلمين شيء آخر.

هكذا علَّمنا ديننا الإسلامي حيث أرسى في قلوب المؤمنين مبدأ الموالاة، والأخوة الإيمانية، وإن خالط ذلك معصية أو خطأ يمكن تداركه؛ لوجود أصل الإيمان، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عِمرَان: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحُجرَات: ١٠] ونحوها من الآيات الكريمات.

وقال لهم ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يُسْلِمُه**[(٢)]**، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن**

---

(١) تقدم تخريجه (ص٢٨).

(٢) لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه؛ بل ينصره ويدافع عنه، وهذا أخص من ترك الظلم، وقد يكون ذلك واجبًا، وقد يكون مندوبًا بحسب اختلاف الأحوال [انظر في فتح الباري (٥/ ٩٧)].

فرَّج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة»[(١)].

وقال أيضًا: «**من نَفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يَسَّر على معسر يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**»[(٢)].

وقال: «**لا تحاسدوا، ولا تناجشوا**[(٣)]**، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ههنا** ـ ويشير إلى صدره ثلاث مرات ـ **بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه**»[(٤)].

وقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه**»[(٥)] ونحوها من التوجيهات النبوية الكريمة.

ولما قال بعض الصحابة عن ماعز ﷺ: «لقد هلك لقد أحاطت

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (٢/ ٨٦٢ رقم ٢٣١٠)] من حديث عبد الله بن عمر.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/ ٢٠٧٤ رقم ٢٦٩٩)] من حديث أبي هريرة.

(٣) قال الخطابي: النجش أن يَرى الرجل السلع تباع، فيزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها، وإنما يريد بذلك ترغيب السوام فيها ليزيدوا في الثمن، وفيه غرر للراغب فيها [انظر عون المعبود (٩/ ٢١٩)].

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (٤/ ١٩٨٦ رقم ٢٥٦٤)] من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١/ ١٣ رقم ١٠)] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

به خطيئته»، قال لهم ـ عليه الصلاة والسلام ـ: **استغفروا لماعز بن مالك**»، ثم قال: «**لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم**»[١]، وغير ذلك كثير من الأدلة، لا يسع المقام سردها.

وفي ذلك دلالة على: أن الموالاة باقية لكل مسلم، وإن وقع في خطأ أو معصية[٢].

وقد قيل: مثلُ الأخوة في الله كمثل اليد والعين، فإذا دمعتِ العين مسحت اليدُ دمعَها، وإذا تألمت اليدُ بكت العينُ لأجلِها.

وهذه هي أصل الأمور وأهمها، وعليها نشأ الخلاف بين السلفيين في العصر الحديث، وقد وضحنا الكلام حول بعضها فيما تقدم بما لا يحتاج إلى مزيد، وبقيت أمور أخرى في الجملة لا تعدو عن كونها اجتهادات فردية لبعض الفضلاء لا توجب فرقة ولا شحناء، وفي بعضها تفصيل دقيق موجز أضيفه على ما تقدم فأقول:

الانتخابات البرلمانية: الأصل فيها الحرمة إلا إذا كانت لمصلحة راجحة فتكون الفتوى فيها بمحضر مجموعة من كبار العلماء حسب كل بلدة بعد النظر في المصالح والمفاسد، فما دعت له الضرورة فإنه يقدَّر بقدره دون تعميم الفتوى لكل زمان ومكان؛ بل تختلف البلدان وأحوالها، فالعلماء في بلدهم يدرسون واقعهم على ضوء الشريعة ومقاصدها، ويصدرون الفتوى الشرعية بمحضر أهل الفتوى في بلدهم وفق قاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (٢/ ١٣٢١ رقم ١٦٩٥) من حديث بريدة.

(٢) صادق البيضاني، الموالاة والمعاداة في الإسلام (ص١٦ وما بعدها).

وبنحو ما ذكرنا، قال الشيخ عبد المحسن العباد: «إذا كان دخول المسلمين يرجح جانب الخير للمسلمين فيدخلون، وإذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فإنهم لا يدخلون، وإذا كان دخولهم يسهم في إبعاد من هو شر وتحصيل من هو أقل شرًّا وأخف ضررًا، وحتى لو كان من الكفار أنفسهم كما في البلاد التي فيها أقلية مسلمة. ويكون الأمر دائرًا بين كافرين، **أحدهما**: شديد الحقد على المسلمين متى وصل الى السلطة إذا حال بينهم وبين القيام بعباداتهم على الوجه الذى ينبغي، **والثاني**: ليس كذلك ـ متسامح مع المسلمين، [و] ليس عنده حقد شديد عليهم، ومعلوم أن الكفر درجات كما أن الإيمان درجات، الكفر يتفاوت [فيه] الكفار، والايمان يتفاوت الناس فيه، فإذا كان الأمر بين اثنين، ودخول المسلمين يرجح ذلك الهين على المسلمين فلهم أن يدخلوا، واذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فليتركوه، فدخولهم ليس لاختيار خليفة، فان هؤلاء كفار متسلطون، لكن بعض الشر أهون من بعض، وارتكاب اخف الضررين للتخلص من أشدهما مطلوب، ومعلوم أن الله ذكر في القرآن فرح المسلمين بانتصار الروم على الفرس، والاثنان كفار، لكن لماذا يفرح المسلمون بانتصار الروم على الفرس؟ لأن هؤلاء مجوس كفرهم شديد وكفرهم عظيم، وأعظم الكفر ناحية المشرق كما قال رسول الله [عليه الصلاة والسلام]، وملك الفرس مزق كتاب رسول الله لما جاء اليه ،وأما ملك الروم احتفظ بالكتاب، ففرق بين كافر شديد الكفر على المسلمين وكافر خفيف الضرر على المسلمين، فاذا كان دخولهم ينفع في تحصيل من هو أخف ضررًا فإنهم يدخلون، وإذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فانهم يبتعدون»[1] اهـ.

(١) العباد، شرح سنن الترمذي، كتاب الصلاة، شريط رقم : ٦٤.

وقالت اللجنة الدائمة وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: «لا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه رجاء أن ينتظم في سلك حكومة تحكم بغير ما أنزل الله، وتعمل بغير شريعة الإسلام، فلا يجوز لمسلم أن ينتخبه أو غيره ممن يعملون في هذه الحكومة، إلا إذا كان من رشح نفسه من المسلمين ومن ينتخبون يرجون بالدخول في ذلك أن يصلوا بذلك إلى تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام، واتخذوا ذلك وسيلة إلى التغلب على نظام الحكم، على ألا يعمل من رشح نفسه بعد تمام الدخول إلا في مناصب لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية»[١].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «ونحن لا ننصح مسلمًا أن يُرشِّح نفسه في هذه الانتخابات في كل البلاد اليوم، لأن الحكومات لا تحكم بما أنزل الله، لكن أنا أعلم أن هذا الرأي لا يقتنع به كثيرون من طلبة العلم ومن الدكاترة ومن كذا إلى آخره، حينئذ سنرى في الساحة ناسًا يرشحون أنفسهم من الإسلاميين، سواء كانوا من هؤلاء أو هؤلاء أو هؤلاء، حينئذ يجب علينا أن نختار من هؤلاء الذين نزلوا في ساحة الانتخابات، نختار منهم الأصلح، ولا نفسح المجال لدخول الشيوعيين والبعثيين والدهريين والزنادقة ونحو ذلك»[٢].

وقد بلينا اليوم بالفتاوى الارتجالية الطائشة التي لا تنزل على رأي مجتهدي العصر، وإلى الله المشتكى.

وأما التعددية الحزبية فهذا منكر عظيم ما أنزل الله به من سلطان،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٢٣/٤٠٧ فتوى رقم ٤٠٢٩).
(٢) الألباني، سلسلة الهدى والنور ـ الشريط رقم: (٢٢١).

وهو مسلك من مسالك اليهود والنصارى، ولا يليق بسلفي أن يخوض فيه تحت مظلة السلفية، أو ينسبه لمنهج السلف؛ لأن منهج السلف «منهج كتاب وسنة»، والتعددية الحزبية من النظام الديمقراطي الإباحي المحارب للإسلام، مع أن إخواننا لا يقبلون الديمقراطية ويرفضونها جملةً وتفصيلًا؛ بل ويكفرون بمبادئها وأسسها، لولا ما يتشبثون به من دعوى أن «مشاركتهم في التعددية الحزبية من باب تخفيف الضرر» موافقةً لما ادعاه الإخوان المسلمون، رغم أن إخواننا الذين خاضوا اليوم في التعددية الحزبية كانوا بالأمس القريب من أشد الناس عداءً للتعددية الحزبية، وهذا باب خطير نخشى عليهم فيه من الفتنة المضلة.

وقد ثبت عن حذيفة ﷺ قال: إذا أحب أحدكم أن يعلم أصابته الفتنة أم لا فلينظر؛ فإن كان رأى حلالًا كان يراه حرامًا فقد أصابته الفتنة، وإن كان يرى حرامًا كان يراه حلالًا فقد أصابته»[(١)].

ثم لو أن هؤلاء الفضلاء أقاموا الشرع في نفوسهم ومجتمعاتهم وأحسنوا التعامل مع إخوانهم المخالفين لهم وفق الشريعة السمحة لهابهم الملوك والأمراء ورؤساء الدول وأرباب السياسات والمقامات والرتب الرفيعة، ولزرع الله الهيبة لهم في قلوب المرجفين والمفسدين، ولنزلوا على رأيهم الشرعي بتدبير الله وفضله ورحمته طوعًا أو كرهًا في مواطن أكثر مما يسعون لها في التعددية الحزبية المنافية لأصول الشريعة، فإن عادة رجال الدولة والساسة ألا يعرفوا لفضلاء الدين قدرًا أو إجلالًا أو احترامًا وتوقيرًا إذا نافسوهم في حقلهم السياسي الفاني، وبالتالي يؤلبون عليهم العامة والسفهاء، ويتهمونهم بأنهم دعاة دنيا

(١) أخرجه الحاكم (٤ / ٥١٤)، وصححه.

وملذات وشهوات؛ بقصد نزع ثقة العلماء من قلوب الشعوب، لأنه يغلب على سياسة العصر النجس والبعد عن ضوابط الشرع المطهر، وحينها يحصد الدعاة من سوء أفعالهم التي جاروا عليها سفهاء الساسة غضب العامة وعدم النزول على فتاواهم واستشاراتهم، في الوقت نفسه يستغل سفهاء الإعلام المسيَّر والمزيف هذه الخروق لتشويه سمعة العلماء والدعاة وأن ما يحملونه من علم الكتاب والسنة مجرد آراء كغيرها من آراء الآخرين، وأن على الساسة ورجال الدين ـ حسب تعبيرهم ـ احترام الرأي والرأي الآخر ولو كان رأيًا يتصادم مع أصول الدين، وهذا ما نعانيه اليوم بسبب انخراط هؤلاء الفضلاء في مستنقع التعددية الحزبية.

قال الفضيل : «لو أن أهل العلم أكرموا أنفسهم، وأعزوا هذا العلم، وصانوه، وأنزلوه حيث أنزله الله، إذًا لخضعت لهم رقاب الجبابرة، وانقاد لهم الناس، وكانوا لهم تبعًا، ولكنهم أذلوا أنفسهم وبذلوا علمهم لبناء الدنيا، فهانوا وذلوا»[(١)].

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ : «إخواني، اسمعوا نصيحة من قد جرب وخبر، إنه بقدر إجلالكم لله عَزَّ وَجَلَّ يجلكم، وبمقدار تعظيم قدره واحترامه يعظم أقداركم وحرمتكم، ولقد رأيت والله من أنفق عمره في العلم إلى أن كبرت سنه ثم تعدى الحدود فهان عند الخلق»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ : «والله، لقد رأيت من يكثر الصلاة والصوم والصمت، ويتخشع في نفسه ولباسه، والقلوب تنبو عنه، وقدره في النفوس ليس بذاك!

(١) الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستظرف (١/ ٤٩).
(٢) أبو الفرج ابن الجوزي، صيد الخاطر (ص٦٤).

ورأيت من يلبس فاخر الثياب، وليس له كبير نفل، ولا تخشع، والقلوب تتهافت على محبته، فتدبرت السبب، فوجدته السريرة. كما روي عن أنس بن مالك: أنه لم يكن له كبير عمل من صلاة وصوم؛ وإنما كانت له سريرة.

فمن أصلح سريرته، فاح عبير فضله، وعبقت القلوب بنشر طيبه، فالله الله في السرائر، فإنه ما ينفع مع فسادها صلاح ظاهر»[(١)].

ورحم الله القاضي علي بن عبد العزيز الجرجاني القائل :

وَلم أَقضِ حَقَّ العِلمِ إِنْ كَانَ كُلَّمَا ... بَدَا طَمَعٌ صَيَّرتُهُ لِيَ سُلَّمَا
وَلم أَبتَذِلْ في خِدمَةِ العِلمِ مُهجَتي ... لأَخدِمَ مَن لاقَيتُ لَكِنْ لأُخدَمَا
أَأَشقَى بِهِ غَرسًا وَأَجنِيهِ ذِلَّةً ... إِذًا فَاتِّبَاعُ الجَهلِ قَد كَانَ أَحزَمَا
وَلَو أَنَّ أَهلَ العِلمِ صَانُوهُ صَانَهُم ... وَلَو عَظَّمُوهُ في النُّفُوسِ لَعُظِّمَا
وَلَكِنْ أَذَلُّوهُ فَهَانَ وَدَنَّسُوا ... مُحَيَّاهُ بِالأَطمَاعِ حَتى تَجَهَّمَا

ولا يعني ذلك ألا يعمل الصالحون والفضلاء في الوظائف الحكومية؛ بل مثل ذلك مطلوب لمن كان ورعًا وأهلًا لذلك، إذ هو أولى من غيره، عسى الله أن يصلح وينفع بمثله العباد والبلاد إذا أخلص في وظيفته الحكومية وأقام من خلالها الشرع المطهر، فقد تولى نبي الله يوسف منصب عزيز مصر، وقال لمليكها ـ وهو كافر على الراجح ـ : ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ ٥٥﴾ [يُوسُف: ٥٥].

بل لو خالط الوظيفة الحكومية أثناء عمله شيء من المخالفات الشرعية فله أن يبقى في عمله متى ترجحت المصلحة على المفسدة،

(١) أبو الفرج ابن الجوزي، المصدر السابق (ص٢٢٠).

وقد نصَّت القاعدة الفقهية على أنه لو اجتمعت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفِّهما، وأيضًا أن الأخذ بأعظم المصلحتين جائز عند دفع أعظم المفسدتين.

قال ابن تيمية: «الولاية إذا كانت من الواجبات التي يجب تحصيل مصالحها من جهاد العدو، وقسم الفيء، وإقامة الحدود، وأمن السبيل: كان فعلها واجبًا؛ فإذا كان ذلك مستلزمًا لتولية بعض من لا يستحق وأخذ بعض ما لا يحل، وإعطاء بعض من لا ينبغي، ولا يمكنه ترك ذلك؛ صار هذا من باب ما لا يتم الواجب أو المستحب إلا به، فيكون واجبًا أو مستحبًّا، إذا كانت مفسدته دون مصلحة ذلك الواجب أو المستحب؛ بل لو كانت الولاية غير واجبة، وهي مشتملة على ظلم؛ ومن تولاها أقام الظلم، حتى تولاها شخص قصده بذلك تخفيف الظلم فيها، ودفع أكثره باحتمال أيسره: كان ذلك حسنًا مع هذه النية، وكان فعله لما يفعله من السيئة بنية دفع ما هو أشد منها جيدًا»[١].

لكنه يستثنى مما تقدم: من عاش في بلاد تحارب الدين ولا تحكم بما أنزل الله، وتمنع العلماء والدعاة من نشر العلم والدعوة إلى الله، أو في البلاد الكافرة أو كان المسلمون فيها أقلية، ولا تتحقق حقوقهم الشرعية ودعوتهم الدينية إلا بإنشاء حزب لهم، فلا بأس بشرط إنكاره وكراهيته لولا الضرورة مع أمنهم من الفتنة، دفعًا للأضرار المترتبة حال عدم خوضهم في ذلك وعملًا بقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥٥).

قالت اللجنة الدائمة وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: «من كان لديه بصيرة في الإسلام وقوة إيمان وحصانة إسلامية وبعد نظر في العواقب وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيهًا إسلاميًّا ـ فله أن يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أرجاهم لقبول الحق، عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء، فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل، والصراط المستقيم، لكن لا يلتزم مبادئهم المنحرفة، ومن ليس عنده ذلك الإيمان ولا تلك الحصانة ويخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة ومحافظة على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويبتلى بما ابتلوا به من الانحراف والفساد»[(١)]اهـ.

وقالت أيضًا وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: «يشرع للمسلمين المبتلين بالإقامة في دولة كافرة أن يتجمعوا ويترابطوا ويتعاونوا فيما بينهم سواء كان ذلك باسم أحزاب إسلامية أو جمعيات إسلامية؛ لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى»[(٢)]اهـ.

وأما بقية الأمور الأخرى مما لم يتقدم إيضاحه إذا خلت من مخالفة الأدلة الشرعية، ولم تكن مناصرة لمنكر أو ضلالة فهي من الأمور النافعة المستساغة شرعًا، مع مناصحة من حاد عن المنهج الحق بالحكمة والموعظة الحسنة؛ دون إقحام الأتباع في مثل هذه المسالك، وإشغالهم بقضايا لا يحسنون الخوض فيها.

وقد ظهر بسبب الآراء المتقدمة لبعض المشايخ منهج تربوي

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١٢/ ٣٨٥ فتوى رقم ٦٢٩٠).
(٢) المصدر السابق (٢٣/ ٤٠٨ فتوى رقم ٥٦٥١).

سلبي، بسبب سوء التلقِّي في صفوف صغار المتعلمين الذين تعصبوا لآراء هؤلاء الفضلاء.

وعلى اعتبار أنها كلها برمتها أخطاء وبدع وضلالات، فلا بد من فتح باب النصح والإرشاد، وإقامة الحجج، وإزالة الشبه بعيدًا عن التهم المبالغ فيها من غير دليل.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله ـ تعالى ـ في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النِّسَاء: ٥٩] وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين»[(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن كان من المؤمنين مجتهدًا في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطأه كائنًا ما كان، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ وجماهير أئمة الإسلام»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبقَ بين المسلمين عصمة ولا أخوة»[(٣)].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن أعظم ما يجب

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٧٢).
(٢) المصدر السابق (٣٣/ ٣٤٦).
(٣) المصدر السابق (٤/ ١٧٢ ـ ١٧٣).

الاعتناء به على أهل العلم أن لا يجعلوا الاختلاف بينهم في المسائل الدينية التي لا يخرج المخالف فيها إلى البدع أو الشرك سببًا وداعيًا إلى التفرق وتشتيت القلوب، وموجبًا للقدح والطعن بسببها والموالاة والمعاداة عليها؛ فإن هذا ظلم وتعدٍّ لا يحل بإجماع المسلمين، فما زال السلف الصالح من الصحابة والتابعين فمن بعدهم يختلفون في مسائل الدين، ولا ينكر بعضهم على بعض، ولا يوجب بعضهم على بعض أن يتبعه وإلا ضلله، فإن هذه مرتبة لا تصلح إلا للرسل؛ فهم الذين يضللون مخالفهم، وأما من عداهم فلم تضمن له العصمة»[1].

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما وجد من اجتهاد لبعض العلماء وطلبة العلم فيما يسوغ فيه الاجتهاد، فإن صاحبه لا يؤاخذ به، ولا يثرب عليه، إذا كان أهلًا للاجتهاد، فإذا خالفه غيره في ذلك كان الأجدر أن يجادله بالتي هي أحسن، حرصًا على الوصول إلى الحق من أقرب طريق، ودفعًا لوساوس الشيطان وتحريشه بين المؤمنين، فإن لم يتيسر ذلك، ورأى أحد أنه لا بد من بيان المخالفة، فيكون ذلك بأحسن عبارة وألطف إشارة، ودون تهجم، أو تجريح، أو شطط في القول، قد يدعو إلى رد الحق، أو الإعراض عنه، ودون تعرض للأشخاص، أو اتهام للنيات، أو زيادة في الكلام لا مسوغ لها، وقد كان الرسول ﷺ يقول في مثل هذه الأمور: «**ما بال أقوام قالوا كذا وكذا**»، فالذي أنصح به هؤلاء الإخوة الذين وقعوا في أعراض الدعاة، ونالوا منهم أن يتوبوا إلى الله ـ تعالى ـ مما كتبته أيديهم، أو تلفظت به ألسنتهم مما كان سببًا في إفساد قلوب بعض الشباب، وشحنهم بالأحقاد والضغائن، وشغلهم عن طلب العلم النافع، وعن

(١) عبد الرحمن السعدي، الحث على اجتماع الكلمة (ص٣٣).

الدعوة إلى الله بالقيل والقال، والكلام عن فلان وفلان، والبحث عما يعتبرونه أخطاء للآخرين وتصيدها، وتكلف ذلك.

كما أنصحهم أن يكفِّروا عما فعلوا بكتابة، أو غيرها مما يبرئون فيه أنفسهم من مثل هذا الفعل، ويزيلون ما علق بأذهان من يستمع إليه من قولهم، وأن يقبلوا على الأعمال المثمرة التي تقرب إلى الله، وتكون نافعة للعباد، وأن يحذروا من التعجل في إطلاق التكفير، أو التفسيق، أو التبديع لغيرهم بغير بينة، ولا برهان، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**» [متفق على صحته][(١)].

ومن المشروع لدعاة الحق، وطلبة العلم، إذا أشكل عليهم أمر من كلام أهل العلم، أو غيرهم أن يرجعوا فيه إلى العلماء المعتبرين، ويسألوهم عنه؛ ليبينوا لهم جلية الأمر، ويوقفوهم على حقيقته، ويزيلوا ما في أنفسهم من التردد، والشبهة، عملًا بقول الله ﷻ في سورة النساء: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين جميعًا، ويجمع قلوبهم وأعمالهم على التقوى، وأن يوفق جميع علماء المسلمين، وجميع دعاة الحق لكل ما يرضيه، وينفع عباده، ويجمع كلمتهم على الهدى، ويعيذهم من أسباب الفرقة والاختلاف»[(٢)].

---

(١) ابن باز، مجموع الفتاوى والمقالات (٧/ ٣١٣).

(٢) مقال نشر لسماحته بعنوان: «أسلوب النقد بين الدعاة والتعقيب عليه» نشر في الصحف اليومية: الجزيرة والرياض، والشرق الأوسط يوم السبت ٢٢/٦/١٤١٢هـ.

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ : «فكوننا نقول: إن هذا مبتدع؛ لأنه خالف اجتهادنا، هذا ثقيل على الإنسان، ولا ينبغي للإنسان أن يُطلق كلمة بدعة في مثل هذا ؛ لأنه يؤدي إلى تبديع الناس بعضهم بعضًا في المسائل الاجتهادية، التي يكون الحق فيها محتملًا في هذا القول أو ذاك، فيحصل به من الفرقة والتنافر ما لا يعلمه إلا الله»[١].

(١) ابن عثيمين، فتاوى أركان الإسلام، ص (٣٢٤ ـ ٣٢٦).

أمثلة من حياة السلف وكبار العلماء عند الاختلاف

لقد ضرب علماء السلف ومن سار على هديهم واقتفى آثارهم من علماء الأمة أروع الأمثلة في حسن التعامل مع من اختلفوا معهم من إخوانهم المسلمين، وهذا إن دلَّ على شيء، فإنما يدل على حرصهم على جمع الكلمة ووحدة الصف وتأليف القلوب.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : «وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم، إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله : ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النِّسَاء: ٥٩]، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين»[(١)]، وإليكم هذه الأمثلة الآتية :

الأول :

جرى قتال بين طلحة وعلي رضي الله عنهما أيام الفتنة، ومع ذلك كان كل

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٧٢).

شخص يثني على الآخر حال غيابه؛ فقد رُوِيَ عن أبي حبيبة مولى طلحة قال: «دخلت على علي مع عمر بن طلحة بعدما فرغ من أصحاب الجمل قال: فرحب به وأدناه، ثم قال: إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله ﷻ: ﴿وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ ٤٧﴾ [الحجر: ٤٧]»[(١)].

وما أحسن قول القرطبي عند أن قال: «من تأمل ما دار بين أبي بكر وعلي من المعاتبة ومن الاعتذار وما تضمن ذلك من الإنصاف عرف أن بعضهم كان يعترف بفضل الآخر، وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة، وإن كان الطبع البشري قد يغلب أحيانًا، لكن الديانة ترد ذلك»[(٢)].

الثاني:

كان زيد بن ثابت لا يرى توريث الإخوة مع وجود الجد، وكان عبد الله بن عباس يخالف مذهبه ويقول: «ألا يتقي الله زيد؛ يجعل ابن الابن ابنًا، ولا يجعل أب الأب أبًا»[(٣)]، وقال: «لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن، ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين»[(٤)].

ورغم كل ذلك كان ابن عباس إذا رأى زيدًا على دابته أو ناقته أسرع إليه وأخذ بخطام ناقة زيد قائلًا لزيد: هكذا أُمرنا أن نفعل

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٣٧٧).
(٢) ابن حجر، فتح الباري (٧/ ٤٩٥).
(٣) ابن الملقن، تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (١/ ٩٠).
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ٢٥٥ الأثر رقم ١٩٠٢٤).

بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبَّلها زيد، وقال: هكذا أُمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا ﷺ[١].

ولما دفن زيد، دمعت عينا ابن عباس على قبره، وقال: «هكذا ذهاب العلم، لقد دُفن اليوم علم كثير»[٢].

الثالث:

جرى قتال عظيم بين علي ومعاوية رضي الله عنهما يوم الجمل ويوم صفين، فقُتل خلق كثير من خيرة الصحابة والتابعين وكانت فتنة عظيمة، ثم استتب الحكم لمعاوية رضي الله عنه، ولم يقل صحابي لآخر: أنت لست بصحابي، ولا قال له: أنت ضال أو مضل، ولكن أيقن الجميع أنها فتنة، وأن الله قد رفعها عنهم بالكفِّ عن قتال بعضهم بعضًا، ولذا اجتمعوا جميعًا رغم ما جرى بينهم، وبايعوا معاوية رضي الله عنه بعد أن تنازل الحسن بن علي له بالحكم، وواصلوا الجهاد في مشارق الأرض ومغاربها، وفتحوا الأمصار حتى بلغوا بلاد الصين.

الرابع:

جرى خلاف كبير بين عائشة وعمار بن ياسر رضي الله عنهما، حيث كانت في صف ابن الزبير وطلحة يوم الجمل، وكان عمار بن ياسر رضي الله عنه في صف علي بن أبي طالب، ورغم ذلك الخلاف إلا أن قلوبهما وأفعالهما تعترف بفضل الآخر ومنزلته؛ فقد أخرج الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن عريب بن حميد قال: رأى عمار يوم الجمل

(١) ابن عبد البر، جامع بيان أهل العلم وفضله (١/١٢٨).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٤٨٤ أثر رقم ٥٨٠٧).

جماعة فقال : ما هذا ؟ فقالوا : رجل يسب عائشة ويقع فيها، قال : فمشى إليه عمار فقال: «اسكت مقبوحًا منبوحًا، أتقع في حبيبة رسول الله؟! إنها لزوجته في الجنة»[١].

الخامس :

لما وصف ضرار بن حمزة الكناني عليًّا بين يدي معاوية: بكى معاوية وجعل ينشف دموعه بكمه، ويقول لمادح علي رضي الله عنه: كذا كان أبو الحسن رحمه الله[٢].

السادس :

أخرج سعيد بن منصور في سننه عن علي بن حسين : «أن مروان ابن الحكم قال له ـ وهو أمير بالمدينة ـ : ما رأيت أحدًا أحسن غلبة من أبيك علي بن أبي طالب، ألا أحدثك عن غلبته إيانا يوم الجمل؟، قلت : الأمير أعلم، قال : لما التقينا يوم الجمل تواقفنا ثم حمل بعضنا على بعض، فلم ينشب أهل البصرة أن انهزموا، فصرخ صارخ لعلي : لا يقتل مدبر، ولا يذفف[٣] على جريح، ومن أغلق عليه باب داره فهو آمن، ومن طرح السلاح فهو آمن»[٤].

السابع :

ذكر الإمام الذهبي عن يونس الصدفي قال: «ما رأيت أعقل من الشافعي؛ ناظرته يومًا في مسألة ثم افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٨٧٦ برقم ١٦٤٧).
(٢) ابن عبد البر، الاستيعاب (٤/ ١٦٩٧).
(٣) يجهز.
(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢/ ٣٩٠).

قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخوانًا وإن لم نتفق في مسألة؟!»[١].

الثامن:

قال الإمام أحمد: «لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضًا»[٢].

التاسع:

وجاء عن عمر بن الخطاب وابن مسعود أنهما: اختلفا في الرجل زنى بامرأة ثم تزوجها، فيرى ابن مسعود أنهما لا زالا يزنيان حتى ينفصلا، ويرى عمر أن الزواج مانع من تهمة بقائهما على الزنى[٣]، وهذا هو الصحيح، ومع ذلك كان كلٌّ منهما يجلُّ الآخر.

العاشر:

يقول الذهبي في ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي: «وكان يرى القدر نسأل الله العفو؛ ومع هذا فما توقف أحد في صدقه وعدالته وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه وبذل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه وعلم تحرِّيه للحق واتسع علمه وظهر ذكاؤه وعرف صلاحه وورعه واتباعه يغفر له زلله

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦)، وقد علق الذهبي على الكلام المتقدم بقوله: «هذا يدل على كمال عقل هذا الإمام وفقه نفسه، فما زال النظراء يختلفون».
(٢) المصدر السابق (١١/ ٣٧١).
(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين (٢/ ٢٣٧).

ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»[١].

الحادي عشر:

قال محمد بن أحمد الفنجار: «كان لابن سلام مصنفات في كل باب من العلم، وكان بينه وبين أبي حفص أحمد بن حفص الفقيه مودة وأخوة مع تخالفهما في المذهب»[٢].

الثاني عشر:

عن عبد العظيم العنبري قال: كنت عند أحمد بن حنبل، وجاءه علي بن المديني راكبًا على دابة قال: فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما، حتى خفت أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه[٣].

الثالث عشر:

قال شيخ الاسلام ابن تيمية: «ناظر الإمام أحمد أقوامًا من أهل السنة في مسألة الشهادة للعشرة بالجنة، حتى آلت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة ولم يهجروا من امتنع من الشهادة، إلى مسائل نظير هذه كثيرة»[٤].

الرابع عشر:

قال ابن القيم في سياق ثنائه على أخلاق شيخه ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٧١).
(٢) المصدر السابق (١٠/ ٦٣٠).
(٣) ابن عبد البر، جامع بيان أهل العلم وفضله (٢/ ١٠٧).
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٦/ ٥٠٢).

«كان بعض أصحابه الأكابر يقول: وددت أني لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه، وما رأيته يدعو على أحد منهم قط؛ وكان يدعو لهم، وجئت يومًا مبشرًا له بموت أكبر أعدائه وأشدِّهم عداوة وأذى له فنهرني وتنكر لي واسترجع، ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم، وقال: إني لكم مكانه، ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه، ونحو هذا من الكلام، فسرُّوا به ودعوا له وعظموا هذه الحال منه»[1].

الخامس عشر:

وفي العصر الحديث: اختلف العلامة ابن باز والمحدِّث الألباني في مسائل، منها: حكم الاستعانة بالكفار في حرب الخليج ضد العراق عام **١٩٩١**م، حيث كان يراها ابن باز للحاجة بخلاف الألباني. واختلف العلامة حمود التويجري مع العلامة الألباني في مسائل كثيرة وتبادلوا بعض الألفاظ القاسية من خلال مصنفاتهم.

ومع كل هذا الاختلاف بقيت علاقتهم حميمة، فإذا ذَكَرَ أحدُهم ابن باز عند الألباني أجلَّه ورفع من ذكره، وإذا نقد أحدهم الألباني عند ابن باز، هرع ابن باز ببيان فضل الألباني ومكانته العلمية، ودوره في الدعوة إلى الله، ولما جاء خبر وفاة ابن باز بكى الألباني بكاء شديدًا حتى أبكى من حوله.

وكان التويجري إذا علم بقدوم الألباني إلى الرياض يسرع لضيافته وحسن استقباله بفرح وسرور وبشاشة وجه، وكأنهما لم يختلفا في

(١) ابن القيم، مدارج السالكين (٢/ ٦٩٥).

مسألة، وهكذا هي عادة علماء الحق بخلاف أهل الأهواء والطرق الملتوية.

هذه مجموعة من النماذج العملية لمن سبق من السلف والعلماء الربانيين حال اختلافهم، فماذا ترك الأول للآخر؟!، وأين نحن من أولئك الأفاضل:

أولئك السلف الأعلونَ ذِكْرُهمُ ... باقٍ وإن كان ماضي عصرهم سلفَا
شريعةُ الشرع فينا بعدهم كدرتْ ... وكم حلا وِرْدُها قُدمًا بهم وصفَا
لو أبصروا كيف حالَ الحالُ بعدهمُ ... رقُّوا لنا وأراقوا الأدمعَ الذُّرفا

الحوار حقٌّ شرعي لكل مخالف

أعطت الشريعة الإسلامية حقَّ الحوار لكل من عارض أو خالف ليعبِّر عما في نفسه بما يراه دون أن يلزم الآخرين بغير الحق، وأعطته فرصة زمنية ليتكلم ويناقش ويناظر بما لديه من البراهين التي يزعم أنها حق، وألزمته الشريعة باتِّباع الحق دون غيره متى ما أقيمت عليه الحجة وأزيلت عنه الشبهة، وهذه قضية حتمية لا يمكن إنكارها لكثرة أدلتها من الكتاب والسنة وحال سلف الأمة.

ونوجز ذلك في بعض الأدلة:

أولًا:

قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٣].

المتحدِّي في هذه الآية هو الله ﷻ، والملاحظ في الآية أن الله ﷻ فتح لهؤلاء المشركين باب التحدي دون أن يحدِّد لهم زمنًا معينًا؛ بل أعطاهم فرصة زمنية كافية إن كانوا على شيء من الحق أن يثبتوه، وأيضًا أنه لما تحداهم لم يقيِّدهم بقيود وأغلال ولم يكلفهم ما لا يطيقون؛ بل تركهم يأكلون ويشربون ويمرحون ويعيشون في ملكه رغم خروجهم عن طاعته سبحانه، ومحاربتهم دينه، حتى تجاوزوا

حدود العقل والنقل، فقالوا في كلام الله: ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٥﴾ [الفُرقان: ٥].

ومع كل هذا حلم عليهم ربُّ العزة والجلال زمن التحدي لعلهم يرجعون للحق ويذعنون له، وسمح لهم سبحانه أن يجمعوا شهداءهم على ذلك ليعينوهم أو يشهدوا لهم أو يتقووا بهم إن ظنوا أنهم يستطيعون أن يأتوا بسورة أو آية تشبه آيات القرآن فضلًا عن المثلية.

وفي هذا دليل علي: أن من حقِّ المخالف أن يناظر ويناقش ويحاور ويأتي بما لديه من الحجج والبراهين ويحشد من شاء من الحشود التي يتقوى بها حال دعواه، وأنه ينبغي للطرف الآخر أن يعطيه فرصة السماع؛ بل ويساعده بكل ما يستطيع حتى يبلغ مأمنه؛ لأن الغرض من المناظرات والحوار هو التوصل للحق واتباعه.

ثانيًا:

قال الله تعالى: ﴿فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُۥ ثُمَّ أَتَىٰ ۝٦٠ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ ۖ وَقَدْ خَابَ مَنِ ٱفْتَرَىٰ ۝٦١ فَتَنَٰزَعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَىٰ ۝٦٢ قَالُوٓا۟ إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ ۝٦٣ فَأَجْمِعُوا۟ كَيْدَكُمْ ثُمَّ ٱئْتُوا۟ صَفًّا ۚ وَقَدْ أَفْلَحَ ٱلْيَوْمَ مَنِ ٱسْتَعْلَىٰ ۝٦٤ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ۝٦٥﴾ [طٰه: ٦٠ ـ ٦٥].

المناظر في هذه الآيات لموسى عليه السلام: فرعون وما لديه من السحرة، والملاحظ أن الله عز وجل مكَّن فرعون من العيش، وأعطاه فرصة زمنية ليجمع السحرة ويغريهم بالمال والسلطان إذا نجحوا في هذه المباراة، رغم أن فرعون من أكفر خلق الله وأفسدهم وأشدهم عداوة للدين، مع علم الله الأزلي أنه لن يرجع للحق؛ فقد قال كما حكى الله

عنه: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى﴾ [القصص: ٣٨]، وقال: ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الشعراء: ٢٩]، وقال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾﴾ [النازعات: ٢٤]، وقال: ﴿يَٰقَوْمِ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَٰرُ تَجْرِى مِن تَحْتِىٓ ۖ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾﴾ [الزخرف: ٥١، ٥٢].

ومع كل هذا الكفر والطغيان الذي اتصف به فرعون أعطاه الله حق المناظرة والحوار مع نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الأنفال: ٤٢].

ثالثًا:

قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعام: ١] إلى نهاية الآيات الأخرى من سورة الأنعام، حيث اشتملت هذه السورة على المنهج الشرعي للحوار وبيان تصحيح المفاهيم ودحض شبه المبطلين وإعطائهم فرصًا للعودة للحق والتسليم للنتائج الإيجابية بعد قيام الحجج وإزالة الشبه عن المخالف، وتتجلى الآيات عن حلم الخالق سبحانه على هؤلاء المعاندين من خلال بيانه لتلكم الشبه والضلالات ودحضها بالحجج والبينات، وتمكينه سبحانه لهم بالبقاء أحياء حال حواراتهم ومناظراتهم لعلهم أن يراجعوا أنفسهم؛ فمن آمن فقد اهتدى ومن ضل فقد زاغ وغوى، وما ربك بظلام للعبيد[1].

---

(١) قال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨]: «وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله، ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة، فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه، فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم، =

رابعًا:

جاء في الصحيحين: «أن عَلِي بن أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بعثَ إلى رَسُولِ الله ﷺ مِنَ اليمن بذهيبة[١]. . فقسمها بين أربعة نفر. . فقال رجل من أصحابه: كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء [وفي رواية: يَا مُحَمَّدُ، اتَّقِ اللهَ وَاعْدِلْ]، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «**ألا تأمنوني وأنا أمين مَنْ في السماء يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً؟**»، قال: فقام رجل غائرُ العينين[٢] مُشْرِفُ[٣] الوجنتين، ناشزُ الجبهة، كثُّ اللحية، محلوقُ الرأس، مشمِّرُ الإزار[٤]، فقال: يا رسول الله اتق الله، قال: «**ويلك! أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله**»، ثمَّ ولَّى الرجل، قال خالد بن الوليد[٥]: يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال: «**لا، لعله أن يكون**

= وذلك يسير عليه غير عسير، وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة، فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر.
وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي عليه الحصر، وقمنا في نصرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه، وبلغت إليه طاقتنا، ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها علم أن مجالسة أهل البدع المضلة فيها من المفسدة أضعاف أضعاف ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرمات، ولا سيما لمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة، فإنه ربما يتفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقدح في قلبه، ما يصعب علاجه ويعسر دفعه، فيعمل بذلك مدة عمره ويلقى الله به معتقدًا أنه من الحق وهو الباطل وأنكر المنكر».اهـ [فتح القدير، للشوكاني (٢/ ١٨٥)].

(١) تصغير ذهبة.

(٢) عيناه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة.

(٣) بارز.

(٤) إزاره مرفوع عن كعبه.

(٥) وفي رواية أن القائل: عمر بن الخطاب كما في رواية البخاري [(٣/ ١٣٢١ رقم ٣٤١٤)] وفيها قال أبو سعيد الخدري: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسمًا أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: «**ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ قد خبتَ وخسرتَ إن لم أكن أعدل**»، فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه. وذكر بقية الحديث، قال الحافظ في الفتح (٦/ ٦١٨): «في هذه الرواية (فقال عمر: ائذن لي أضرب عنقه) لا ينافي قوله في تلك الرواية (فقال خالد) لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك»اهـ.

يصلي»، فقال خالد: وكم مِنْ مُصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، قال رسول الله ﷺ: «**إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم**»، ثم نظر إليه وهو مُقَفٍّ، فقال: «**إنه يخرج من ضِئْضِئِ**[(١)] **هذا قوم يتلون كتاب الله رطبًا لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**»[(٢)].

والشاهد: أن النبي ﷺ أخبر عن الرجل أنه من الخوارج حيث ذكر من أوصافهم فقال: «**إنه يخرج من ضِئْضِئِ هذا قوم يتلون كتاب الله رطبًا لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**».

ورغم هذه الأوصاف العظام التي في الخوارج ـ وهم فرقة باغية وضالة ـ إلا أنه عليه الصلاة والسلام لم يأمر بقتل هذا الرجل الذي هو رأسهم ولا بحبسه أو إجلائه؛ بل ترك له فرصة فقد يراجع نفسه[(٣)] ويرجع إلى الحق المبين، مع أنه اتهم رسول الله عليه الصلاة والسلام وعبر عما في نفسه بكلام جائر؛ حيث قال: «نحن أحق بهذا من هؤلاء [وفي رواية: يَا مُحَمَّدُ، اتَّقِ اللهَ وَاعْدِلْ][(٤)]».

---

(١) بضادين معجمتين مكسورتين بينهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي آخره تحتانية مهموزة.. [بمعنى النسل والعقب].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ إلى آخره (٦/ ٢٧٠٢ رقم ٦٩٩٥)]، ومسلم في صحيحه [كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٢/ ٧٤١ رقم ١٠٦٤)] كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري، وقوله: «**كما يمرق السهم من الرمية**» أي يخرجون خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى ولم يتعلق به شيء منه، والرمية هي الصيد المرمي [كذا في شرح مسلم للسيوطي (٣/١٥٣)] وهو كناية عن بُعْدِهم عن الدين ومروقهم منه بتضليل الأمة وتكفيرها، والله أعلم.

(٣) وهذا محتمل، ولا ينافي الجزم في كونه سيخرج من صلبه الخوارج، لأن إخبار النبي عليه الصلاة والسلام بخروجهم واقع لا محالة، إذ ذلك من قدر الله.

(٤) هذه الرواية أخرجها أبو نعيم في مستخرجه على صحيح الإمام مسلم [كتاب الزكاة، باب أصل الخوارج وصفاتهم (٣/ ١٢٨ رقم ٢٣٧٣)] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

خامسًا:

عن أسامة بن زيد ﷺ قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبَّحنا الحرقات[١] من جهينة، فأدركتُ رجلًا، فقال: لا إله إلا الله فطعنتُه، فوقع في نفسي من ذلك فذكرتُه للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**أقال: لا إله إلا الله وقتلتَه؟**».

قال: قلت: يا رسول الله، إنما **قالها خوفًا من السلاح**.

قال: «**أفلا شققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟**»، فما زال يكررها عليَّ حتى تمنيت أني أسلمتُ يومئذ»[٢].

والشاهد: حرمة التعجل في إصدار الحكم على المخالف ولزوم حمله على أحسن المحامل وإحسان الظن به حتى يتبين خلافه؛ فلو سأله وحاوره عن سبب قوله «لا إله إلا الله» أو رفع قضيته لرسول الله عليه الصلاة والسلام لكان أولى وأحرى لأسامة ﷺ.

سادسًا:

حسن ظنه وحواره ﷺ واعتذاره لحاطب بن أبي بلتعة الذي «كتب إلى قريش كتابًا يخبرهم بمسير رسول الله ﷺ إليهم، ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلًا على أن تُبلِّغه قريشًا»[٣].

فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فردَّ عليه بقوله: «**إنه قد شهد بدرًا؛ وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطَّلع**

---

(١) الحرقات موضع ببلاد جهينة.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (١/ ٩٦ رقم ٩٦)].

(٣) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٩٨).

على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم»[(١)]، وقد جاء أن النبي ﷺ سأل حاطبًا ليتبيَّن هل له من عذر أو دافع يخرجه من مأزق ما ظاهره الموالاة للأعداء التي قد يظنها البعض، فقال له: «**يا حاطب ما هذا؟**» قال: لا تعجل عليَّ يا رسول الله، اني كنت امرأً ملصقًا في قريش، وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي ﷺ: «**لقد صدقكم**»[(٢)].

فانظروا رحمكم الله إلى سعة صدر رسول الله عليه الصلاة والسلام وسماعه لحاطب الذي أتى بشيء قد يتبادر للبعض أنه ظاهر فيه ووالى الكافرين ـ وحاشاه رضي الله عنه ـ، وتأملوا إنصاف رسول الله عليه الصلاة والسلام ودفاعه عنه وحسن ظنِّه به، حتى أطفأ بذلك فتنة كادت أن تحلَّ بين حاطب والصحابة رضي الله عنهم.

سابعًا:

أخرج البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلًا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه؛ ما أكثر ما يؤتى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، وقول الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ (٣/ ١٠٩٥ رقم ٢٨٤٥) ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة (٤/ ١٩٤١ حديث رقم ٢٤٩٤) كلاهما من حديث علي.

(٢) هو جزء من الحديث السابق.

به! فقال النبي ﷺ: «**لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله**»(١).

والشاهد: أن رجلًا من الصحابة، قال في حمار رضي الله عنه بسبب معصية شرب الخمر: «اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به» فأنصفه رسول الله عليه الصلاة والسلام بذكر جانب الخير الذي فيه فقال: «**لا تلعنوه، فوالله ما علمت، إنه يحب الله ورسوله**»، وفيه دليل على أن المخالف مهما وقع في الخطأ أو المعصية فلا يحق لأحد أن يهدر إيجابياته الأخرى مهما كانت الأسباب، فإنه «من يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًّا يره».

ثامنًا:

الخوارج خرجوا على حكم الخليفة عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ونزعوا يد الطاعة واتهموا الخليفتين بأنهما فضلا الدنيا على الآخرة، وأنهما حكما بغير ما أنزل الله، فحرضوا عليهما الناس من الخاصة والعامة، فأما عثمان فقد أعطاهم فرصة واسعة للمناظرة والحوار حتى ضيقوا عليه الخناق وقرروا قتله.

ثبت عند الترمذي وغيره عن أبي عبد الرحمن السلمي رضي الله عنه قال: «لما حُصر عثمان أشرف عليهم فوق داره، ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن حراء لما انتفض، قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**اثبت حراء؛ فليس عليك إلا نبي أو صدّيق أو شهيدان؟**».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة، (٨/١٥٨ حديث رقم ٦٧٨٠)].

قالوا: نعم.

قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال في جيش العسرة: «**من ينفق نفقة متقبلة**»، والناس مجهدون يعسرون فجهزت ذلك الجيش؟

قالوا: نعم.

ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن رُومة لم يكن يشرب منها أحد إلا بثمن فابتعتُها فجعلتُها للغني والفقير وابن السبيل؟

قالوا: نعم.

وأشياء عدها»[(١)].

وقد تكررت الحوارات والمناظرات والرسل بين الخليفة عثمان وبين الخوارج دون أن تحقِّق نجاحًا في إخماد الفتنة، وفي يوم الخميس السابع عشر من شهر ذي الحجة سنة **٣٥** من الهجرة على المشهور ـ كما جاء في كتب السير والمغازي ـ حاول الصحابة إيصال الماء والطعام لبيت الخليفة لكونه كان صائمًا لكن أهل الفتنة منعوهم، واستمر الحال حتى يوم الجمعة، فشعر ﷺ بشدة الخطر فلبس السراويل على خلاف عادته، ووضع المصحف بين يديه، وأخذ يقرأ في كتاب الله، وبينما هو كذلك دخل علي الصحابة وأبناء الصحابة وطالبوه أن يأذن لهم بقتالهم والدفاع عنه، فأبى قائلًا لهم: على كل من له عليه حق أن يكفَّ يده، وأن ينطلق إلى منزله، وقال لغلمانه: من أغمد سيفه، فهو حرّ، فأعتق بذلك غلمانه، وقد جاءت الأنباء باقتراب الجيوش المدافعة عن الخليفة، فشعر أهل الفتنة بخطرها عليهم فاستعجلوا فدخلوا داره، وقام

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه [كتاب المناقب، باب ١٩ في مناقب عثمان بن عفان ﷺ، (٥/ ٦٢٥، حديث رقم ٣٦٩٩)].

عدو الله كنانة بن بشر فطعنه عدة طعنات وضربه عدة ضربات حتى قتل الخليفة من كثرة الإجهاز عليه ـ على المشهور من كتب التواريخ ـ، وفي بعضها: ثم تقدم عمرو بن الحمق، وطعنه في صدره تسع طعنات، وقال: هذه الثلاثة الأولى لله، وهذه الست لشيء في نفسي.

ولما تولى الخلافة علي بن أبي طالب ﷺ بعث لهم عبد الله بن عباس فناظرهم فرجع أكثرهم لصوابه وأصرَّ آخرون على بدعتهم وضلالهم وتحيزوا بحروراء، فقال علي بن أبي طالب لهم مقولته المشهورة: «**لكم عندي ثلاث خلال ما كنتم معنا: لن نمنعكم مساجد الله، ولا نمنعكم فيئًا ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا**»[(١)]، لكنهم غدروا فقتلوا عبد الله بن خباب بن الأرت، وبقروا بطن جاريته، فلم يقاتلهم علي بن أبي طالب واكتفى بمطالبتهم بالقتلة، فلم يحسنوا الرد وقالوا: «كلنا قتله»، فقال لهم: فاستسلموا نحكم عليكم، قالوا: لا، فسار إليهم فقاتلهم في وقعة النهروان.

والشاهد في هذا الباب: صبر الخليفتين على الخوارج وحوارهم ومناظرتهم وإعطاؤهم الفرصة الكافية قبل إصدار الأحكام عليهم وقبل مقاتلتهم؛ رغم أن الخليفة عثمان لم يقاتلهم حتى انتهى الأمر بأن قتلوه، وأما علي بن أبي طالب فقد بعث لهم ابن عباس ﷺ ليناظرهم، فرجع أكثرهم، وأما من لم يرجع منهم فقد أثبت له حق الأخوة والعيش تحت ضوابط لم يلتزموا بها، ولولا أنهم غدروا وأخلّوا بتلكم الضوابط لما قاتلهم، ورغم أنه قاتلهم إلا أنه كان رحيمًا بهم؛ حيث لم يعاملهم معاملة أهل الكفر والردّة.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه [ما ذكر في الخوارج، (١٥/٣٢٦، أثر رقم ٣٩٠٨٥)] كما أخرجه غيره.

قال ابن تيمية: «ومع هذا لم يسبِ لهم ذرية، ولا غنم لهم مالًا، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدّين؛ كمسيلمة الكذاب وأمثاله؛ بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج؛ مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد على عليّ ذلك»[(١)].

۞ أهم التقريرات والاستنتاجات المستفادة من الأدلة المتقدمة:

التقرير الأول:

أنه يلزم المناظر أو المحاور أن يكون ذا كفاءة علمية وأهلية راسخة، فلا يصلح أن يناظر صغار القوم كبارهم بقصد إسقاطهم أو ازدرائهم؛ لأن مثل ذلك خروج عن أصول الحوار وشروطه.

التقرير الثاني:

أن الحوار سنة كونية وشرعية، وهو حق لكل البشر المختلفين، وفي طليعتهم المسلمون من أهل السنة وغيرهم، ما لم يتحول المحاور أو المناظر إلى مجادِل معاند؛ فإن الحوار مرغوب والجدل ضلال مرفوض.

التقرير الثالث:

لزوم التواضع بالقول والفعل؛ مع الإصغاء وحسن الاستماع عند الحوار أو المناظرة.

التقرير الرابع:

لزوم الاتفاق على مرجعية الكتاب والسنة وفهم السلف عند الاختلاف مع مناقشة أصول المسائل قبل فروعها.

التقرير الخامس:

يلزم المخالف قبول الحق متى كانت حجة مخالفه صحيحة.

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة (٥/ ٢٤١).

قال ابن عقيل البغدادي: «وليقبل كلٌّ واحدٍ منهما من صاحبه الحجة؛ فإنه أنبل لقدره، وأعون على إدراك الحق وسلوك سبيل الصدق»(١).

التقرير السادس:

أن يكون رحيمًا بالمخالف مشفقًا عليه متفائلًا في عودته للحق، كما كان الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم كذلك؛ قال الله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٨].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: «وعلينا أن نترفق في دعوتنا المخالفين إليها وأن نكون مع قوله تبارك وتعالى دائمًا وأبدًا ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [النّحل: ١٢٥] وأحق من يكون باستعمالنا له أو معه هذه الحكمة هو من كان أشد خصومة لنا في مبدئنا، وفي عقيدتنا حتى لا نجمع بين ثقل دعوة الحق التي امتنَّ الله ﷻ بها علينا، وبين ثقل سوء أسلوب الدعوة إلى الله ﷻ، فأرجو من إخواننا جميعًا في كل بلاد الإسلام أن يتأدبوا بهذه الآداب الإسلامية، ثم أن يبتغوا من وراء ذلك وجه الله ﷻ، لا يريدون جزاء ولا شكورًا»(٢).

وقال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله: «هذا العصر عصر الرفق والصبر والحكمة، وليس عصر الشدة، الناس أكثرهم في جهل، في غفلة إيثار للدنيا، فلا بد من الصبر، ولا بد من الرفق حتى تصل الدعوة، وحتى يبلغ الناس وحتى يعلموا، ونسأل الله للجميع الهداية»(٣).

---

(١) ابن عقيل البغدادي، علم الجدل ص (١٤).
(٢) الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٩٠٠).
(٣) ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات (٨/ ٣٧٦).

التقرير السابع:

النزول على رأي العلماء المجتهدين دون غيرهم في خلافاتنا العارضة، مع إرساء مبدأ التعامل مع المخالف في حدود الشرع.

التقرير الثامن:

إعطاء المخالف فرصة زمنية كافية لمراجعة ما يقول ويعتقد، مع تمكينه من البحث في الحجج والسماع له حال حواره ومناظرته.

التقرير التاسع:

لزوم إيصال الحق للمخالف من غير تعصب أو تشنيع.

التقرير العاشر:

الصبر على أذى المخالف.

ولا يعني ما تقدم: ألا نصدر حكم التبديع على المبتدع المعاند للحق الرافض له بعد قيام الحجة عليه وزوال الشبهة عنه، وإنما المقصود: ألَّا يتعجل العالم بإنزال الأحكام على المخالف حتى يستفرغ كل ما لديه من الوسائل لهداية المخالف وإقناعه من خلال محاورته ومناظرته مع السعي لإصلاحه واستقامته ما استطاع إلى ذلك سبيلًا؛ عملًا بكتاب الله، وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام، واقتداء بحال سلف هذه الأمة.

وكل ما سبق يؤكد أن الحوار مشروع وحق لجميع إخواننا المسلمين باختلاف جماعتهم لبيان الحق الذي دلت عليه أدلة الكتاب والسنة، فمن أغلق باب الحوار والمناظرات فقد سعى للفرقة وشق الصف، وكان من الآمرين بالمنكر والناهين عن المعروف.

الطريقة الشرعية في نصح المخالف

ليس كل من خالفك من إخوانك فيما ترجح لديك يكون قد أخطأ؛ بل ربما أصاب، وأنت من أخطأ؛ لأن الترجيح من الأمور النسبية، وربما أتى بشيء يحتمل الخطأ والصواب أو بشيء يسع فيه الخلاف، وربما أنك اعتمدت على تخطئته بمجرد السماع دون التثبت، ونحوها من الأمور المحتملة.

۞ **ولذا يلزم الناقد معرفة توجيهين مهمين :**

التوجيه الأول :

ما يجب قبل النقد : وهو معرفة أمرين :

الأول : معرفة وقوع الداء المراد إزالته من المتشبث به.

فإذا اعتاد الشخص إنْ مَرِضَ ذهب إلى الطبيب ليشخص له الداء، فإن عُرِف الداء نظر أحسن الأدوية النافعة وأعطاها المريض، فعاد بإذن الله صحيحًا معافى، فكذلك من وقع في الخطأ أو المعصية في نظر الناصح فإنه يلزمه التيقن من وقوع الخطأ قبل البدء في النصيحة، على أن يلتمس للمخطئ العلل والأسباب والمعاذير في وقوع ذلك منه، إذ لا يسلم أحد من الوقوع في الخطأ أو المعصية،

وفي الحديث: «**والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم**»(١).

فوجود العيوب والأخطاء أمر مفروغ من وجوده في بني آدم، ولكن يبقى معرفة صحة وقوعه من المتهم بالخطأ وكيفية علاجه.

الثاني: قيام الحجة في كونه داءً.

فإن بعض الوعَّاظ والناصحين يتعجلون في نقد غيرهم بمجرد صدور ما ظاهره الخطأ دون تأمل في صحة كونه خطأً، أو دون النظر في قيام الحجة الشرعية في ذلك، فتجد نقد بعضهم في غير موضعه؛ إما لكونه ليس خطأً شرعًا، أو لكون المتكلم به أو العامل له متأولًا تأويلًا صحيحًا، أو أن له مسوغًا شرعيًّا، أو كون ما تكلم به أو عمل به من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف، فينقد غيره أو يناصحه في أمرٍ فيه سعة، ولا يعني هذا ترك النصيحة في الأمور المترجحة عند الناقد البصير؛ بل يجب النصح في ما يعتقد الناصح أنه يقربه إلى الله، ولكن بعلمٍ وإلا سكت بحلم، ليترك المجال لغيره من أهل العلم.

ولذلك يجب على الناقد: أن يعلم الحجة الشرعية في أنَّ ما صدر ـ ممن يحتاج إلى نصح ـ خطأٌ ينافي الشرع المطهر؛ بدليل أنه خالف أدلة الشرع، ثم إذا كان التعلق بمسألة علميةٍ لم يحوِ أصلها وفرعها لزمه تحرير المسألة قبل النقد والنصيحة، مع النظر فيما يعاب فيه المخالف وما لا يعاب فيه مما لا يسع المقام بسطه.

وحاصل ذلك: أنه يلزم الناصح عرض ما ظاهره الخطأ على

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة (٤/ ٢١٠٦ رقم ٢٧٤٩)] من حديث أبي هريرة.

الكتاب والسنة؛ ففيهما الدواء النافع لكل داء، وبهما يُعرف الحق من الباطل والصواب من الخطأ، فإن لم يجد نصًّا واضحًا في المسألة فليفتش في آثار الصحابة أو ليسأل أهل العلم ؛ فإن الله ﷻ قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣]، وفي الحديث: «**فإنما شفاء العِي[(١)] السؤال**»[(٢)].

التوجيه الثاني: ما يجب عند النقد والنصيحة :

إذا عرف الناصح الداء المراد إزالته من المتشبث به وقامت الحجة العلمية في كونه داءً يخالف الشريعة، لزم البدء بالنصيحة لكن يجب «على الداعية عند النصح أن يحسن إلى المنصوح، فيتلطف في بذلها غاية التلطف، ويحتمل أذى المنصوح ولئامته، ويعامله معاملة الطبيب المشفق على المريض المشبع مرضًا، وهو يحتمل سوء خلقه وشراسته ونفرته، ويتلطف في وصول الدواء إليه بكل ممكن فذا شأن الناصح»[(٣)].

وهذا يعني أن الناصح حال نصحه يحتاج إلى عدة أمور :

الأول: حسن الطرح مع حسن الظن.

بحيث يختلي المسلم بأخيه ويحسن أسلوب الطرح وينبهه على العيب أو يرشده بما هو أولى وأجدر به شرعًا بأسلوب مقبول سائغ التداول، حتى يتم المقصود الذي لأجله قام دافع النصح، فيحتال

---

(١) العِي: بكسر العين الجهل، والمعنى أن الجهل داء وشفاؤه السؤال والتعلم [انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (١/ ٣٦٧)].

(٢) أخرجه أبو داود في سننه [كتاب الطهارة، باب المجروح يتيمم، (١/ ٩٣ رقم ٣٣٦)] من حديث جابر.

(٣) ابن القيم، كتاب الروح (ص٢٥٧).

«على صرفه عما يهواه من القبيح بألطف حيلة وأجمل وسيلة»[١] بالحجة والبرهان، ولا يباشره بخطئه بقوله: لقد أخطأت أو زلَّت قدمك في كذا وكذا، أو وقعت في باطل أو معصية أو يا عاصي، أو يا فاسق، أو يا ضال ونحوها من الألفاظ الخشنة، ولكن يطرح ذلك بذكر ما في المنصوح من وجوه الخير، أو يبدأ النصح بذكر ما كان عليه السلف من الخير والتناصح ونحو ذلك، بحيث يجعل مقدمةً للنصح حتى لا يفاجأ المنصوح بعيبه وزلته فيقع فيما لا يحمد عقباه من ردة الفعل، فإن كان خطيبًا أو واعظًا فله أن ينصح دون أن يعين فيقول مثلًا: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا، أو يقولون كذا وكذا» كما فعل النبي ﷺ[٢]، ويطرح المسألة طرحًا علميًّا مبنيًّا على أدلة الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، فإذا كان الناصح من أصحاب الولاية أو

---

(١) السيد أحمد الهاشمي، جواهر الأدب (ص١٣).

(٢) ومن ذلك قوله ﷺ: «**ما بال أقوام يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة مرة**»، وقوله: «**ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم**»، ووعظ الناس بعد صلاة عشاء فقال: «**أما بعد، فما بال العامل نستعمله فيأتينا، فيقول هذا من عملكم وهذا أُهدي لي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يُهدى له أم لا؟**»، و«رأى نخامة في قبلة المسجد فأقبل على الناس، فقال: **ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه**»، وقوله: «**ما بال رجال يواصلون؟ إنكم لستم مثلي، أما والله لو تماد لي الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون تَعمقَهم**»، وقوله: «**ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»، ومرة «قام النبي ﷺ من العشي، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**أما بعد، فما بال أقوام إذا غزونا يتخلف أحدهم عنا له نبيب كنبيب التيس**»، و«صنع رسول الله ﷺ أمرًا فترخص فيه فبلغ ذلك ناسًا من أصحابه فكأنهم كرهوه وتنزهوا عنه، فبلغه ذلك فقام خطيبًا فقال: «**ما بال رجال بلغهم عني أمر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه، فوالله لأنا أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية**» وهذه الروايات كلها في الصحيحين أو أحدهما، وهناك أخرى كثيرة تدل على حسن الأداء في النصح دون تسمية المخطئ إلا مواضع قليلة لمصلحة راجحة ـ كما سيأتي قريبًا ـ.

القَدْر العلي فله أن يُعيِّن في المواضع التي يغلب فيها الظن المصلحة الراجحة فيذكر الأسماء بجرح مباشر ليردع المخطئ ويعيده إلى صوابه، بحسب معرفته بحال المنصوح ونفسيته ومشاعره وأحاسيسه ممن هم تحت يده كالأبناء والرعية، وكذا ممن يغلب عليهم تقبل النصح القاسي كالأتباع..

ومن ذلك قول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل: «**يا معاذ، أفتان أنت**»(١).

وقوله لأبي ذر: «**إنك امرؤ فيك جاهلية**»(٢).

لذا ينبغي للناصح أن ينوِّع في الطرح العلمي مع النقد حسب المصلحة والمفسدة بحيث لا يُغَلِّبُ جانبًا على جانب، فإذا أظهر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكا إمامه إذا طول (٢٤٩/١ رقم ٦٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء (٣٣٩/١ رقم ٤٦٥)] كلاهما من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري [واللفظ للبخاري] قال: أقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل، فوافق معاذًا يصلي فترك ناضحه، وأقبل إلى معاذ فقرأ بسورة البقرة أو النساء فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذًا نال منه، فأتى النبي ﷺ فشكا إليه معاذًا، فقال النبي ﷺ: «**يا معاذ أفتان أنت؟**» أو (فاتن) ثلاث مرات، «**فلولا صليت بسبح اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة**».

(٢) أي خصلة جاهلية، مع أن منزلة أبي ذر من الإيمان في الذروة العالية، وإنما وبَّخه بذلك على عظيم منزلته عنده تحذيرًا له عن معاودة مثل ذلك، لأنه وإن كان معذورًا بوجه من وجوه العذر، لكن وقوع ذلك من مثله يستعظم أكثر ممن هو دونه» [انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١/ ٨٥)]، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (١/ ٢٠ رقم ٣٠)]، ومسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (٣/ ١٢٨٢ رقم ١٦٦١)] كلاهما من حديث المعرور بن سويد قال: «لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك؟ فقال: إني سابيت رجلاً فعيَّرتُه بأمه، فقال لي النبي ﷺ: «**يا أبا ذر أعيرته بأمه؟! إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم**».

المنصوح التجاوب فاحمد الله واحمله على الظاهر وأحسن الظن به، ولا تقل: لعله خجل مني أو استحى، أو تظاهر لي بخلاف باطنه، فهذه ظنون لا يجوز للناصح أن يُغَلِّبها؛ فقد تكون وساوس شيطانية، وعليه أن يحمل المنصوح على الظاهر وعلى أحسن المحامل.

وقد أخرج البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب أنه قال: «فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ؛ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ»(١).

الثاني: التلطف في النصح.

وهو المقصود من قوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [النّحل: ١٢٥].

وفي الحديث: «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنْزَع من شيء إلا شانه**»(٢)، وقال ﷺ: «**إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»(٣)،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الشهادات، باب الشهداء العدول وقول الله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطّلاق: ٢] وَ ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٢] (٦/ ٥٤٦ حديث رقم ٢٦٤١)..

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق (٤/ ٢٠٠٤ رقم ٢٥٩٤)] من حديث عائشة.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الاستئذان، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (٥/ ٢٣٠٨ رقم ٥٩٠١)، ومسلم في صحيحه كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٤/ ١٧٠٦ رقم ٢١٦٥)] كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا: السام عليكم، ففهمتها، فقلت عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: «**مهلاً يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، فقلت: يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «**فقد قلت وعليكم**».

وقال ﷺ: «**إن الله رفيق يحب الرفق، ويُعطي على الرفق ما لا يُعطي على العنف، وما لا يُعطي على ما سواه**»(١)، وقد قيل: «العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل دليله، والعمل قيّمه، والرفق والده، واللين أخوه، والصبر أمير جنوده»(٢).

فعلى الناصح أن يتفطن لمثل هذا المقام، فبه أدَّبَ الله نبيه موسى وهارون عليهما السلام لما أرسلهما إلى فرعون، فقال لهما: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: ٤٤]، رغم علم الله الأزلي أن فرعون لن يفيده نصح الناصحين ولا وعظ الواعظين، ولكن لمَّا كان المقام تربويًّا أوجب الله على نفسه إرشاد عباده إلى مقوِّمات النصح، ومن ذلك التلطف حال النصيحة.

قال معلى بن أيوب: «بينما الرشيد هارون يطوف بالبيت إذ عرض له رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إني أريد أن أكلمك بكلام فيه غلظة فاحتمله لي، فقال: لا ولا كرامة؛ قد بعث الله من هو خيرٌ منك إلى من هو شرٌّ مني فأمره أن يقول له قَوْلًا لَّيِّنًا»(٣).

قال ابن القيم رحمه الله: «فليس للقلب أنفع من معاملة الناس باللطف، فإن معاملة الناس بذلك: إما أجنبي فتكسب مودته ومحبته، وإما صاحب وحبيب فتستديم صحبته ومودته، وإما عدو ومبغض فتطفئ بلطفك جمرته وتستكفي شره»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق (٤/ ٢٠٠٣ رقم ٢٥٩٣)] من حديث عائشة.

(٢) بنحوه في: نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ لمحمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي (٣/ ١٨٦).

(٣) الدينوري، المجالسة وجواهر العلم (٣/ ٣٦٤).

(٤) ابن القيم، مدارج السالكين (٢/ ٥١١).

ولنا في رسول الله عليه الصلاة والسلام أسوة حسنة؛ فقددخل أعرابي المسجد والنبي ﷺ جالس، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه[١]، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تزرموه**[٢]، **دعوه**»، فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه، فقال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله ﷻ والصلاة وقراءة القرآن**»، ثم أمر رسول الله عليه الصلاة والسلام رجلًا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنَّه[٣][٤].

وفي رواية: أن النبي ﷺ قال: «**أهريقوا عليه سجلاً من ماء أو دلوًا من ماء**»، ثم قال: «**إنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين**»[٥].

وهذا الصنيع من رسول الله عليه الصلاة والسلام يرشدنا إلى أنه يجب علينا أن نتعامل مع الآخرين كل حسب طبعه ومشاعره وميوله ورغباته في حدود الشرع، وهذا ما يؤكده بقوله: «**الناس معادن كمعادن الفضة والذهب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنودٌ مجندةٌ، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف**»[٦].

---

(١) بمعنى اكفف عن هذا الفعل.

(٢) لا تقطعوا عليه بوله.

(٣) أي صبه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله (٥/ ٢٢٤٢ رقم ٥٦٧٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها (١/ ٢٣٦ رقم ٢٨٥)].

(٥) أخرجه الترمذي في سننه [أبواب الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض(١/ ٢٧٥ رقم ١٤٧)]، وسكت عنه، وأصله في الصحيح.

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (١٦/ ٥٦٠ حديث رقم ١٠٩٥٦). وأصله في الصحيحين، ولفظ مسلم بنحو حديث الباب.

وقال رسول ﷺ: «**إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب**»(١).

وقد روى البخاري تعليقًا عن علي بن أبي طالب أنه قال: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»(٢).

وتأملوا معي قول رسول الله عليه الصلاة والسلام يوم الفتح وهو يقول: «**من دخل دَارَ أبي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ**»(٣).

والسؤال: ما هي الميزة التي تميز بها أبو سفيان على غيره من الصحابة حتى يخصصه رسول الله عليه الصلاة والسلام بهذا التخصيص وهو من مسلمة الفتح رضي الله عنه، وهناك من هو أولى بهذا الفضل والميزة؟

فالجواب: أن العباس قال: «يا رسول الله؛ إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئًا»(٤) فقال مقولته السابقة.

فأنزلوا الناس منازلهم، ونوِّعوا في أسلوب النصح والنقد حسب طبائع وميول وبيئات المجتمع.

ومن كان ذا مال فليبذل منه ما استطاع لتأليف الناس؛ فإن

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة [باب في القدر (٢/ ٦٣٤ حديث رقم ٤٦٩٣)، وفي سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة (٥/ ٢٠٤ حديث رقم ٢٩٥٥)].

(٢) صحيح البخاري [كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا (١/ ١٣٢ حديث رقم ١٢٧)]. وهذا أثر ضعيف، لكن ثبت ما أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١١) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا، قال: «ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة».

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/ ٢٩٩ حديث رقم ٧٩٢٢).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه [كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في خَبر مكة (٣/ ١٦٢ حديث رقم ٣٠٢١)].

رسول الله ﷺ «كان يتألف الناس من مال الغنائم والفيء، ويعطي ناسًا دون ناس، ويدفع بالتي هي أحسن، ويصبر على أذى المنافقين ومن في قلبه مرض ويقول: «**يسِّروا ولا تعسِّروا وبشِّروا ولا تنفروا**»[(١)]، ويقول: «**لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه**»[(٢)]، يعني الصحبة الظاهرة بين المؤمن والمنافق بسبب الجوار ونحوه.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «إن علينا أن نستعمل في دعوتنا إلى الله ﷻ الرفق واللين ما أمكن ذلك؛ لأن النبي ﷺ قال: «**يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على سواه**» [أخرجه مسلم][(٣)]، وقد امتن الله ﷻ على نبيه ﷺ حيث جعله لينًا لعباد الله، فقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٩].

وقس أنت الناس بنفسك، لو أن رجلًا خاطبك في أمر من الأمور بعنف، لرأيت من نفسك داعيًا يدعوك إلى أن تقابله بمثل ما تصرف به معك، ولألقى الشيطان في قلبك أن هذا الرجل لا يريد النصح وإنما يريد الانتقاد، والإنسان إذا شعر بأن من خاطبه يريد الانتقاد فإنه لن ينصاع إلى توجيهه، ولا دعوته، لكن إذا جاء وتكلم مع الشخص بالرفق واللين وقال له: إن هذا أمر لا يصلح، ثم إذا سدَّ عليه الباب الحرام، فتح بابًا آخر حلالًا، حتى ييسر عليه، لحصل بذلك على خير كثير»[(٤)].

---

(١) متفق عليه.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم (١٥/١٠٨). وحديث: «**لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أصحابه**» متفق عليه من حديث جابر.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق (٤/٢٠٠٣ رقم ٢٥٩٣)].

(٤) ابن عثيمين، الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (ص٥٣، ٥٤).

الثالث : الصبر على الأذى.

وهو أرفع المقامات التي يجب على الدعاة فعله، وبه يتبين قوة إيمان الداعية من ضعفه؛ لأنه صبر على أذى الغير، وعفا عن لئامته وأذاه وظلمه بقصد هدايته، إذ هو مقام الأنبياء والمرسلين الذين ظُلِمُوا و«ابتلوا به من دعوة الناس ومعالجتهم وتغيير ما كانوا عليه من العادات»[(١)]، ولا شك أن «العفو عن الظلم أفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة، يبلغ الرجل بها ما لا يبلغه بالصيام والقيام، قال تعالى : ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾ [آل عِمرَان: ١٣٤].

وقال تعالى : ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٠﴾ [الشّورىٰ: ٤٠].

وقال تعالى :﴿إِن تُبۡدُواْ خَيۡرًا أَوۡ تُخۡفُوهُ أَوۡ تَعۡفُواْ عَن سُوٓءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًا ١٤٩﴾ [النِّسَاء: ١٤٩].

وقال تعالى : ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ١٢٦﴾ [النّحل: ١٢٦]»[(٢)].

قال الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: «الصبر من معالم العظمة المحمودة وشارات الكمال العالي ودلائل التحكم في النفس وهواها، وهو عنصر من عناصر الرجولة الناضجة.

فأثقال الحياة وأعباؤها لا يطيقها الضعاف المهازيل، والحياة لا ينهض بأعبائها ورسالتها إلا الأكفاء الصبَّارون، وقد استحقت فئة من بني

---

(١) ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول (٢/ ٤٣٦).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٣٥).

إسرائيل الإمامة والريادة بصبرهم وحسن بلائهم: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السَّجدَة: ٢٤]»[(١)].

وقد ضرب النبي ﷺ أروع الأمثلة في الصبر على الأذى، ومن ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟، قال: «**لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب[(٢)] فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم عليَّ، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئتَ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين[(٣)]؟**» فقال النبي ﷺ: «**بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا**»[(٤)].

الرابع: أن نصيحة السر أزين وأوقع، ونصيحة الجهر أهتك وأعير.

---

(١) صالح بن عبد الله بن حميد، القدوة مبادئ ونماذج (ص١٢ ـ ١٣).

(٢) قرن الثعالب: هو قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، وهو على مرحلتين من مكة، وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير. [انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٢/ ١٥٥)].

(٣) هما بفتح الهمزة وبالخاء والشين المعجمتين، وهما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذي يقابله. [انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٢/ ١٥٥)].

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه (٣/ ١١٨٠ رقم ٣٠٥٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (٣/ ١٤٢٠ رقم ١٧٩٥)].

وقد «كان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الوجه ويحبون أن يكون سرًّا فيما بين الآمر والمأمور، فإن هذا من علامات النصح، فإن الناصح ليس له غرض في إشاعة عيوب من ينصح له، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها»[١].

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ : «من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه، ومن وعظ أخاه علانيةً فقد فضحه وشانه»[٢].

وأنشد يومًا فقال :

تَعَمَّدني بِنُصحكَ في انفرادٍ ... وجَنبني النصيحةَ في الجماعهْ
فإنَّ النصحَ بين الناسِ نوعٌ ... من التوبيخِ لا أرضى استماعهْ
فإنْ خَالفتني وعصيتَ قولي[٣] ... فلا تَجزعْ إذا لم تُعطَ طَاعهْ

قال بعضهم : «مَنْ وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فإنما وَبَّخَه»[٤].

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ : «المؤمن يستر ويعظ وينصح، والفاجر يهتك ويعيِّر ويفشي»[٥].

وسئل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «إن كنت فاعلًا ولابد ففيما بينك وبينه»[٦].

---

(١) ابن رجب، الفرق بين النصيحة والتعيير (ص٢٨).
(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين (٢/ ١٨٢).
(٣) وفي لفظ: «فعصيت أمري».
(٤) ابن الجوزي، صفة الصفوة، (٤/ ٢٧٣)، وأبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩/ ١٤٠)، وروي بنحوه عن أم الدرداء كما رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ١١٢)، وعن عمر بن عبد العزيز كما في كتاب القناعة والتعفف لابن أبي الدنيا (ص٦٤).
(٥) أبو نعيم، حلية الأولياء (٨/ ٩٥).
(٦) ابن رجب، العلوم والحكم(ص٨٣).

لماذا؟

الجواب : لأن النفوس مجبولة على حب الصفاء، ولا ترغب في العيب والنقائص، وخصوصًا أن يُشْهِرَها الناس على الملأ بقصد النصيحة؛ لأنها صارت في حق المنصوح حينئذٍ فضيحةً مشهورةً يتناقلها القاصي والداني، وقد «قيل لمسعر: أتحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: «إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم، وإن قَرَعَني بين الملأ فلا»[(١)]، «وقد صدق؛ فإن النصح على الملأ فضيحة، والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظل ستره، فيوقفه على ذنوبه سرًّا، وقد يدفع كتاب عمله مختومًا إلى الملائكة الذين يحفون به إلى الجنة، فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختومًا ليقرأه، وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الأشهاد، وتستنطق جوارحهم بفضائحهم، فيزدادون بذلك خزيًا وافتضاحًا[(٢)]، وقد أحسن من قال:

لا تَلْتَمِسْ مِنْ مساويْ الناسِ مُسْتَتِرًا ... فيكشفِ الله سِتْرًا عن مساويكا
واذكرْ محاسنَ ما فيهم إذا ذُكِرُوا ... ولا تَعِبْ أحدًا منهمْ بما فيكا

أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن أبي بكر الصديق أنه قال: «لو لم أجد للسارق والزاني وشارب الخمر إلا ثوبي لأحببت أن أستره عليه»[(٣)].

الخامس: أن يحذر الناقد عالمًا كان أو طالب علم من تشجيع الناشئة على التشهير بمثالب وزلات العلماء والدعاة.

وذلك أن هؤلاء الناشئة يغلب عليهم الجهل أو التكثر أو حب

(١) الغزالي، إحياء علوم الدين (٢/ ١٨٢).
(٢) المصدر السابق (٢/ ١٨٢).
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ٢٢٧ رقم ١٨٩٣١).

الظهور، أو أنهم أداة مسيَّرة بأيادٍ خفية، أو أنهم لم يرتضوا طريقة علماء أهل السنة والأثر ـ لضعف إيمانهم، وقلة بصائرهم، أو لكونهم ارتضوا فكرةً استأنست بها نفوسهم، وشغفت بها قلوبهم، فاعتقدوا صحتها؛ لكونها صادفت ذهنًا خاليًا، وقلبًا صافيًا فَعَلِقَتْ به حتى حملهم واقعهم على ردِّ ما خالف هواهم كما قال القديم:

عرفتُ هواها قَبلَ أنْ أَعرفَ الهوى فصادفَ قَلْبًا خاليًا فَتَمَكَّنا

قال الشيخ صالح بن سعد السحيمي: «وأحب من طلاب العلم أن ينتبهوا إلى مَن قد يندس بينهم مِن أدعياء العلم، وأدعياء الحق، وهم مندسون في صفوف طلاب العلم، ولا أدل على ذلك مِن نقلهم الأخبار على عواهنها، دون تمييز، ودون تحقيق، ودون رجوع إلى طلاب العلم أو إلى العلماء في فهم النصوص الشرعية؛ بل هو نفسه يبني ويحكم كما يريد؛ لأنه يزعم أنه وصل إلى ما لم يصل إليه غيره، وأنه هو عالم دهره، ووحيد عصره»(١).

ومتى استحكم صغار القوم بألفاظهم القبيحة على كبارهم من أهل العلم والفضل وسعوا في تضليلهم وتحذير الناس منهم ونقل الأخبار الكاذبة، وجعلوا أنفسهم في مراتب العلماء في فهم النصوص وقضايا الأمة، ظهرت المفاسد وعمَّت البلوى التي يجمهر شررها في أوساط أبناء الأمة الإسلامية، وحينها يُطعنُ في الشهود أئمة الدين، ليكون سُبْلَةً للطعن في الدين، وهذه طريقة المبتدعة وأهل الأهواء؛ لتتأخر الأمة الإسلامية ردحًا من الزمن عن تحقيق وحدة صفها، ونصرة دينها الإسلامي الحنيف، ولإبعاد المسلمين عن علمائهم حفظة الشريعة.

(١) صالح السحيمي، محاضرة مسجلة بعنوان: «تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسرَاء: ٣٦]».

والأصل : متى تبين للأمة الإسلامية الرجل العالم العامل الذي ينصر مذهب السلف ويَذُبُّ عنه ويحارب أهل البدع والأهواء لزم عامة الناس ألا ينتقصوه لزلةٍ زلها أو غلطٍ وقع فيه أو قولٍ تأوَّله، طالما ظاهره الحق والمدافعة عنه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ : «من قواعد الشرع والحكمة أيضًا أن من كثرت حسناته وعظمت وكان له في الإسلام تأثير ظاهر، فإنه يحتمل له ما لا يحتمل لغيره، ويعفى عنه ما لا يعفى عن غيره؛ فإن المعصية خبث، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث، بخلاف الماء القليل فإنه لا يحمل أدنى خبث»(١).

قال الذهبي : «ولو أنّا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفورًا له قمنا عليه وبدَّعناه وهجرناه لما سلم معنا لا ابن نصر ولا ابن مندة ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة»(٢).

وقال أيضًا في تعليقه على اختلاف الناس في أبي حامد الغزالي بين مادح وذام: «ما زال العلماء يختلفون ويتكلم العالم في العالم باجتهاده، وكل منهم معذور مأجور، ومن عاند أو خرق الإجماع فهو مأزور، وإلى الله ترجع الأمور»(٣).

وقال سعيد بن المسيب: «ليس من شريفٍ، ولا عالمٍ، ولا ذي

(١) ابن القيم، مفتاح دار السعادة (١/ ١٧٦).
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٠).
(٣) الذهبي، المصدر السابق (١٩/ ٣٢٢).

فضل غير الأنبياء إلا وفيه عيب، ولكن من الناس من لا ينبغي أن تذكر عيوبه؛ فمتى كان فضله أكثر من نقصه وهب نقصه لفضله»[(١)].

وقد أحسن من قال :

وإذا الحبيب أتى بذنب واحدٍ جاءت محاسنه بألف شفيعِ

ويستثنى من ذلك أننا لا نوافق من وقع في زلةٍ أو خطأ أو بدعة مهما بلغ علمه، حتى وإن كان من أجل علمائنا، إلا أننا نناصحه بالحسنى على علم وبصيرة، ملتزمين الأدب، معترفين بالتقصير أمام من علا فضله وشرف قدره.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ : «إن الكبير من أئمة العلم، إذا كَثُرَ صوابُه وعُلِمَ تحرِّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرِف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زَلَلُه ولا نُضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»[(٢)].

ولا نشهد لمخطئ منهم بنار، ونرجو لهم التوبة والغفران، ونحب أن يعودوا إلى الصواب وأن يُحَكِّمُوا الكتاب والسنة في عامة أمورهم.

(١) الخطيب، الكفاية في علم الرواية (ص٧٩).
(٢) الذهبي، سِير أعلام النبلاء (٥/ ٢٧١).

صفات العالم الرباني المؤثر

يجب على العاملين في الحقل الدعوي أن يدركوا صفات معلم الناس الخير؛ وهي كثيرة، ويتلخص أهمها في الآتي :

الصفة الأولى : الإخلاص.

وهو المقصود من قوله تعالى : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البَيِّنَة: ٥].

بحيث يتخلص الداعية في أعماله عن ملاحظة المخلوقين، ومن كل شائبة، فـ «ما كان لله بقي واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل» كما قال الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال تعالى: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥۚ وَٱلَّذِينَ يَمۡكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٞۖ وَمَكۡرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ١٠﴾ [فَاطِر: ١٠].

الصفة الثانية : العلم والعمل به.

العلم هو الحجة الدامغة للجهل، ومن كانت لديه الحجة وأحسن استعمالها بموجب ما كلفه الله به فسيغلب غيره، لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

قال الله تعالى: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٠٨﴾ [يُوسُف: ١٠٨].

قال ابن سيرين : «إن قومًا تركوا العلم واتخذوا محاريب فصلّوا وصاموا بغير علم، والله ما عمل أحد بغير علم إلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح»(١).

ويُحكى عن لقمان أنه قال : جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك، فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الأرض بماء السماء(٢).

فلا يحل لداعية أو عالم أن يحمل الناس على مذهبه وقوله ورأيه، وإنما يحملهم على العلم القائم على الكتاب والسنة، فإن حمَلَهم على مذهبه ورأيه فإنه لم يعمل بالعلم، وهذا باب غفل عنه كثير من المختلفين.

قال الله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢﴾ [الصَّف: ٢].

وقد أحسن من قال :

لم نُؤتَ مِن جَهلٍ وَلَكِنَّنَا نَستُرُ وَجهَ العِلمِ بِالجَهلِ
نَكرَهُ أَن نَلحَنَ في قَولِنَا وَلا نُبَالي اللَّحنَ في الفِعلِ

الصفة الثالثة : الخوف والورع.

الخوف والورع صفتان متلازمتان، يجب وجودهما معًا في كل داعية، وهما من شروط علماء الجرح والتعديل في المجرح؛ حيث يلزمه قبل أن ينقد غيره أو يجرحه أن يكون متورعًا حال نقده، فقد تورع علماء عن تجريح آخرين ممن يستحق الجرح، وتركوه لمن يرونه

(١) ابن رجب، لطائف المعارف (ص١١٧).

(٢) الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستظرف (١/ ٥٠).

أعلم وأورع منهم، خوفًا من الظلم، وتورعًا من الزلة، لأن الحكم على الآخرين باب عظيم من أبواب الفتيا والقضاء اللذين كان السلف يتورعون عنهما.

ولذلك فالجرح : يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى وحب الظهور والانتقام والتشفي.

وقد اشترط العلماء في الرجل العالم الذي له حق التجريح أربعة شروط :

الأول : أن يكون الرجل ثقة في نفسه غير مجروح العدالة، فإن كان مجروحًا فلا يعتدُّ بقوله.

والثاني: أن يكون عالمًا تقيًّا ورعًا، فلا يجرح لهوى أو حسد أو غرض دنيوي.

والثالث : أن يكون عارفًا بأسباب ودواعي التجريح.

والرابع : ألا يعرف بالتعصب المذهبي.

فإذا اتفقت هذه الشروط كلها في الشخص حُقَّ له أن يكون مجرحًا إن تصدر هذا الفن وشهد له بذلك، لأن مثله سوف يتصف بالعدل والأمانة، وأما غيره فلا يحل له أن يخوض في مسالك كهذه؛ بل يترك ذلك لأهل الشأن والبصيرة؛ فهم أعرف بحال ومصلحة الأمة، وأن ينكبَّ على طلب العلم على أيدي علماء موثوقين، فإن أوقاتًا عديدة تضيع على شباب الإسلام في الخوض فيما لا يعنيهم وفيما لم يُكلفوا به شرعًا.

ولا يعني هذا ألا يُحَذِّر طلاب العلم والعوام المثقفون من الذين

عرفت أصولهم بالبدعة كالرافضة والمرجئة والخوارج والصوفية والفلاسفة وأصحاب المذاهب الهدامة الأخرى، لأن هؤلاء مكشوف أمرهم، ومعروف خطرهم على الأمة وعقيدتها، فلا يحتاج مثل ذلك إلى مزيد علم، إذ صارت هذه الطوائف وأشباهها محاربة لله ولرسوله جهارًا نهارًا، ولأن أصولهم قامت على معارضة الدين ومحاربته، وهذا معروف لدى كثير من العوام المثقف فضلًا عن صغار طلاب العلم، فلزم الجميع التحذير متى دعت الحاجة لذلك، وإن لم تنطبق في حقهم شروط الجرح المتقدم ذكرها.

الصفة الرابعة: الحلم والأناة.

وهاتان صفتان مطلوبتان في العلماء والدعاة وطلاب العلم، فإن المتعجِّل في الأمور لا يحسن توجيه غيره.

قال الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: «ومن يرزق الحلم ترقى في درجاته، فيصل من قطعه، ويعفو عمن ظلمه، ويحسن إلى من أساء إليه. ويخطئ من يظن أن الحلم عجز، وأن العفو ضعف، وأن الإعراض عن الجهل خوف وخور، ولا يقول ذلك إلا من تأخذه العزة بالإثم، وهو خلق ذميم، يتنافى مع الحلم كما ترى»[(١)].

وفي صحيح مسلم يقول النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ لأشج عبد القيس: «**إن فيك خصلتين يحبهما الله، الحلم والأناة**»[(٢)].

(١) صالح بن عبد الله بن حميد، مفهوم الحكمة في الدعوة (ص١١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه (١/ ٤٨ رقم ١٧)].

فالحلم والأناة صفة العقلاء الذين يمعنون في الأمور قبل الخوض فيها.

قال الشافعي : «استخرت الله في الرد على مالك سنة»[(١)].

تـأنَّ ولا تـعـجـلْ بـلـومِـكَ صـاحـبًـا لـعـلَّ لـه عـذرًا وأنـت تـلـومُ

الصفة الخامسة : الإنصاف.

الإنصاف في زماننا عزيز؛ لأن الأنفس أحضرت الشح عند النقد والخصام، وقلَّ من ينصف في الأمور.

قال الله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ﴾ [النِّسَاء: ١٣٥].

فعلى الداعية أن ينصف غيره إذا نقده، فلا يبالغ في النقد وتحجيم القضايا؛ بل يلزمه التوسط والاعتدال في الأمور كلِّها.

قال الشيخ ربيع المدخلي : «فإننا معشر السلفيين ندين الله بالتوسط والاعتدال في الأمور كلِّها في العقائد والعبادات والأخلاق والمناهج»[(٢)].

وقد ضرب النبي عليه الصلاة والسلام أروع الأمثلة في الإنصاف:

---

(١) ابن حجر، توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس (ص١٤٧)، قال البيهقي ـ كما في توالي التأسيس ص١٤٧ ـ: «إن الشافعي إنما وضع الكتب على مالك (أي في الرد على مالك) لأنه بلغه أن بالأندلس قلنسوة لمالك يُستسقى بها. وكان يقال لهم: «قال رسول الله». فيقولون: «قال مالك». فقال الشافعي: «إن مالكًا بَشَرٌ يخطئ»، فدعاه ذلك إلى تصنيف الكتاب في اختلافه معه».

(٢) ربيع المدخلي، كلمة مفرغة من شريط صوتي بعنوان «وسطية الإسلام» ألقاها بتاريخ ٢٦/محرَّم/ ١٤٢٦هـ.

ومن ذلك إنصافه ﷺ واعتذاره لحاطب بن أبي بلتعة الذي «كتب إلى قريش كتابًا يخبرهم بمسير رسول الله ﷺ إليهم، ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلًا على أن تُبلِّغه قريشًا»(١).

فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فرد عليه بقوله: «**إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»(٢)، وقد جاء أن النبي ﷺ سأل حاطبًا ليتبين هل له من عذر أو دافع يخرجه من مأزق ما ظاهره الموالاة للأعداء التي قد يظنها البعض، وهذا من إنصافه عليه الصلاة والسلام، فقال له: «**يا حاطب، ما هذا؟**» قال: لا تعجل عليَّ يا رسول الله، إني كنت امرأً ملصقًا في قريش، وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي ﷺ: «**لقد صدقكم**»(٣).

الصفة السادسة: حسن الخلق.

وهي «صفة سيد المرسلين وأفضل أعمال الصدِّيقين وهو على التحقيق شطر الدين وثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعبدين»(٤).

---

(١) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، وقول الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١] (٣/ ١٠٩٥ رقم ٢٨٤٥) ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر ﷺ وقصة حاطب بن أبي بلتعة (٤/ ١٩٤١ رقم ٢٤٩٤)] كلاهما من حديث علي.

(٣) هو جزء من الحديث السابق.

(٤) الغزالي، إحياء علوم الدين (٣/ ٤٩).

وبها تميز أهل السنة حتى سطروها في كتب العقائد كما فعل ابن تيمية في «العقيدة الواسطية».

وقد أحسن من قال :

أحبُّ مكارم الأخلاق جهدي ... وأكره أن أعيب وأن أُعابا
وأصفح عن سباب الناس حلمًا ... وشر الناس من يهوى السبابا
ومن هاب الرجال تهيَّبوه ... ومن حقر الرجال فلن يُهابا

فلن ينجح الداعية في نقده ودعوته إلا بإقامة الأخلاق الفاضلة ونشرها بين المجتمعات الإسلامية، لأنها من متممات الدين ومحاسنه التي شرعها الله وحثَّ عليها في كتابه الكريم وسنة نبيه ﷺ.

لذا يقول ﷺ : «**إنّما بعثتُ لأتمّم صالحَ الأخلاق**»(١).

وقال النبي ﷺ: «**إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسطُ الوجه وحسن الخلق**»(٢).

وقد أحسن من قال :

كلُّ الأمورِ تَزُولُ عنكَ وتنقضيْ ... إلا الثناءُ فإنَّهُ لكَ باقيْ
لو أنني خُيِّرتُ كلَّ فضيلةٍ ... ما اخترتُ غيرَ مكارم الأخلاقِ

يقول الشيخ عبد الله بن محمد المعتاز : «أين الأخلاق والآداب التي يجب أن يتصف بها الداعية إلى الله، ونحن نرى بعضهم سيئ الخلق عنيفًا فظًّا غليظ القلب، ألم يقتد هؤلاء بالرسول عليه الصلاة والسلام الذي قال الله تعالى فيه : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]

(١) أخرجه أحمد في مسنده [مسند أبي هريرة (٢/ ٣٨١ رقم ٨٩٣٩)]، والحديث صحيح.
(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده [مسند أبي هريرة، حديث شهر بن حوشب عن أبي هريرة (١١/ ٤٢٨ رقم ٦٥٥٠)]، والحديث حسن لغيره إن شاء الله.

ولما سمع رسول الله عليه الصلاة والسلام رجلًا يؤنِّب أخًا له على الحياء، قال: «**دعه فإن الحياء من الإيمان**»[(١)]، إن بعض الطلبة يتعلمون من عالم ويتخرجون عليه وينتفعون من علمه ثم يقلبون عليه ظهر المجن، فيكيلون ضده التهم ويغتابونه ويسبُّونه، ويتلقطون أخطاءه، ويشيعونها ويعظمونها، ويقفون مع خصومه»[(٢)].

الصفة السابعة: الحكمة.

وهي الإصابة في القول والفعل، أو هي وضع الشيء في موضعه، ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البَقَرَة: ٢٦٩].

وقد اتصف بها العلماء الربانيون، وغابت عن بعض الدعاة ممن لا يعرف إلا لغة العنف والقسوة على المخالف.

لذا يجب على العلماء والدعاة إلى الله أن يَعُوا حقيقة الحكمة ومفهومها وكيفية مخاطبة المجتمعات على اختلاف مشاربهم وثقافاتهم، وأن يزِنوا كلماتهم بميزان الحاجة الشرعية، وأن تكون التوجيهات والنصائح حسب مقتضى الحكمة.

فإن من أهم مقتضاها في هذا الباب: أن يعوا أن الكلمة التي تصدر منهم قد تبلغ مشارق الأرض ومغاربها في دقائق معدودة نظرًا لتنوع وكثرة وسائل الاتصال في العصر الحديث، مما يقتضي التروي والتثبت قبل النقد حتى لا تصد بعض كلماتهم الناس عن الخير، وقد ثبت في الحديث: «**إياك وما يُعتذر منه**»[(٣)].

---

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر.

(٢) المعتاز، الدعوة إلى الجماعة والائتلاف والنهي عن التفرق والاختلاف (ص٦٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، جد إسماعيل الأنصاري (٤/ ٩٤ حديث رقم ٢٢٤٩)، كما أخرجه غيره، وقد حسَّنه ابن حجر والألباني وغيرهما.

فقد يكون الداعية المجروح ـ ظلمًا ـ : قائمًا بالسنة في غالب أمره في بلاد الكفر أو البلدان التي انتشرت فيها البدع والضلالات وأهل السنة فيها قليل فيؤدي هذا النقد إلى صرف الناس عن الانتفاع منه، وربما أدى ذلك لإقبالهم على أهل البدع والضلال، وهذا إفساد عريض وصد عن سبيل الله، وحنانيك بعض الشر أهون من بعض.

وقد قيل: من عرف بالحكمة لاحظته العيون بالوقار.

هذه أهم الصفات التي لا بد من توفرها في الداعية وخصوصًا حال معاملته للمخالف.

مسألتان مهمتان

هناك مسألتان مهمتان تجاوزهما البعض بسبب خلافات العصر، ومردُّها سوء الظن والأفهام الرديئة والبعد عن تطبيق منهج الشرع في المخالفين، ويجدر بنا أن نشير إليهما :

الأولى: ظن بعضهم أن كبار العلماء لا يفقهون الواقع، ولا يدركون ما يدور حولهم، وأنهم مجرد علماء أحكام فقهية فرعية لا يدركون السياسات ومصالح العباد، وأن علمهم لا يؤهلهم لمعالجة قضايا الأمة.

وهذه تهمة الضعفاء ممن غابت بصيرتهم وتاهت سريرتهم، حتى اتهموا علماءهم أُولي المناقب المأثورة والفضائل المذكورة بتهمٍ سبقهم إلى مثلها الأعاجم أبناء فارس والروم في أحبارهم ورُهبانهم، حتى أهملوا شأنهم وقدرهم، ومِن ثَمَّ لم يعبأوا بتدينهم وما هم عليه، فطعنوا في الشهود ليتوصلوا به إلى الطعن في الدين، فإنها بذرة متهورٍ ليوقع الأمة في التيه والانحراف.

وبعضهم يشغل نفسه بخلاف العلماء وردود بعضهم على بعض ليتخذ من ذلك سبيلًا للوقيعة فيهم، أو في من يخالف من مالت نفسه إليه تعصبًا، وقد يسعى لنشر مثل هذه الردود في أوساط صغار الطلاب أو العوام بقصدٍ أو بغير قصد، وهذا من الإفساد في الأرض، وإن

شجعه بعض من ينتسب للعلم؛ إذ لا يسلم حتى المعلم من الهوى وحب الذات والظهور إلا مَنْ سلَّمه الله.

قال التاج السبكي : «ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين، وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض إلا إذا أُتي ببرهان واضح، ثم إنْ قدرت على التأويل وحسن الظن فدونك وإلا فاضرب صفحًا عما جرى بينهم»[(١)].

ثم هؤلاء أصناف؛ فمنهم المتعمد الجاهل، ومنهم صاحب النية الحسنة ممن خانته بصيرته، ومنهم المغفل، ومنهم غير ذلك طرائق قددًا، إلا أنَّ هذا النوع وإن تعددت أصنافه واقع في سوء الظن لا محالة، وأفعالهم مذمومة لا تبلغ بهم شرفًا ولا تأويهم منزلًا، فكم ضلالاتٍ اندثرت ومعالم انطمست، قام أصحابها على فُحْشٍ من القول وسوءٍ من الظن، وما هي إلا أيام حتى تبدَّدت تلك الغشاوة وذلكم السراب.

وهكذا ينتهي غبار المتهورين، ولن يبقى إلا نور المتنورين أعلام الهدى ومصابيح الدجى ومن سار سيرهم وحذا حذوهم.

الناسُ شَتَّى إذا ما أنتَ ذقتهمُ ... لا يَستوونَ كما لا يستوي الشَّجرُ
هذا له ثمرٌ حلوٌ مذاقتُهُ ... وذاكَ ليسَ لهُ طعمٌ ولا ثمرُ

الثانية: ظن بعض الأقوام أن المخالف له حلال العرض؛ فوقع من لا أخلاق له في أعراض العلماء وطلبة العلم وعامة الناس، دون تعقلٍ أو رويةٍ؛ بل دون مراقبة الحي القيوم العليم بكل شيء: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٢١٨، ٢١٩].

والأصل في الأعراض التحريم اتفاقًا، إلا أن ضعفاء الإيمان

(١) السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل (ص٩٣).

ممن لم يدركوا حقوق الأخوة الإيمانية وقعوا فيما ما هو محرم شرعًا، ظنًّا منهم أن ذاك يقربهم إلى الله. ولكن هيهات هيهات، فما ظنوه سوءٌ محض لا يقربهم إلى الله زُلفى، إلا أن الشيطان يزين للخلائق وضعفاء البصائر المنكرات بأجمل الحلل وأزين البهارج، ولكن أنَّى لأمثال هذا الصنف من زلفى؟!

سَارتْ مُشرِّقةً وسِرتُ مُغرِّبًا شَتَّانَ بين مشرِّقٍ ومُغَرِّبِ

إنما الجائز ـ بل الواجب ـ ما كان تحذيرًا من المبتدع البيِّن بدعته والضال البين ضلاله مما هو مخالف ما عليه أهل السنة والجماعة؛ حتى لا يضر المجتمعات الإسلامية ببدعته وضلاله؛ قال الفضيل بن عياض: «والله ما يحل لك أن تؤذي كلبًا ولا خنزيرًا بغير حق، فكيف تُؤذي مسلمًا؟!»[(١)]، وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه**»[(٢)].

وقال ﷺ: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه**»[(٣)].

ويُروى عن أبي هريرة أنه قال: «**يُبْصِرُ أَحَدُكُمُ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجِذْعَ، أَوِ الْجِذْلَ، فِي عَيْنِهِ**»[(٤)].

---

(١) الخرائطي، المنتقى من مكارم الأخلاق ومعاليها (١/ ٩٢)، ونقله الزمخشري في الكشاف (٣/ ٥٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٤/ ١٩٨٦ رقم ٢٥٦٤)] من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١/ ١٣ حديث رقم ١٠)].

(٤) أبو الشيخ، أمثال الحديث (ص ٧٧). ويرى الألباني ثبوت رفعه ووقفه معًا كما في صحيح الأدب المفرد وصحيح الترغيب والترهيب.

قال ابن القيم : «وكم ترى من رجلٍ متورّعٍ عن الفواحش والظلم ـ ولسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات ولا يبالي ما يقول!!»[١].

فلا فلاح للمجتمعات بمختلف طبقاتها ما انتشرت في أوساطها الظنون السيئة والاختلافات المبنية على الهوى؛ بل لن تبلغ ذرة الإخاء والإيمان حتى تحقق فرائض الأعمال وفضائلها، وتحذر من سفسافها بمحض إرادتها وعقد عزيمتها تقربًا لله وحده دونما سواه[٢].

فحنانيك أخي الكريم بالأمة وأفراد المجتمع؛ فصلاحُهم بالكلمة الطيبة وطلاقةِ الوجه والرحمة والتسامح وخفض الجناح ولين الخطاب، لا بالقسوةِ وعباسة الوجه والترفع وقسوة الخطاب.

فليس هناك معصوم عن الأخطاء غير الأنبياء :

مـــن ذا الـــذي مـــا ســـاءَ قـــطْ ومَـــنْ لـــهُ الـــحـــســـنـــى فـــقـــطْ

فَلِيْنُوا مع الصغيرِ والكبير، ولا تكونوا جبابرةً يَغلبُ جهلُكم حِلمَكم.

وصِلوا مَنْ قَطَعَكم، وأعْطُوا مَنْ حرمَكم، واحلموا عمَّن جهل عليكم، وابتغوا الشرفَ والسؤدد والرفعة من الله وحده، ولتكن صدوركم دولةً واسعةً لقبول النقد، وتقديمه لمجتمعكم في أحسن لباسٍ..

(١) ابن القيم، الجواب الكافي (١/ ١١١).

(٢) انظر كتابنا «روابط الأخوة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة (ص١٢٧ ـ ١٣٢)، طبعة دار الفضيلة بالرياض.

آداب ينبغي على الدعاة مراعاتها

الأول: عذر من أخطأ إذا كان خطؤه في مسألة يجهل حكمها.

من المعلوم أن بعض الفضلاء يخوض في بعض المسائل قبل الإلمام بها والوقوف على أدلتها الشرعية، ودراستها وفهمها فهمًا شرعيًّا صحيحًا فيقع في الخطأ، وهذا مما يُعاب على بعضهم، لكنه ابتداء يعذر لجهله في هذا الباب حتى يبين له خطؤه باعتبار أنها زلة من زلاته، لأن استعجاله في الخوض فيها سبب للوقوع في الخطأ، حيث لم يقصد المخالفة المحضة للحق، وحينها يلزمه الاعتراف بالخطأ والرجوع للصواب.

الثاني: إنصاف المخالف والحذر من تحجيم الخطأ.

نقد الأخطاء من الأمور الشرعية التي لا بد منها ـ بشرط صحة وقوع الخطأ، وأن يكون النقد وفق ضوابط ومعايير الشريعة بعيدًا عن التجني والمبالغة، فمن بالغ في النقد فقد حاد عن ميزان العدل والإنصاف، وقد حرصت الشريعة الاسلامية على الإنصاف عند الاختلاف.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النِّسَاء: ١٣٥].

الثالث: البعد عن الدخول في النيات.

دبَّ في صفوف الكثير من الفضلاء تفسير وتعيين مقصد المتكلم في الأمور المجملة مما لا يعلمه إلا الله، وبسبب هذا المرض ظلموا بعض إخوانهم من الدعاة، وفي الحديث: قال النبي عليه الصلاة والسلام لخالد: «**إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم**»(١).

وعن أسامة بن زيد قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبَّحنا الحرقات من جهينة، فأدركتُ رجلًا، فقال: لا إله إلا الله فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**أقال: لا إله إلا الله، وقتلته**»؟

قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفًا من السلاح.

قال: «**أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟**»، فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ»(٢).

قال النووي: «فيه دليل للقاعدة المعروفة في الفقه والأصول أن الأحكام يعمل فيها بالظواهر والله يتولى السرائر»(٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنما كلفنا بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان، وأما القلب فليس لنا طريق إلى معرفة ما فيه»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤] إلى آخره (٦/ ٢٧٠٢ رقم ٦٩٩٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٢/ ٧٤١ رقم ١٠٦٤)] كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (١/ ٩٦ رقم ٩٦)].

(٣) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ١٠٧).

(٤) المصدر السابق.

الرابع: معرفة مقصد المتكلم قبل نقد مجمل كلامه.

قال ابن تيمية: «وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم، وسائر ما به يعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس ويتعذر على بعضهم»[(١)].

وقال السبكي: «ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح أيضًا حال الجارح في الخبرة بمدلولات الألفاظ، فكثيرًا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها»[(٢)].

الخامس: مراعاة المصالح والمفاسد عند النقد.

ينبغي للناقد أن يرعى فقه المصلحة والمفسدة قبل نقد المخالف، فلا ينقد في شيء حتى يترجح لديه أن نقده لن يؤدِّي إلى منكر أعظم، مما يراه منكرًا.

قال ابن تيمية: «لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه»[(٣)].

«والقاعدة الشرعية المجمع عليها: أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه؛ بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه، أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين»[(٤)].

قال ابن القيم: إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة (٦/ ١٩٣).

(٢) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١٨).

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٧٢).

(٤) ابن باز، مجموع مقالات وفتاوى متنوعة (٨/ ٢٠٤).

يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله»[١].

السادس: التثبت مما يشاع ويذاع.

التثبت من الأخبار المنقولة واجب شرعًا، حيث يلزم: التثبت من صحة الكلام ولفظه مع استيعاب مدلوله قبل إذاعته ونشره وعزوه.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحُجرَات: ٦].

قال الشيخ صالح بن سعد السحيمي: «فإنَّ البعض من الناس، وقد يكونون من المنتمين إلى طلب العلم؛ بمجرد أن يتلقى شائعةً أو خبرًا عن أحد إخوانه؛ حكم عليه من خلال هذه الشائعة؛ فربما كفَّره، أو فسَّقه، أو بدَّعه، أو أخرجه من السلفية، أو قوَّله ما لم يقل، أو ألزمه بما لا يلزم.

ونحن الآن أمام سيلٍ من المؤلفات الكثيرة التي بنِي كثير منها على الشائعات وعلى الإلزامات، وعلى بتر الكلام، ولا سيما لدى بعض أوساط أنصاف المتعلمين، ومن لا فقه عنده في الدين؛ فعليهم أن يتقوا الله ـ تبارك وتعالى ـ.

ثم قال حفظه الله: فعليك أن تراقب الله ﷻ في هذه الأمور الخطيرة المصيرية، وأن يكون خوف الله وخشيته هي رائدك قبل كلِّ شيء، قبل أن تكتب كلمة، أو تنطق بكلمة أو تسجل كلمة، أو تودع كلمة في زبالات الإنترنت[٢]، عليك أن تخشى الله، وعليك أن تتقي

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين (٣/ ٤).

(٢) قصد الشيخ صالح بزلابات الإنترنت تلك المواضع التي يكتب فيها أصحابها بقصد الإفساد بين الدعاة وزرع الفوضى والفرقة، ولم يقصد بأن الإنترنت خالٍ من الخير.

الله، وعليك أن تخاف الله ـ جلَّ وعلا ـ، وعليك أن تراقب الله ﷻ في السر والعلن»[(١)].

قال ابن تيمية : «من أراد أن ينقل مقالة عن طائفة فليسمّ القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب»[(٢)].

السابع : التخلص من جمع الأتباع وتكثيرهم لمناصرة رأي الشيخ ومذهبه.

انتشر في صفوف بعض الفضلاء مرض جمع الأتباع وتكثيرهم لمناصرة ما يرونه من الآراء، في الوقت نفسه يسكت هؤلاء عن بعض الأتباع الذين يبالغون في الثناء عليهم ويرفعونهم مراتب فوق مراتبهم، والواجب على الدعاة توجيه محبيهم وأتباعهم نحو التمسك بالدين، وتحذيرهم من إطراء المشايخ؛ فقد رفض نبينا عليه الصلاة والسلام إطراء نفسه، وحذر أمته من ذلك، ولو كان جائزًا لجوَّزه لهم ولما حذرهم منه.

قال النبي عليه الصلاة والسلام : «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ فإنما أنا عبد ـ فقولوا : عبد الله ورسوله»[(٣)].

فالسكوت عن الإطراء سبب في تعصب الأتباع للفضلاء وقبول آرائهم وإن كانت خطأ.

ومما يؤسف له أن بعض الفضلاء يجعل بعض العامة وصغار

---

(١) صالح السحيمي، محاضرة مسجلة بعنوان: «وصايا لطلاب العلم».

(٢) ابن تيمية، منهاج السنة (٢/ ٣٠٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجمعة (٤/ ١٧١ حديث رقم ٣٤٤٥)]، من حديث عمر.

الطلاب ممن يتعصب له مستشارين، وهذا غلط آخر؛ فمستشار الفاضل لا يكون إلا فاضلًا، وإلا اختلَّت الموازين بمساواة الأسافل بالأعالي :

إذا استوت الأسافل والأعالي فقد طابت منادمة المنايا

الثامن : تغليب الحق على الانتصار للنفس.

مما يؤسف له أن بعض المختلفين يدافع باسم الدين عن نفسه بطرق ملتوية، فأنت إذا سمعت دفاعه أو قرأته وجدته يدافع وينافح ويتهم ويجرح انتقامًا لنفسه، يعرف ذلك الأذكياء من خلال تتبُّعهم لأصل ومنشأ الخلاف بين المتكلم والمتهم، وهذا مما ينقص مكانة مَنْ هذه حاله.

وقد أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت : «ما خُيِّرَ رسول اللَّهِ ﷺ بين أَمْرَيْنِ إلا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، ما لم يَكُنْ إِثْمًا؛ فَإِنْ كان إِثْمًا كان أَبْعَدَ الناس منه، وما انْتَقَمَ رسول اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إلا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عز وجل»(١).

وما أحسن قول الشافعي عندما قال : «ما ناظرت أحدًا قط فأحببت أن يخطئ»، وقال : «ما كلمت أحدًا قط إلا أحببت أن يوفق ويسدَّد ويعان ويكون عليه رعاية من الله تعالى وحفظ، وما كلمت أحدًا قط وأنا أبالي أن يبين الله الحق على لساني أو على لسانه»، وقال : «ما أوردت الحق والحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت محبته، ولا كابرني أحد على الحق ودافع الحجة إلا سقط من عيني ورفضته»(٢).

---

(١) متفق عليه.

(٢) انظر أقوال الشافعي في كتاب إحياء علوم الدين للغزالي (١/ ٥٣ ـ ٥٤).

التاسع: قبول الحق من المخالف.

قال شيخنا المحدث مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يجب عليك أن تقبل الحق ممن أتى به، وهو حق، يجب أن تقبل الحق ممن أتى به، والنبي ﷺ قد قال في شأن الشيطان: «**صدقك وهو كذوب**»[(١)]، وقال أيضًا كما في سنن النسائي بإسناد صحيح عن قتيلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: جاء اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إنكم تنددون وتقولون: ما شاء الله وشاء محمد، وتقولون: والكعبة، فقال النبي ﷺ: «**إذا حلفتم فقولوا: ورب الكعبة، وقولوا: ما شاء ثم شاء محمد**»[(٢)] وهكذا من حديث الطفيل بن عمرو في مسند أحمد وفي سنن ابن ماجه نحو هذا، فالنصيحة والحق يقبل ممن جاء به، وما فرق بين المسلمين إلا الجهل والسياسات»[(٣)].

قال ابن تيمية: «وأُمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلًا عن الرافضي قولًا فيه حق أن نتركه أو نرده كله»[(٤)].

وقال ابن القيم: «ولهذا قيل: من عُرِضَ عليه حق فردَّه، فلم يقبلْه عوقب بفساد قَلبِه وعَقْلِه ورَأيه.

ومن هنا قيل: لا رأي لصاحبِ هوى، فإنَّ هواهُ يحمله على ردِّ الحقِّ فيفسدُ الله عليهِ رأيَهُ وعقلَهُ»[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣/ ١١٩٤ رقم ٣١٠١)].

(٢) أخرجه النسائي في سننه [كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة (٧/ ٦ رقم ٣٧٧٣)].

(٣) الوادعي، إجابة السائل عن أهم المسائل (ص١٦٨).

(٤) ابن تيمية، منهاج السنة (٢/ ١٩٩).

(٥) ابن القيم، مفتاح دار السعادة (١/ ٩٩).

العاشر: عدم مناصرة الأقران المختلفين، بعضهم على بعض.

من الأمور التي غفل عنها بعض الفضلاء مناصرة بعض الأقران على بعض دون التثبت من أصل الخلاف بينهما؛ إذ أغلبه يرجع إلى الحسد والانتصار للنفس وحب الظهور على قرينه إلا ما شاء الله.

يقول الإمام الذهبي في ترجمة الحافظ أبي نعيم الأصفهاني: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، ولا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد لا ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين»[(١)].

الحادي عشر: العذر بالاجتهاد فيما يسع فيه الخلاف.

هناك مسائل لا دليل عليها من كتاب أو سنة أو إجماع، الأمر الذي أدى إلى اختلاف العلماء في آحاد مثل هذا النوع، وفي هذا الباب يلزم العالم الأخذ بما يترجح لديه، وقد يترجح لدى عالم غير ما يترجح لدى الآخر، وحينها لا ينبغي لأحد أن يعنف آخر في مسائل كهذه.

يقول ابن القيم: «إذا لم يكن في المسألة سنَّة ولا إجماع وللاجتهاد فيها مساغ لم تنكر على من عمل فيها مجتهدًا أو مقلدًا»[(٢)].

وقد توسَّع شيخ الإسلام في هذا الباب حتى قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوع الغلط في مثل هذا ـ يعني علو الله على خلقه ـ يوجب ما نقوله دائمًا: إن المجتهد في مثل هذا من المؤمنين إن استفرغ وسعه في طلب الحق، فإن الله يغفر له خطأه، وإن حصل منه نوع تقصير فهو ذنب، فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد من أهل الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال (١/ ١١١).

(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين (٣/ ٣٦٥).

والعمل الصالح لم يكن أسوأ حالًا من هذا الرجل (الذي طلب من أهله إحراقه إذا مات) فيغفر خطأه، أو يعذبه إن كان منه تفريط في اتباع الحق على قدر دينه»[(١)].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «يجب على كل واحد منا أن يعذر أخاه فيما طريقه الاجتهاد، فإن اجتهاد كل واحد ليس حجة على الآخر، والحجة ما قاله الله ورسوله ﷺ، فإذا كان الخلاف سائغًا لم يظهر فيه العصيان والتعصب للنفس، فإن الواجب أن تتسع صدورنا له، ولا مانع حينئذ من المناقشة الهادئة التي يراد بها التوصل إلى الحق، فإن هذا هو طريق الصحابة، وأما أن نتخذ من الخلاف السائغ مثارًا للكراهية والبغضاء والتحزب، فإن ذلك خلاف طريق السلف الصالح»[(٢)].

الثاني عشر: العذر بالتأويل.

بعض الفضلاء يخوض في مسألة من المسائل فيخطئ فيها بسبب تأويل غير صحيح، فهذا يعذر حتى يُبين له، ومثل ذلك لا يكاد يسلم منه أحد.

وقد تقدم معنا قول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: وذو النون أحد الشيوخ الذين حضروا السماع تأويلًا، وليس ذو النون بأجلّ من سفيان الثوري وشريك بن عبد الله ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم من أئمة الكوفة، الذين استحلوا النبيذ المسكر تأويلًا، ولا بأجل من عطاء بن أبي رباح وابن جريج وغيرهما ممن

(١) ابن تيمية، الاستقامة (١/ ١٦٣).

(٢) ابن عثيمين، مجموع رسائل وفتاوى ابن عثيمين (٢٦/ ٤٤٥).

استحل المتعة والصرف، ولا بأجلّ من الأعمش والطائفة ممن استحل الأكل في رمضان بعد طلوع الفجر، ولا بأجل ممن استحلَّ أكل ذي الناب من السباع والمخلب من الطير، ولا بأجلّ ممن استحل إتيان النساء في أدبارهن، ولا بأجل ممن جوَّز للصائم أكل البرد، ولا بأجل ممن جوَّز نكاح الزانية مع استمرارها على البغاء، وجوز نكاح البنت المخلوقة من مائه سفاحًا، وغير ذلك بالتأويل، وكذلك الذين استحلوا قتال علي بن أبي طالب من أهل الشام، وكذلك الذين قاتلوا معه من أهل العراق والحجاز، إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة، فليس لأحد أن يحتج لأحد القولين لمجرد قول أصحابه وفعلهم وإن كانوا من أهل العلم والدين، وليس لعالم أن يترك الإنكار عليهم وبيان ما بعث الله به رسوله لأجل محلِّهم من العلم والدين، ولا لأحد أن يقدح فيهم ويفسِّقهم؛ لما هم عليه من العلم والدين، فلا يحتج بقولهم ولا يؤثِّمهم ولا يترك الإنكار عليهم، فهذا ميزان أهل العلم والاعتدال»[(١)].

وقد فسر الترمذي صاحب الجامع حديثًا في جامعه متأولًا، فوصف ابن تيمية تفسيره بأنه من جنس تأويلات الجهمية، ولم يحكم عليه ابن تيمية ولا علماء السنة بأنه جهمي مبتدع[(٢)].

الثالث عشر: الحذر من التزلف للسلطان على حساب المخالف.

افتتن بعض الفضلاء اليوم بالتقرب من السلاطين للظفر بشيء من حطام الدنيا، وربما غلب عليه الشيطان فاستعمل وجاهته عند السلطان للنيل من بعض إخوانه الذين يختلفون معه في الرأي المستساغ أو الخطأ

(١) ابن القيم، الكلام على مسألة السماع (ص ٢٦٥ ما بعدها).

(٢) ابن القيم ـ اختصار محمد بن محمد المشهور بابن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (ص٤٠٠).

غير المقصود، وقد رأينا بعض هؤلاء لدى بعض السلاطين وهم يقولون له: فلان وفلان ـ تحريضًا للسلطان على المخالف ـ، وبعضهم ربما حرض السلطان من خلال مذياع أو صحافة أو قناة، أو تقرير جائر يرسله لبعض الجهات الأمنية أو الاستخبارية، وهذه من طوام بعض فضلاء العصر التي غفل عنها بعضهم، وقد كان سلفنا يحذرون من إتيان أبواب السلاطين إلا في مواطن لا بد منها: كالإنكار عليه بالحكمة، أو توجيهه، أو مشاورته في قضايا مصيرية، ونحوها من الأمور التي تهم البلاد والعباد، يقوم بذلك العلماء الورعون «أهل الحل والعقد».

قال حذيفة رضي الله عنه: «إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما مواقف الفتن يا أبا عبد الله؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول له ما ليس فيه»(١).

وجاء عن كعب أنه قال: «يكون في آخر الزمان علماء يزهِّدون الناس في الدنيا ولا يزهدون، ويخوِّفون الناس ولا يخافون، وينهون عن غشيان الولاة ويأتونهم، ويؤثرون الدنيا على الآخرة يأكلون بألسنتهم»(٢).

وقال الفضيل: «شر العلماء من يجالس الأمراء، وخير الأمراء من يجالس العلماء»(٣).

ولما ولِّيَ إسماعيل بن عُليَّة العشور، أو على الصدقات كتب إلى عبد الله بن المبارك يستمده برجال من القراء يعينونه على ذلك، فكتب إليه عبد الله بن المبارك:

---

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم (الأثر رقم ١١٠٣).
(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين (١/ ٦٤).
(٣) الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستظرف (١/ ٥٠).

يا جاعل العِلْمَ له بازيـــــاً يصطاد أمـــوال المساكيـــــنِ
احتلتَ للدنيـــــا ولذَّاتها بحيلة تذهب بالدِّيـــــنِ
فصرتَ مجنونًا بها بعدمـــا كنتَ دواءً للمجانيـــــنِ
أين روايتك فيما مضـــــى عن ابن عـــــون وابن سيرينِ؟
ودرسك العلـــــم بآثاره وترك أبواب السلاطيـــــنِ
تقول: أكرهتُ فما حيلتـــي زلَّ حمار العلم في الطيـــــنِ
لا تبع الدين بدنيا كمـــا يفعل ضـــــلال الرهابينِ[1]

قال الجمال اللغوي : أخبرني بعض الفضلاء: أن الأمير «عز الدين حرسك» بعث إلى الشيخ الشاطبي يدعوه للحضور عنده، فأمر الشيخ بعض أصحابه أن يكتب إليه هذه الأبيات وهي قوله :

قُـل لِـلأَمـيـرِ مَـقـالَـةً مِـن نـاصِـحٍ فَـطـنٍ نَـبـيـهِ
إِنَّ الـفَـقـيـهَ إِذا أَتـى أَبـوابَـكُـم لا خَـيـرَ فـيـهِ[2]

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء (٩/ ١١٠).

(٢) السيوطي، ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين، (ص٦٩).

كيفية التعامل مع المخالف

يتضح للقارئ الكريم من خلال أسطر هذه الرسالة الموجزة أن الطريقة المثلى للتعامل مع المخالف تتلخص في الآتي :

الأول : التعامل مع المخالف كإنسان له مشاعر وأحاسيس وعواطف حسب بيئته وطينته.

الثاني : الاعتراف بحق الأخوة مهما اختلفنا.

الثالث : التسليم لـ«الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة» عند الاختلاف.

الرابع : الاعتراف بقدرات الآخرين، وإنزالهم منازلهم في حدود الشرع بما يوافق منهج السلف.

الخامس : التسليم بأن الخطأ وارد في حق الآدميين، سوى المعصومين من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

السادس : الاعتراف بالخطأ والتواضع للآخرين.

السابع : إرساء مبدأ الرحمة بالأمة.

الثامن : ارساء مبدأ الخلق الحسن.

التاسع : الاعتراف بإيجابيات المخالف وشكره عليها في حدود الشرع بما يوافق منهج السلف.

العاشر: نسيان الخطأ الذي رجع عنه المخالف.

الحادي عشر: الحذر من استعمال النقد اللاذع المباشر.

الثاني عشر: احترام آراء الآخرين في حدود الشرع.

الثالث عشر: تجنب الجدال.

الرابع عشر: حسن الطرح والنقد.

الخامس عشر: طلاقة الوجه عند اللقاء والمناقشة.

السادس عشر: الحذر من التزلف للسلطان وبعض الجهات الأخرى على حساب المخالف.

السابع عشر: مراقبة الله قبل جرح الآخرين.

الثامن عشر: التثبت من وقوع الخطأ قبل معالجته، وقبل نقد من نسب له.

التاسع عشر: استعمال اللين والحكمة والتلطف في النصح.

العشرون: الحذر من إشاعة أخطاء المخالف حتى يناصح وتقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة، ثم النظر في المصلحة والمفسدة حال رفضه قبول الحق من إشاعتها أو عدمه.

الواحد والعشرون: الصبر على أذى وسوء خلق المخالف.

الثاني والعشرون: تغليب نصيحة السر على الجهر؛ حسب المصلحة والمفسدة.

الثالث والعشرون: أن يحذر الناقد عالمًا كان أو طالب علم من تشجيع الناشئة على التشهير بمثالب وزلّات العلماء والدعاة إلى الله.

الرابع والعشرون: الحذر من إلزام الآخرين بأقوال بعض المشايخ.

الخامس والعشرون: الحذر من امتحان الناس فيما ذهبوا إليه من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف.

السادس والعشرون: حسن الظن بالآخرين، وحملهم على السلامة عند سماع ما ظاهره المخالفة للشرع، حتى يتأكد مما نُقِل له.

السابع والعشرون: التورع من ظلم الآخرين.

الثامن والعشرون: التواضع وخفض الجناح للآخرين.

التاسع والعشرون: استعمال الحلم والأناة قبل الحكم على الآخرين.

الثلاثون: إنصاف المخالف والحذر من تحجيم الخطأ.

الواحد والثلاثون: الحذر من تهمة العلماء بأنهم لا يفقهون الواقع.

الثاني والثلاثون: عذر من أخطأ إذا كان خطؤه في مسألة يجهل حكمها أو كان متأولًا أو مجتهدًا.

الثالث والثلاثون: البعد عن الدخول في النيات.

الرابع والثلاثون: معرفة مقصد المتكلم قبل نقد مجمل كلامه[1].

الخامس والثلاثون: التخلص من جمع الأتباع وتكثيرهم، وتحذيرهم من إطراء الشخصيات العلمية، ومن التقليد الأعمى.

السادس والثلاثون: تغليب الحق على الانتصار للنفس.

السابع والثلاثون: قبول الحق من المخالف.

الثامن والثلاثون: عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض. إذا كان الدافع الحسد.

---

(١) لمزيد ايضاح حول هذه العبارة انظر (ص٢٤٠) البند الرابع.

التاسع والثلاثون: ضع نفسك مكان هذا المخالف، وتخيل أنك الخصم، وأن من خالفك ظلمك ولم ينصفك، فكيف سيكون شعورك؟ وما هو موقفك عندئذ؟

الأربعون: أكثر من الدعاء للمخالف في أن يبصره الله بالحق، وتمنَّ له الهداية.

الخاتمة

الحل الأمثل
في حل النزاعات التي مزقت الصف

إن المتأمل اليوم في واقع الخلافات بين المسلمين على مستوى الجماعات الإسلامية بشكل عام، وعلى مستوى السلفيين بشكل خاص يجد أن هناك قواسم مشتركة يمكن للجميع أن يتفق عليها ويتعاون في إطارها، ولنفرض أن هناك ثمانين بالمائة متفق عليه من حيث العقيدة والمنهج والسلوك وأن هناك ما يعادل عشرين بالمائة مختلف فيه، وهذا يعني أنه يمكن لهؤلاء المختلفين أن يتعاونوا فيما اتفقوا عليه وفق الكتاب والسنة، وأما ما اختلفوا فيه فليزمهم التناصح وفتح باب الحوار والمناظرة بين مشايخ كل طرف، ثم لنفرض أنهم بعد الحوار والمناظرة لم يتفقوا على شيء مما اختلفوا فيه من هذه النسبة القليلة، فيبقى التعاون بينهم في إطار المتفق عليه، فمثلًا :

أولاً : إن غزا الكافر بلد المسلمين اتفق جميع المختلفين ـ على اختلاف جماعاتهم ـ على دحر العدو.

ثانيًا : إن رأى أحدهم المنكر اتفقوا جميعًا على انكاره، وإن لزم

الأمر لاجتماعهم كعلماء ودعاة مختلفين فلهم أن يجتمعوا على كلمة سواء، وليكونوا لجنة علماء ـ من الأطراف المختلفة في المنهج والمتفقة في انكار المنكر ـ لتذهب للسلطان وتناصحه في إزالة هذا المنكر بالعلم واللين والحكمة، ومتى كان العلماء والدعاة عقلاء حكماء هابهم الملوك والرؤساء، فإذا تفرقوا وتنافروا وتدابروا فلن يهابهم أحد، بل ستسقط هيبتهم وثقتهم لدى عوام المجتمع فضلًا عن طبقة المتعلمين، وهذه عادة قديمة، يعرفها كل من قرأ تاريخ الأوائل وأدرك أحوالهم، ولكن أكثر الفضلاء لا يعقلون.

ثالثًا : إن حصلت نكبة للمسلمين في أي بلد فلهم أن يتفقوا جميعًا في مساعدة إخوانهم المنكوبين من خلال أي جمعية موثوقة أو لجنة مشتركة من الأطراف المختلفة في المنهج والمتفقة لنصرة إخوانهم المسلمين.

رابعًا : لنفرض مَرِضَ داعية أو شخص من الإخوان المسلمين أو من جبهة التحرير أو من أي جماعة أخرى، فمن حقه على إخوانه من سلفيين وغيرهم زيارته للتخفيف عنه مع استغلال الحدث للنصيحة الملائمة؛ كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام مع ابن اليهودي[1].

خامسًا : على من يقول بجواز الانتخابات لمصلحة ما، في بلد ما، مما لا ممانعة فيه من قِبَلِ الحاكم أو النظام السائد في البلد، بناء على فتوى اللجنة الدائمة والألباني وابن باز والعباد وغيرهم من

(١) أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال : كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه فقال له : «أسلم». فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال : أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول : «الحمد لله الذي أنقذه من النار».

العلماء[١] وفقًا لقاعدة المصالح والمفاسد ووفقًا للضوابط الشرعية حسب الزمان والمكان، أرى أن تتفق كل الجماعات الإسلامية المختلفة على تخصيص الشخصيات المرشحة في الدوائر الانتخابية من الأطراف المختلفة بعيدًا عن التحزب طالما والهدف نصرة الدين بدلًا أن يكون في الدائرة الواحدة مرشح إخواني ومرشح سلفي، ومرشح تحريري كما في بعض البلدان الإسلامية التي تتنافس، فيأكل بعضهم بعضًا من غير النظر في فقه الأولويات الشرعية، وربما كان في الدائرة : مرشح علماني وسلفي وإخواني، فالجميع في الجملة فريقان فريق ينافس للدفاع عن الدين وإن تخلله خطأ، وفريق عدو محض للدين، فيفوز العلماني المعادي للدين بسبب تشتت الأصوات وتبعثرها، فبئس ما يفعل بعض أصحاب اللحى[٢].

ولا تعني هذه التفريعة التعاون المطلق بين السلفيين والأحزاب التي سمت نفسها بالإسلامية، وإنما التعاون المقيد ضد عدو مشترك في حدود الشرع لدفع مفسدة تضر بالأمة أو المجتمع المحيط، كما لا تعني أن ينشئ المتعاونون حزبًا وتكتلًا واحدًا للتعاون المطلق والسكوت على الأخطاء، فإن الحزبية ليست من الدين في شيء[٣].

---

(١) راجع (ص١٧٥ وما بعدها من الصفحات عند الكلام عن «الانتخابات البرلمانية»).

(٢) راجع كلام العلماء في صفحات الحاشية السابقة.

(٣) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن المعلوم أنه لا يتم أمر العباد فيما بينهم، ولا تنتظم مصالحهم، ولا تجتمع كلمتهم، ولا يهابهم عدوهم، إلا بالتضامن الإسلامي، الذي حقيقته التعاون على البر والتقوى، والتكافل، والتعاطف، والتناصح، والتواصي بالحق، والصبر عليه، ولا شك أن هذا من أهم الواجبات الإسلامية، والفرائض اللازمة، وقد نصت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، على أن التضامن الإسلامي بين المسلمين ـ أفرادًا وجماعات، حكوماتٍ وشعوبًا ـ من أهم المهمات، ومن الواجبات التي لا بد منها لصلاح الجميع، وإقامة دينهم وحل مشاكلهم، وتوحيد صفوفهم، وجمع كلمتهم ضد عدوهم المشترك، والنصوص الواردة في هذا الباب من الآيات والأحاديث كثيرة جدًّا، وهي وإن لم ترد بلفظ التضامن: فقد وردت بمعناه، وما يدل عليه عند أهل العلم، =

سادسًا : لو ظهر ظلم على أي مسلم من أخيه المسلم لزم جميع المختلفين أن يقفوا يدًا واحدة ضد الظالم.

هذه مجرد أمثلة للتعاون المشروع بين الجماعات الإسلامية المختلفة، وعليها فقس غيرها من الأمور الممكنة شرعًا، ولا تعني هذه الأمثلة وما أشبهها أنها خلاف المنهج الشرعي في التعامل مع المخالف لمنهج السلف، فإن هجر المبتدع وعدم الجلوس معه والأخذ عنه كما تقدم شيء آخر لا ينافي التعاون مع المسلمين المخالفين ومناصحتهم ومحاورتهم ومناظرتهم عند الحاجة، وخصوصًا في حقل الدعاة المختلفين، أما صغار الطلاب والعوام فهم تبع لمشايخهم وليس لمثلهم أن يناظر أو يحاور حتى يطلبوا العلم ويتأهلوا فيه.

فهجر العلماء وعامة الأمة للمبتدعة أمر مطلوب، والتعاون معهم فيما هو مشروع عند الحاجة ـ وخاصة أمام العدو المشترك ـ شيء آخر

= والأشياء بحقائقها ومعانيها، لا بألفاظها المجردة، فالتضامن معناه: التعاون والتكاتف، والتكافل، والتناصر، والتواصي، وما أدى هذا المعنى من الألفاظ، ويدخل في ذلك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله سبحانه، وإرشاد الناس إلى أسباب السعادة والنجاة، وما فيه إصلاح أمر الدنيا والآخرة، ويدخل في ذلك تعليم الجاهل، وإغاثة الملهوف، ونصر المظلوم، ورد الظالم عن ظلمه، وإقامة الحدود، وحفظ الأمن، والأخذ على أيدي المفسدين المخربين، وحماية الطرق بين المسلمين داخلاً وخارجًا، وتوفير المواصلات البرية والبحرية والجوية، والاتصالات السلكية واللاسلكية بينهم، لتحقيق المصالح المشتركة الدينية والدنيوية، وتسهيل التعاون بين المسلمين في كل ما يحفظ الحق، ويقيم العدل، وينشر الأمن والسلام في كل مكان.

ويدخل في التضامن أيضًا: الإصلاح بين المسلمين، وحل النزاع المسلح بينهم، وقتال الطائفة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ١]، وقوله سبحانه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠﴾ [الحُجرَات: ٩، ١٠]، انظر فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٢/ ١٩٢، ١٩٣).

في حدود الحاجة ـ وهو مطلوب شرعًا أيضًا كما تقدمت أمثلته، والمسألة اجتهادية حسب الزمان والمكان، فليست أحوال البلدان وأهلها واحدة، وإنما نُحكِّم قاعدة المصلحة والمفسدة وظهور حسب غلبة أهل السنة من ضعفهم وقلتهم[1]، فلا ينبغي تحميل كلامنا المتقدم ما لا يحتمل، فلا نقصد بذلك أن يجتمع أهل السنة والطوائف الأخرى

(١) سمعت أحد المشايخ يقول: سمعت الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ اللَّهُ ينصح الشيخ حامد الفقي ويقول له : ناصح الشيخ حسن البنا بحكمة ولين ولا تغلظ عليه، فإنه يدخل الجامعات ويعظ الطلاب فيغير أفكارهم المنافية للدين ويقبلون منه، بل يصل إلى أماكن لا نستطيع أن نصلها فلا تثبطه في هذا، وكان البنا يومها على علاقة وثيقة مع بعض المشايخ السلفيين الذين يختلفون معه في قضايا منهجية؛ كالشيخ محمد رشيد رضا، والشيخ محب الدين الخطيب الدمشقي، إلا أنهم كانوا يرون أن الغلبة في زمانهم لأعداء الدين من علمانيين وناصريين وشيوعيين ونحوهم، فكانوا يناصحون البنا بحكمة ويوجهونه لبعض المسائل التي يرون أن جماعة الإخوان خالفوا فيها منهج السلف، ويتعاونون معه في بعض القضايا التي يرون فيها المصلحة راجحة، فإن الإخوان المسلمين لما أسسوا جريدة (الفتح) وعجزوا عن طباعتها، قام الأستاذ حسن البنا بزيارة للشيخ محب الدين الخطيب الذي كان يومها يملك المطبعة السلفية بمصر، فاقترح على الشيخ محب الدين أن يكون رئيسًا لجريدة (الفتح) التابعة للإخوان المسلمين مقابل أن يطبعها ويتولى جزءًا من تكاليف الطباعة لعجز الإخوان المسلمين، فوافق الشيخ محب الدين الخطيب وتم إصدار الجريدة، ولما توفي الشيخ محمد رشيد رضا رئيس تحرير مجلة المنار، زار الأستاذ حسن البنا أسرته وطلب منهم ألا تنقطع المجلة عن دورها في نشر مذهب السلف وأهل الحديث، واقترح عليهم أن يتولى رئاسة تحريرها فوافقت أسرته، فاستمرت المجلة تحت إشراف الأستاذ حسن البنا رَحِمَهُ اللَّهُ، واستمر المشايخ الذين كانوا يكتبون فيها حتى توقف صدور المجلة، وكان الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ يتعاون مع إخوان سوريا حسب مصلحة الأمة في الخمسينيات والستينيات الميلادية، وقد سمعت الشيخ محمد زهير الشاويش رَحِمَهُ اللَّهُ، والعهدة عليه يقول : «في الأربعينيات الميلادية كان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ممن يشارك معنا في الانتخابات البرلمانية وممن يكتب حول ذلك في مجلة التمدن الإسلامي، وممن يشارك بصوته في انتخابات سوريا»، وهذا إن صح فإن الشيخ الألباني ينظر للقضايا العارضة من منظور المصالح والمفاسد حسب الزمان والمكان، فتارة يحذر منها كما في عامة فتاواه، وتارةً يقول بها حسب المصلحة والمفسدة كما تقدم في فتواه (ص١٧٧)، وأيضًا كما حكاه عنه الشاويش إن صح، ومما يؤكد ذلك أيضًا أنه أفتى أهلَ الجزائر بخوضها، ثم لما تفاقم الأمر وتغيَّر بعض النوَّاب عن الجادة أنكر عليهم.

ومن خالفهم من الجماعات على مائدة واحدة لنصرة الدين، معرضين عن التناصح وبيان الحق، فإن هذا اجتماع لا بركة ولا خير فيه، وهذا ما قامت به الأدلة.

وقد عُرِضَ على اللجنة الدائمة وعلى رأسها سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ السؤال الآتي : «الجماعات والفرق الموجودة الآن أقصد بها جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ، وجماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية، والسلفيين، ومن يسمونهم التكفير والهجرة، وهذه كلها وغيرها قائمة بمصر؛ أسأل ما موقف المسلم منها؟ وهل ينطبق عليها حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» رواه الإمام مسلم في الصحيح؟

فأجابت : كل من هذه الفرق فيها حق وباطل وخطأ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق والصواب وأكثر خيرا وأعم نفعا من بعض؛ فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق وتنصح لها فيما تراه خطأ، ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[(١)].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني : «**فأنا أعتقد جازما أنه لا يمكن أن تقوم قائمة الدولة المسلمة إلا بتعاون كل هذه الجماعات على أساس الكتاب والسنة أو على منهج السلف الصالح.**

وأقول: السلفيون المتخصصون في فقه الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، ويحاولون أن يحملوا أنفسهم على الاقتداء

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، مكتبة المؤيد بالرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، (٢/٢٣٨)، الفتوى رقم: (٦٢٨٠).

بالكتاب والسنة في كل كبيرة وصغيرة..؛ ومع ذلك إذا ظلوا في هذا الجانب فقط، ثم لم يأخذوا بالجوانب من الفروض الأخرى، ولو بالتعاون مع الطوائف الأخرى؛ فهم أيضا سيظلون (مكانك راوح)، فلا بد إذًا من تعاون كل الجماعات كل باختصاصاته.

ولاشك أن أهم شيء مما ينبغي القيام به من الإصلاح هو ما عليه السلفيون في عالم الدنيا كلها؛ وهو تصفية هذا الإسلام مما دخل فيه، وتربية المسلمين على هذا الأساس، نحن لا ننكر القيام بالفرائض الكفائية، لكننا لا نبالغ فيها كما يبالغ الآخرون في ذلك»[(١)]اهـ

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ : «وعلينا أن نجتمع وأن نتناقش فيما اختلفنا فيه، حتى إذا تبين الحق مع أحد الجانبين وجب على الآخر اتباعه، لأن الله قال في كتابه العظيم: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النِّسَاء: ٥٩]»[(٢)].

وقال الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ : «ومما تشكوه الدعوة الإسلامية هذا اليوم النّفرة وعدم الانسجام وقلّة التعاون بين الجماعات التي تتصدّى كل واحدة منها للدعوة إلى الله، وفي الواقع أن أكثر تلكم الجماعات بحاجة ماسّة إلى من يدعوهم إلى الله ويُبصّرهم في دينهم حتى يكونوا مؤهلين أوّلا في أنفسهم للدعوة بالقضاء على التنافر فيما بينهم وتنافر مناهجهم وبرامجهم في العمل»[(٣)].

وهنا مسألة مهمة وهي، هل يجب على السلفيين التعاون مع بقية

(١) الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٦٠٩).
(٢) ابن عثيمين، سلسلة اللقاء الشهري، شريط رقم (١)، السؤال الثالث.
(٣) محمد أمان الجامي، مشاكل الدعوة والدعاة في العصر الحديث(ص٢٤).

الجماعات الإسلامية الأخرى للرد على العلمانيين واللبراليين والبعثيين وغيرهم من أعداء الدين؟

فالجواب : إن كان المقصود أن يتكتل الجميع ويكونوا جبهة واحدة تصدر قرارًا وردًا واحدًا من خلال جبهة واحدة أو حزب واحد يجمعهم فلا؛ لأن هذا فيه مخاطرة، حيث قد يفهم منه العدو أن السلفي وغيره جماعة واحدة، فينتفي التميز الذي هو من خصائص المنهج الصحيح، فليس هناك مصلحة شرعية لعمل تكتل كهذا، لكنه يلزم على كل مسلم مهما اختلفت جماعته أن يرد الباطل الذي يروج له العلمانيون واللبراليون والبعثيون وغيرهم من أعداء الدين، بحيث يلزم صاحب المنهج السليم أن يرد ردًا صحيحًا بأدلة الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة لا بالخطاب الحركي السياسي الانتمائي الذي يغلب عليه إهمال أدلة الشرع في كثير من المواقف.

والحاصل أن الحل الأمثل لهذه النزاعات بين السلفيين مع بعضهم البعض ومع غيرهم من الجماعات الأخرى يتمثل في عودة الجميع للعلم الشرعي الصحيح الذي يبين لنا المنهج السليم في كيفية التعامل مع المخالف والطرق السليمة للتعاون بين المختلفين في حدود الشرع.

وفي حال كانت المسائل المختلف فيها عارضة أو نازلة أدت إلى فرقة وخصام، وكل طرف تمسك بدليل مجمل أو قول للسلف يحتج به على الآخر، لزم الجميع أن يرجعوا لكبار علمائهم لأخذ المشورة والفتوى في العارضة أو النازلة.

وقد ذكر الله ﷻ هذين الحالين في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

قال شيخنا صالح الفوزان: «يرد إلى الرسول إليه ﷺ في حياته وإلى سنته بعد وفاته (وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ) وهم أهل العلم وأهل السياسة والعقل، ولاة الأمور فيحلون هذه المشاكل ويضعون لها الحلول الناجحة بإذن الله ﷻ، هذا هو طريق الحل في هذه المسألة، ويتولى ذلك أهل العلم وأهل الرأي من الرعية ـ أهل الرأي والبصيرة والعقول ـ ما هو بالفوضى والدهماء»[(١)].

فإذا تفاقم الأمر وتعذرت الحلول السابقة، ـ وهذا هو الواقع الذي نعيشه اليوم ـ، فليس أمامنا ـ فيما يبدو لي ـ سوى: قيام ثلة من العلماء المصلحين الغيورين على جمع الكلمة، ووحدة الصف أمثال سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ والمحدث العلامة عبد المحسن العباد، ومعالي الشيخ صالح بن محمد اللحيدان، ومعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، ومعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ومعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري[(٢)]، فيجتمع هؤلاء الأكابر ويختارون من كل دولة إسلامية عالمًا معتبرًا من أهل السنة والجماعة، باعتبار أن الخلافات عمَّت دول العالم الإسلامي وليست خاصة بالمملكة العربية السعودية، فيجتمع هؤلاء جميعًا من كل الدول الإسلامية، ويكون لهم جدول أعمال خلال الدورة المقررة للاجتماع، ولتكن مكة «أم القرى» مقر اجتماعهم، أو الموطن الذي تراه اللجنة العلمية المُصْلِحة، ومن هنالك يستدعون رؤوس الشخصيات المختلفة ويجلسون معهم بقصد

(١) الفوزان، خطبة جمعة مسجلة صوتيًّا بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشورة على موقعه الإلكتروني.

(٢) ولا يفهم القارئ الكريم تخصيص كبار العلماء بعلماء المملكة العربية السعودية، بل هناك أيضًا علماء أجلاء في طبقة المجتهدين من المحدثين والفقهاء في بلدان كثيرة، والمقصود مما سبق ضرب المثال ليس غير.

الحوار والإصلاح، فيضعون مسائل الخلاف للحوار والمناقشة، ثم يعالجونها على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة من خلال جلسات مغلقة، ثم يصدرون وثيقة صلح بين الأطراف المختلفة، موقعة من اللجنة المُصْلحة ورؤوس الأطراف المختلفة بحيث تشمل الوثيقة نقاط الخلاف متبوعة بما تم الاتفاق عليه عند كل مسألة، ثم نشر هذه الوثيقة المتفق عليها بين الأطراف، مع بيان عام للأمة حول هذه المسائل التي خرج بها مجلس الحوار والمناقشة، مشتملًا على الطريقة المثلى في كيفية التعامل مع من يخرج عما تم الاتفاق عليه سواء من الموقعين أم من غيرهم من العلماء والدعاة وطلبة العلم الآخرين، ونرجو من الله ﷻ أن يتم هذا الأمر لأهميته حسمًا للنزاع والفرقة، وعلى هؤلاء الأعلام المذكورين أعلاه أن يسعوا جادِّين لجمع الكلمة وإنهاء النزاع، لكون الأمة تنظر إليهم نظرة إجلال وتوقير، وإن حصل شيء يسير من لمز وهمز من بعض الأطراف إلا أنها لا تضرهم مقابل ما حباهم الله به من الدين والعلم ورجاحة العقل وإجلال الأمة لهم.

ويكفي هؤلاء الأعلام الكبار شرفًا قوله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النِّسَاء: ١١٤].

وأخرج البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد رضي الله عنه: «أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم»[(١)].

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري عن سهل الساعدي رضي الله عنه:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح (٢/ ٩٥٨ رقم ٢٥٤٧)].

«أن رسول الله ﷺ بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شر فخرج رسول الله ﷺ يصلح بينهم في أناس من أصحابه»[(١)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالصلح الجائز بين المسلمين يعتمد فيه رضى الله سبحانه ورضى الخصمين، فهذا أعدل الصلح وأحقه، وهو يعتمد العلم والعدل، فيكون المصلح عالمًا بالوقائع، عارفًا بالواجب، قاصدًا العدل، فدرجة هذا أفضل من درجة الصائم القائم»[(٢)].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «أنا أريد بالحركة العملية أن يكون هناك من العلماء الموثوقين والمرضيين من الجانبين، يجمعون هؤلاء ويتكلمون معهم، والشباب إذا نُمّوا على هذا سيكونون غدًا رجالًا ويديرون دفة الأمة، فإذا تربَّوا على هذا الخلاف وهذه البغضاء وهذه الكراهة حصل شرٌّ عظيم»[(٣)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «والواجب علينا أن نصلح بين الناس، والإصلاح ما هو؟ ليس معناه أن نقف موقف المتفرج، لا بد من حركة، حركة عملية للإصلاح»[(٤)].

سائلًا المولى سبحانه أن يجمع كلمة المسلمين علمائهم ودعاتهم وعامتهم، وألا يجعلهم لقمة سائغة للمتربصين بهم من الكافرين والمنافقين والمغرضين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه [أبواب العمل في الصلاة، باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به (٢/ ٦٦ رقم ١٢١٨)].

(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين (١/ ١٠٩).

(٣) ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته ردًّا عن سؤال ورده يتعلق بالخلافات بين السلفيين، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية.

(٤) ابن عثيمين، المصدر السابق.

أهم المصادر والمراجع

أولًا: الكتب:

ابن أبي الدنيا

١. القناعة والتعفف، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

ابن قيم الجوزية

١. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

٢. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

٣. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٤. الكلام على مسألة السماع، تحقيق راشد بن عبد العزيز الحمد، دار العاصمة الرياض، الطبعة الأولى. ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.

٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٦. زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق شعيب الأرناؤوط ـ عبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ـ مكتبة المنار الإسلامية، بيروت ـ الكويت، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م.

٧. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

٨. مفتاح دار السعادة، دار الكتب العلمية، بيروت.

٩. الفروسية، تحقيق مشهور بن حسن، دار الأندلس ـ السعودية ـ حائل، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
١٠. بدائع الفوائد، مكتبة دار البيان ـ دمشق، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

ابن حجر العسقلاني

١. توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة ـ بيروت، ١٣٧٩ هـ.

ابن رجب الحنبلي

١. الفرق بين النصيحة والتعيير، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان ـ مكتبة المؤيد، الطبعة الأولى، دمشق ـ بيروت ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
٢. جامع العلوم والحكم، تحقيق: الدكتور يوسف البقاعي، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.
٣. ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م.
٤. لطائف المعارف فيما للمواسم من وظائف، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

ابن أبي عاصم

١. الآحاد والمثاني، تحقيق د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم

١. لسان العرب، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى.

السيد أحمد الهاشمي

١. جواهر الأدب، مؤسسة المعارف ـ بيروت، الطبعة الأولى.

إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني

١. عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (أبو الفداء)

١. البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت.

إسماعيل بن محمد العجلوني

١. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

أبو الشيخ الأصبهاني

١. الأمثال في الحديث، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد الأعظمي، الطبعة الأولى، طبعت ببومباي سنة ١٩٨٢م.

أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي

١. المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، تحقيق: أبي طاهر أحمد بن محمد السلقي الأصبهاني، دار الفكر، دمشق، سورية، ١٩٨٦م .

أبو حامد محمد بن محمد الغزالي

١. إحياء علوم الدين، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأولى.

أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني

١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٥هـ.

أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي

١. المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

أحمد بن الحسين البيهقي

١. شعب الإيمان، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م .

أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (تقي الدين أبو العباس)

١. اقتضاء الصراط المستقيم، دراسة وتحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

٢. الاستقامة، تحقيق : د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٣. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ.

٤. الصارم المسلول على شاتم الرسول، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، ومحمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥. الفتاوى الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
٦. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الكريم اليحيى، دار المنهاج بالسعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
٧. درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية ـ الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩١هـ.
٨. قاعدة في المحبة، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.
٩. كتاب بيان الدليل على بطلان التحليل، تحقيق: حمدي السلفي، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
١٠. مجموع الفتاوى، المحقق أنور الباز، عامر الجزار، ط. دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
١١. منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

أحمد بن علي الخطيب البغدادي

١. الفقيه والمتفقه، تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي ـ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
٢. الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية ـ المدينة، الطبعة الأولى.

أحمد بن علي الرازي الجصاص

١. أحكام القرآن، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

١. فضائل الصحابة، حققه وخرج أحاديثه: وصي الله بن محمد عباس، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
٢. مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة ـ القاهرة، الطبعة الأولى.

أحمد بن مروان بن محمد الدينوري

١. المجالسة وجواهر العلم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.

أحمد بن يحيى النجمي

١. المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال، دار الآثار ـ صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

۞ **بكر بن عبد الله أبو زيد**

١. تصنيف الناس بين الظن واليقين، مكتبة التوعية الإسلامية بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

۞ **تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي**

١. طبقات الشافعية، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

٢. قاعدة في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية ببيروت، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م.

۞ **جلال الدين السيوطي**

١. ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين، تحقيق ودراسة: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

۞ **جمال بن فُريحِان الحارثي**

١. الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة، دار المنهاج بمصر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ.

۞ **الحسن بن علي بن خلف البربهاري**

١. شرح السنة، دراسة وتحقيق: خالد بن قاسم الردادي أبو ياسر، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

۞ **الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي**

١. شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بدمشق وبيروت ـ ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

۞ **سراج الدين أبو حفص المعروف بابن الملقن**

١. تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، تحقيق وتعليق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

۞ **سعد بن عبد الرحمن الحصين**

١. حقيقة الدعوة إلى الله تعالى وما اختصت به جزيرة العرب وتقويم مناهج الدعوات الإسلامية الوافدة إليها، دار الهداية ـ الدار الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١٠م.

۞ **سعيد بن منصور**

١. كتاب السنن، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

۞ **سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني**

١. المعجم الكبير، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم بالموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.

۞ **سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي**

١. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

۞ **سيد قطب**

١. التصوير الفني في القرآن، دار الشروق ـ بيروت ـ القاهرة، الطبعة السادسة عشر، ٢٠٠٢م.

٢. العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق ـ بيروت ـ القاهرة، الطبعة الثامنة عشر، ٢٠١٣م.

٣. في ظلال القرآن، دار الشروق ـ بيروت ـ القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢هـ.

٤. كتب وشخصيات، دار الشروق ـ بيروت ـ القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.

٥. معركة الإسلام الرأسمالية، دار الشروق ـ بيروت ـ القاهرة، الطبعة الرابعة عشر، ٢٠٠٦م.

۞ **شهاب الدين الأبشيهي**

١. كتاب المستطرف في كل فن مستظرف، تحقيق: الدكتور مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.

۞ **صادق بن محمد البيضاني**

١. رسائل العقيدة الإسلامية، دار اللؤلؤة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ.

٢. روابط الأخوة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

٣. ضوابط التبديع، مكتبة الأصالة، الشارقة، الطبعة الأولى، عام ١٤٣٠هـ.

٤. مجموع العقيدة والتوحيد، دار اللؤلؤة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٣٥هـ.

٥. الجهاد في الشريعة الإسلامية، دار اللؤلؤة، بيروت، ومكتبة الأصالة والتراث بالشارقة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٥هـ.

٦. الدول الإسلامية وشبهات المخالفين السعودية نموذجًا، دار اللؤلؤة ـ بيروت، ومكتبة الأصالة والتراث بالشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ.

٧. الموالاة والمعاداة في الإسلام، دار اللؤلؤة ـ بيروت، ومكتبة الأصالة والتراث بالشارقة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٥هـ.

۞ **صالح بن عبد الله بن حميد**

١. مفهوم الحكمة في الدعوة، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢. القدوة مبادئ ونماذج، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

۞ **صالح بن فوزان الفوزان**

١. محاضرات في العقيدة والدعوة، دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢. المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، دار الإمام أحمد، الطبعة الأولى.

۞ **طاهر بن محمد الإسفراييني**

١. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، حققه: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

۞ **عباس بن منصور أبو الفضل السكسكي**

١. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، تحقيق: د.بسام علي سلامة العموش، مكتبة المنار ـ الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

۞ **عبد الخالق فريد**

١. الإخوان المسلمون في ميزان الحق، دار الصحوة، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

۞ **عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي**

١. صفة الصفوة، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢. صيد الخاطر، تحقيق: عامر بن علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

۞ **عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، علماء نجد الأعلام**

١. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، الطبعة الخامسة، ١٤١٤هـ.

۞ **عبد الرحمن بن ناصر السعدي**

١. الحث على اجتماع كلمة المسلمين، دار أضواء السلف المصرية، الطبعة الأولى.

٢. الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، دار المنهاج بمصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ ـ ٢٠٠٥ م.

۞ **عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلمي**

١. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، بتحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الالباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

۞ **عبد الرزاق بن همام الصنعاني**

١. المصنف، تحقيق وتخريج وتعليق الشيخ : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

۞ **عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم**

١. معاملة الحكام في ضوء الكتاب و السنة، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.

۞ **عبد العزيز بن عبد الله بن باز**

١. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مكتبة المؤيد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

٢. المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم، دار المنار، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

۞ **عبد القادر بن أبي الوفاء**

١. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، دار مير محمد كتب خانه بكراتشي، الطبعة الأولى.

۞ **عبد الله بن المبارك**

١. الزهد والرقائق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

۞ **عبد الله بن محمد المعتاز**

١. الدعوة إلى الجماعة والائتلاف والنهي عن التفرق والاختلاف، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

۞ **عبد المحسن بن حمد العباد**

١. رفقًا أهل السنة بأهل السنة، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

۞ **عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري**

١. الإبانة الصغرى «الشرح والإبانة على أصول أهل السنة والديانة»، دار أطلس، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

۞ **علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر)**

١. تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

۞ **علي بن عقيل البغدادي**

١. علم الجدل، مكتبة التوبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

عياض بن موسى السبتي

١. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

علماء اللجنة الدائمة

١. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، مكتبة المؤيد، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.

فؤاد سراج عبد الغفار

١. الجواب الأبهر لمن سأل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار ابن الأثير بالكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي

١. الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م .

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

١. سِير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة.

٢. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق ودراسة: علي بن محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

محمد أمان الجامي

١. مشاكل الدعوة والدعاة في العصر الحديث، الطبعة الرابعة، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة.

محمد بن خلف الضبي الملقب بـ «وكيع»

١. أخبار القضاة، صححه وعلق عليه وخرَّج أحاديثه عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م.

محمد بن صالح العثيمين

١. شرح الأربعين النووية، دار الثريا، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

٢. الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات، دار المجد ـ الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٣. فتاوى أركان الإسلام، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٤. اللقاء المفتوح، جمعه الشيخ الدكتور: عبد الله بن محمد الطيّار، دار البصيرة والوطن بالرياض.
٥. مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن ـ دار الثريا، سنة الطبع ١٤١٣ هـ.
٦. العلم، اعتناء فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ، بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.

محمد بن عبد الله الحاكم

١. المستدرك على الصحيحين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

محمد بن عبد الوهاب النجدي

١. الرسائل الشخصية للشيخ محمد بن عبد الوهاب، مطبوع ضمن مجلد حياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وآثاره العلمية، وهو مجموعة بحوث في ذلك قدمت لمؤتمر أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب عام ١٤٠٠هـ.

محمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي

١. نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

محمد بن علي بن محمد الشوكاني

١. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، حققه وعلق عليه وضبط نصه وصنع فهارسه: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن كثير ـ دمشق ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
٢. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

محمد بن فهد الحصين

١. الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، الطبعة الرابعة، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان

١. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم، تحقيق: الحسن بن عبد الرحمن العلوي، دار أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي

١. الآداب الشرعية والمنح المرعية، مؤسسة قرطبة، القاهرة. ودار ابن القيم، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

محمد بن ناصر العريني

١. وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن بدليل السنة والقرآن، نسخة مصورة بي دي إف.

محمد بن يزيد القزويني

١. سنن ابن ماجه، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب

١. عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.

محمد ناصر الدين الألباني

١. مختصر صحيح مسلم، المكتبة الإسلامية، عمّان ـ الأردن.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري

١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

مقبل بن هادي الوادعي

١. إجابة السائل عن أهم المسائل، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٢. هذه دعوتنا وعقيدتنا، دار الآثار بصنعاء، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.

موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة

١. مختصر منهاج القاصدين، تحقيق علي عبد الحميد، دار الفيحاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

يحيى بن شرف بن مري النووي

١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٢. بستان العارفين، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

۞ **يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (أبو عمر)**

١. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الجيل ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١. جامع بيان العلم وفضله، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

ثانيًا : الدوريات والمقالات والأشرطة :

۞ **أحمد خلال القرعان**

مقال حول ثورات الربيع العربي، وكالة «جراسا نيوز»، بتاريخ ٠٤/٠٦/٢٠١٢م.

جريدة الشرق الأوسط

١. مقال عن وفاة الأستاذ محمد قطب، الأحد ١٩ رجب ١٤٣٥هـ ـ ١٩ مايو ٢٠١٤م، رقم العدد [١٢٩٥٦].

جريدة الوطن الكويتية، بتاريخ ٦/٠١/٢٠١٣

١. مقال للشيخ عبد المحسن بن حمد العباد، بعنوان «الحث على اتباع السنة والتحذير من البدع وبيان خطرها» (٥، ٦).

٢. مقال للشيخ عبد المحسن بن حمد العباد بعنوان «حقوق ولاة الأمر المسلمين، النصح والدعاء لهم والسمع والطاعة في المعروف»، نشر بجريدة الوطن الكويتية، بتاريخ ٢٦/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

۞ **ربيع بن هادي المدخلي :**

١. محاضرة صوتية بعنوان : «الحث على المودة والائتلاف، والتحذير من الفرقة والاختلاف» سجلت عام ١٤٢٥هـ.

٢. محاضرة صوتية بعنوان : «كلمة توجيهية» سجلت بتاريخ ٢٢ جمادى الأولى عام ١٤٣٤هـ.

٣. محاضرة صوتية بعنوان : وسطية الإسلام، سجلت بتاريخ ٢٦محرَّم عام ١٤٢٦هـ.

۞ **صادق بن محمد البيضاني :**

١. مقال بعنوان : «النقد المرغوب».

٢. وآخر بعنوان : «النقد المرفوض» وكلاهما منشوران على موقعه الإلكتروني منذ سنوات.

٣. الأجوبة على أسئلة البحرين، شريط رقم (٢)، جواب السؤال رقم (١) بتاريخ ٤/ ٦/ ١٤٣٥هـ، الموافق ٥/ ٤/ ٢٠١٤م.

۞ **صالح بن سعد السحيمي**

١. فتوى مسجلة صوتيًا لفضيلته حول قاعدة: «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع».
٢. محاضرة صوتية في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾.
٣. محاضرة صوتية بعنوان «وصايا لطلاب العلم».

۞ **صالح بن محمد اللحيدان**

١. محاضرة صوتية بعنوان: «منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على الآخرين».
٢. فتوى صوتية من خلال درس بعد صلاة الفجر في المسجد النبوية بتاريخ ٢٣/ ١٠/ ١٤١٨.
٣. فتوى صوتية بعنوان: «هل الفوضى ومسببات سفك الدماء بغير حق من الإسلام؟».

۞ **صالح بن فوزان الفوزان.**

١. شريط مسجل من خلال دروس فضيلته بجامع الأمير متعب بالرياض.
٢. شريط مسجل بعنوان «دروس التفسير بالحرم بتاريخ ١٤ رجب ١٤٣٣هـ».
٣. شريط مسجل لخطبة جمعة بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشور على موقعه الإلكتروني.
٤. خطبة جمعة مسجلة صوتيًا بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشورة على موقعه الإلكتروني.
٥. فتوى صوتية لفضيلته حول حكم المظاهرات.

۞ **عبد العزيز بن باز :**

١. درس صوتي مسجل لسماحته ضمن سلسلة دروس صيف عام ١٤١٣هـ في الطائف.
٢ شريط مسجل بعنوان: نصيحة الأمة في جواب عشرة أسئلة مهمة، سؤال وجواب رقم ١٠.
٣. مقال نشر لسماحته بعنوان: «أسلوب النقد بين الدعاة والتعقيب عليه» نشر في الصحف اليومية: الجزيرة والرياض والشرق الأوسط، يوم السبت ٢٢/ ٦/ ١٤١٢هـ.
٤. محاضرة صوتية بعنوان «نصيحة ووجوب حسن الظن بالدعاة والعلماء لسماحته».
٥. فتوى صوتية من برنامج نور على الدرب حول مؤلفات أبي الأعلى المودودي وأبي الحسن الندوي وسيد قطب.
٦. شريط صوتي، شرح رياض الصالحين لسماحته بتاريخ يوم الأحد (١٨/ ٧/ ١٤١٦).
٧. درس لسماحته في منزله بالرياض سنة ١٤١٣هـ ـ شريط مسجل عن تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

مجلة المصور المصرية

١. عدد: ٣٢١٧، ٢٩/ رمضان/ سنة ١٤٠٦ هـ، ٦/ ٧/ ١٩٨٦.

محمد بن صالح العثيمين :

١. شريط محاورة هاتفية مع أهل الجزائر، تسجيلات ابن رجب في المدينة.
٢. فتوى مسجلة ضمن شريط الأجوبة على الأسئلة القطرية.
٣. فتاوى مسجلة ضمن مجموعة ابن عثيمين الصوتية.
٤. فتوى صوتية حول وجوب الدفاع عن أعراض المسلمين.
٥. فتوى صوتية لفضيلته حول الصلح بين الدعاة وطلبة العلم.
٦. فتوى صوتية لفضيلته ردًّا على سؤال حول كتاب «في ظلال القرآن».
٧. فتوى صوتية لفضيلته حول سيد قطب وكتبه.
٨. فتوى صوتية لفضيلته حول سيد قطب وكتبه.
٩. فتوى صوتية لفضيلته رَحِمَهُ اللَّهُ حول الخلافات الجارية والتهم المتبادلة.
١٠. فتوى صوتية لفضيلته حول الخلافات والإصلاح بين المختلفين.
١١. تفسير القرآن الكريم، سورة آل عمران، على موقع الشيخ الإلكتروني.
١٢. شريط صوتي، ضمن سلسلة شرح كتاب بلوغ المرام، كتاب الجهاد، الوجه الأول.
١٣. سلسلة اللقاء الشهري، شريط رقم (١)، السؤال الثالث.

محمد ناصر الدين الألباني :

١. أشرطة سلسلة الهدى والنور، الشريط رقم (٢٢١، ٥٩٠، ٧٧٨).
٢. فتوى مسجلة لفضيلته ضمن شريط «من حامل راية الجرح والتعديل في العصر الحاضر».
٣. سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٧٨٤).
٤. سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٩٠٠).
٥. فتوى صوتية لفضيلته، باختصار حول سيد قطب وكتبه.
٦. فتاوى جدة، رقم الشريط (١٢).
٧. جلسة علمية مسجلة ضمن سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٦٤١).
٨. سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (٦٠٩)،(٦٦٦).

مقبل بن هادي الوادعي

١. فتوى صوتية بعنوان: «كيف يكون التنظيم للعمل الدعوي، فنحن نعلم أنه لا عمل بدون تنظيم، وما هو الفارق الحقيقي بين التنظيم والحزبية؟!».

الفهرس

الموضوع	الصفحة
۞ المقدمة	٥
من لا يشكر الناس لا يشكر الله	١٩
مدخل	٢١
الأدلة الشرعية على وجوب وحدة الصف ونبذ الفرقة	٢٦
وحدة الصف المزعومة	٣٠
أمور شتَّتت شمل بعض الفضلاء ومزقت كلمتهم أمام الأعداء	٣٣
أقسام المختلفين في العصر الحديث على سبيل الإجمال	٣٧
الطبقة الأولى: السلفيون	٣٧
الطبقة الثانية: أهل الملة والقبلة	٣٨
أقسام المختلفين في العصر الحديث على سبيل التفصيل	٣٩
الصنف الأول: دعاة فضلاء يدعون الأمة إلى التمسك بالدين وجمع الكلمة .	٣٩
الصنف الثاني: علماء أجلاء فيهم صفات العلم والرحمة	٤٠
الصنف الثالث: علماء متبحرون في بعض فنون العلم إلا أنهم يفتقدون الحكمة	٤٠
الصنف الرابع: علماء وطلبة علم فضلاء يحسنون الظن بالجميع	٤٣
الصنف الخامس: دعاةٌ ارتبطوا بواقع الأمة إلا أنهم يفتقدون إلى ضبط مشاعرهم	٤٤
الصنف السادس: دعاة ارتبطوا بواقع ومشاعر الدعاة الذين سبق ذكرهم	٤٤
الصنف السابع: دعاة الإخوان المسلمين	٤٥
الصنف الثامن: دعاة عقيدتهم سلفية يرون التعددية الحزبية	٤٥
الصنف التاسع: من عُرفوا بالجهاديين، وقد لُقِّبوا بـ «تنظيم القاعدة»	٤٨

الموضوع الصفحة

الصنف العاشر: «شخصيات منصفة» وهم: علماء وطلاب علم ودعاة ٥١
خلافات الفضلاء في العصر الحديث ٥٤
أهم الأصول المضادة للشرع والمختلف فيها بين السلفيين والإخوان المسلمين . ٥٤
أولاً: أن الإمامة والبيعة عند الإخوان لا بد أن تكون لأمير جماعة الإخوان، لا لولي الأمر «حاكم الدولة» ٥٤
ثانيًا: حصر وحدة الأمة في جماعة الإخوان ومنهجها ٥٥
ثالثًا: الرضوخ لبعض القوانين الوضعية ٥٦
الرابع: توسع الإخوان في جمع الناس على منهج الجماعة ٥٨
منشأ الخلافات بين السلفيين ٦٢
أهم الأمور المختلف فيها بين السلفيين في العصر الحديث ٦٥
الأول: إنشاء الجمعيات الخيرية ٦٥
الثاني: صدور بعض الأخطاء والزلات لبعض الفضلاء من خلال مؤلفاتهم ومحاضراتهم ودروسهم ٦٨
الثالث: تهمة بعضهم لبعض بسرقة بعض العبارات العلمية ونسبتها له ٧١
الرابع: التهمة بتحريف كلام بعض العلماء وبتره ٧٤
الخامس: الاختلاف في الفتوى ٧٥
السادس: التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين ٧٩
السابع: الخوض في الانتخابات البرلمانية ٨٠
الثامن: إنشاء الأحزاب السياسية تحت المظلة السلفية ٨٠
التاسع: زيارة ومجالسة بعض الشخصيات المتهمة ٨١
العاشر: نقولات بعض الدعاة أثناء تأليف المصنفات من بعض مؤلفات المتهمين بالحزبية ٨١
الحادي عشر: إقامة المحاضرات والندوات ونحوها في المساجد والمراكز والجمعيات التي يشرف عليها بعض المتهمين بالحزبية ٨١
الثاني عشر: تعيين الفاضل من السلفيين بالمبتدع لوقوعه في بدعة أو شبهة أو نحوها ٨٥

الموضوع | الصفحة

الثالث عشر: خوض بعض الفضلاء السلفيين حول قاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» ٨٧
الرابع عشر: الإنكار على السلطان في العلن، وتأليب العامة للخروج عليه .. ١٠١
الخامس عشر: التهمة بالحزبية بدعوى وجود التنظيم في أوساط فئة من الدعاة .. ١١٤
السادس عشر: إنشاء قنوات فضائية شرعية ١١٧
السابع عشر: قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدعة ١٢٠
الثامن عشر: تهمة بعض فضلاء العصر بالإرجاء ١٢٣
التاسع عشر: اختلاف بعض الفضلاء في «هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان» ١٢٧
العشرون: خلاف السلفيين في حال سيد قطب وموقفهم من كتبه ١٣٠
الواحد والعشرون: اختلاف بعض الدعاة السلفيين في الواقع الحديث في مسألة «هل الإخوان المسلمون أولى بالسلطة أو الحاكم المتهم بالعلمانية أو اللبرالية أولى (مصر نموذجًا)»؟ ١٤٣
الثاني والعشرون: اختلاف بعض الدعاة السلفيين في العصر الحديث في حكم الثورات والانقلابات على ولاة أمر المسلمين ١٥٣
الثالث والعشرون: اختلاف السلفيين في المظاهرات والاعتصامات والعصيان المدني ١٥٧
الرابع والعشرون : اختلاف السلفيين في جواز «مناصرة المسلم المخالف» ضد الكافر الذي احتل بلدًا مسلمًا واستباح دم أبنائه «حزب المقاومة حماس» نموذجًا. ١٦٤
الانتخابات البرلمانية ١٧٥
أمثلة من حياة السلف وكبار العلماء عند الاختلاف ١٨٧
المثال الأول ١٨٧
الثاني ١٨٨
الثالث ١٨٩
الرابع ١٨٩
الخامس ١٩٠
السادس ١٩٠

الموضوع	الصفحة

السابع ١٩٠
الثامن ١٩١
التاسع ١٩١
العاشر ١٩١
الحادي عشر ١٩٢
الثاني عشر ١٩٢
الثالث عشر ١٩٢
الرابع عشر ١٩٢
الخامس عشر ١٩٣
الحوار حق شرعي لكل مخالف ١٩٥
الطريقة الشرعية في نصح المخالف ٢٠٨
توجيهان مهمان للناقدين ٢٠٨
التوجيه الأول: ما يجب قبل النقد ٢٠٨
التوجيه الثاني: ما يجب عند النقد والنصيحة ٢١٠
الأمور التي يحتاج إليها الناصح حال نصحه ٢١٠
الأول: حسن الطرح مع حسن الظن ٢١٠
الثاني: التلطف في النصح ٢١٣
الثالث: الصبر على الأذى ٢١٨
الرابع: أن نصيحة السر أزين وأوقع، ونصيحة الجهر أهتك وأعير ٢١٩
الخامس: أن يحذر الناقد عالمًا كان أو طالب علم من تشجيع النائشة على التشهير بمثالب وزلات العلماء والدعاة ٢٢١
صفات العالم الرباني المؤثر ٢٢٥
الصفة الأولى: الإخلاص ٢٢٥
الصفة الثانية: العلم والعمل به ٢٢٥
الصفة الثالثة: الخوف والورع ٢٢٦
الصفة الرابعة: الحلم والأناة ٢٢٨

الموضوع	الصفحة

الصفة الخامسة: الإنصاف ٢٢٩
الصفة السادسة: حسن الخلق ٢٣٠
الصفة السابعة: الحكمة ٢٣٢
مسألتان مهمتان ٢٣٤
آداب ينبغي على الدعاة مراعاتها ٢٣٨
الأول: عذر من أخطأ إذا كان خطؤه في مسألة يجهل حكمها ٢٣٨
الثاني: إنصاف المخالف والحذر من تحجيم الخطأ ٢٣٨
الثالث: البعد عن الدخول في النيات ٢٣٩
الرابع: معرفة مقصد المتكلم قبل نقد مجمل كلامه ٢٤٠
الخامس: مراعاة المصالح والمفاسد عند النقد ٢٤٠
السادس: التثبت مما يشاع ويذاع ٢٤١
السابع: التخلص من جمع الأتباع وتكثيرهم لمناصرة رأي الشيخ ومذهبه ... ٢٤٢
الثامن: تغليب الحق على الانتصار للنفس ٢٤٣
التاسع: قبول الحق من المخالف ٢٤٤
العاشر: عدم مناصرة الأقران المختلفين، بعضهم على بعض ٢٤٥
الحادي عشر: العذر بالاجتهاد فيما يسع فيه الخلاف ٢٤٥
الثاني عشر: العذر بالتأويل ٢٤٦
الثالث عشر: الحذر من التزلف للسلطان على حساب المخالف ٢٤٧
كيفية التعامل مع المخالف ٢٥٠
❁ **الخاتمة** ٢٥٥
❁ **أهم المصادر والمراجع** ٢٦٧
❁ **الفهرس** ٢٨١

إصدارات للمؤلف عن دار اللؤلؤة

١. أحكام التهنئة في الإسلام (دراسة حديثية فقهية اجتماعية) وبهذا البحث نال درجة الدكتوراه.
٢. وصول الأماني بأصول التهاني للسيوطي ـ تحقيق وتخريج المؤلف.
٣. روابط الأخوة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.. وبهذا البحث نال درجة الماجستير.
٤. بدعة الاحتفال بالمولد الشريف.
٥. بدعة الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج.
٦. بدعة الاحتفال بليلة النصف من شعبان.
٨. محاسن الصياغة شرح منظومة مائة المعاني والبيان في علوم البلاغة.
٩. حكم الخروج على الحكام وما قيل فيه من الخلاف.
١٠. ضوابط التبديع.
١١. ضوابط الهجر.
١٢. ضوابط التكفير.
١٣. الموالاة والمعاداة في الإسلام.
١٤. المنتقى من فتاوى الشيخ صادق البيضاني «أربعة أجزاء» جمعه ورتبه وخرَّج نصوصه وعلق عليه: أبو أنس الغيثي ومحمد بن علي دحروج وصالح البيضاني.
١٥. كتاب رسائل الأحكام الشرعية.
١٦. الفواكه الجنية في الرسائل الشرعية.
١٧. جوهرة الرسائل النافعة.
١٨. رسائل العقيدة الإسلامية.
١٩. تذكرة الأنام بحكم القراءة في المصحف للإمام وغير الإمام.
٢٠. نزهة الطرف شرح بناء الأفعال في علم الصرف.

٢١. أرجوزة البيضاني في علم التجويد ـ نظم.
٢٢. النونية المتحفة في علم المواريث ـ نظم.
٢٣. شرح منظومة ابن تيمية في العقيدة.
٢٤. قواعد وأصول العقيدة.
٢٥. شمس الضحى في حكم الأخذ من اللحى.
٢٦. هل ابن صياد هو المسيح الدجال.
٢٧. شرح القواعد الأربع في التوحيد.
٢٨. الجواب المختار على السائل المحتار.
٢٩. الأخوة والصداقة.
٣٠. إدارة الوقت.
٣١. الدرة في الأحاديث المائة من الصحيحين.
٣٢. الجهاد في الشريعة الإسلامية ـ الحقيقة والأحكام.
٣٣. مقدمات مهمة لطالب العلم.
٣٤. مجموع العقيدة والتوحيد.
٣٥. شرح ثلاثة الأصول في التوحيد.
٣٦. المنهج المقترح في تدريس المصطلح.
٣٧. حكم القيام للداخل والقادم.
٣٨. وسائل تزكية النفوس.
٣٩. الحب في الله على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.
٤٠. حكم إمامة المرأة وإلقائها خطبة الجمعة ـ رد علمي على أمينة ودود.
٤١. نظرة تأمل في الواقع التجاري.
٤٢. شرح الأصول الستة في التوحيد.
٤٣. مقدمات مهمة في العقيدة.
٤٤. الدول الإسلامية وشبهات المخالفين. . السعودية نموذجًا.
٤٥. الوثيقة المهمة لإصلاح ما بين فضلاء الأمَّة على منهج السلف والأئمة.